
د. خالد محمد غازي
صحافة الخط الساخن
أطر قديمة وأخرى مستحدثة

# صحافة الخط الساخن

## أطر قديمة وأخرى مستحدثة




د. خالد محمد غازي

**الكتاب: صحافة الخط الساخن.. أطر قديمة وأخرى مستحدثة**

**الكاتب: د. خالد مُحَمَّد غازي**

**الطبعة: ٢٠٢٢**




**الناشر: وكالة الصحافة العربية ( ناشرون)**

**٥ ش عبد المنعم سالم – الوحدة العربية – مدكور- الهرم – الجيزة - جمهورية مصر العربية**

هاتف : ٣٥٨٢٥٢٩٣ ـ ٣٥٨٦٧٥٧٦ ـ ٣٥٨٦٧٥٧٥

فاكس : ٣٥٨٧٨٣٧٣

**http://www. bookapa.com** **E-mail: info@bookapa.com**



**دار الكتب المصرية**

**فهرسة أثناء النشر**

**غازي ، خالد مُحَمَّد**

**صحافة الخط الساخن.. أطر قديمة وأخرى مستحدثة / د. خالد مُحَمَّد غازي**

**– الجيزة – وكالة الصحافة العربية.**

**٢١٧ ص، ١٨*٢١ سم.**

**الترقيم الدولى: ٨ – ٢٨٦ – ٩٩١ – ٩٧٧– ٩٧٨**

**أ – العنوان رقم الإيداع : ١٧٩٢٥ / ٢٠٢١**

# صحافة الخط الساخن

## أطر قديمة وأخرى مستحدثة




مكتبة الإعلام والاتصال

# مقدمة

الحديث عن الصحافة الالكترونية العربية، هو بحث عن واقع لم يزل يشكل ملامحه من خلال حداثه الطرح، وعدم اكتمال المحتوى، والتحديات التي تواجهها هذه الصحافة ذات الملامح التطورية.

ومن الضروري دراسة واقع وتحولات المطبوع والإلكتروني، نظرا لحداثة تجربة الكتابة عبر الوسيط الرقمي وغيرها من المستجدات الإعلامية، التي أخرجت الصحافة من حيز الخدمة المدفوعة إلى حيز الخدمة المجانية ، مما يؤكد أن هناك يبدو في الأفق تطور لاحق وهو ما أطلق عليه بعض الاقتصاديين أنه "لا شيء اسمه الغذاء المجاني في هذا العالم" إلا أن تحقيقه الجديد هو وجود معلومات مجانية كثيرة في كل مكان من الكرة الأرضية، تلك التي وفرها الإنترنت ومن خلالها تساوي كل الناس في امتلاك المعلومات فعلًا، فالمعلومة أصبحت مجانية لكن التجهيزات ليست مجانية، فهي تستلزم امتلاك الشخص لأدوات الحصول عليها مثل جهاز الكمبيوتر واشتراكات الإنترنت.

في الصحافة المطبوعة لعب الإنترنت دورًا مؤثرا، فقد استفادت منه في تحسين ما تقدمه على مستوى المضمون والصور وربط المعلومات بمصادر مختلفة ومتباينة وعلى مستوى الصور وجودتها وسرعة نقلها، وكذلك تغيير طرق الطباعة والتوزيع في أماكن مختلفة من العالم في وقت واحد.. أيضًا على مستوى الشكل في إخراج الصحيفة أو المطبوعة ورسم الصفحات إلكترونيًا.. والتسهيل على المحررين في كتابة موضوعاتهم في أي مكان في العالم وإرسالها إلى الجريدة.

وهذه السرعة في إخراج الصحيفة جعلها في متناول القراء على مستوى العالم حتى قبل صدور طبعتها الورقية.

لقد نجح الإنترنت كوسيط إعلامي تفاعلي في اجتياز الحدود الجغرافية وتجاوز الكثير من العراقيل والمعوقات في سبيل الحصول على المعلومات وتوفير الوقت والجهد في سرعة نقل الأخبار والأحداث والفعاليات، وقام الإنترنت بدور الوسيط الذي سهل من مهمة الصحفي، وطور من أداء الصحيفة على مستوى الشكل والمضمون.

فهل تقدم الصحافة الإلكترونية العربية عمومًا بديلًا مجانيًا حقيقيًا للصحف التقليدية "الورقية" حتى وإن كانت هذه الصحف مجانية ؟!

هذا التساؤل المشروع في حال قياسه على معدلات توزيع الصحف في العالم العربي سيعطينا صورة صادقة حول غياب رفاهية امتلاك الصحف وقراءتها عبر الوسيط التقليدي بالقراءة المؤطرة بالورق والأحبار والمطابع، وفي النهاية برقم ما موضوع على خانة سعر النسخة، ربما لا يمتلكه من يريد المعرفة أو يمتلكه من يزهد فيها.

ومن خلال متابعة ورصد المعلومات المتاحة حول النشر الإلكتروني يتأكد لنا أن واقعه الحالي بحاجة إلى تطوير في مضمون الرسالة، وقد تغلب في الحقيقة على منافسه التقليدي الورقي في التوسع والانتشار، إلا أنه على الرغم من كل ما قيل عن المنافسة والتوسع والإحلال وغيرها من المصطلحات التفاؤلية لتحولات هذا الواقع يظل عائق الوصول إلى أكبر شريحة من المستخدمين عن مجانية المعلومات لا مجانية الدعم الفني حائلًا دون تطور هذا النوع من الصحافة في عالمنا بما يلائم حاجة المستخدمين إليه مع إضافة مهمة هي أن مصطلح "مستخدم" هنا يعني قارئ المعلومة ومنتجها في آن!

ولأن المستخدم هو المنتج للإعلام والمتلقي – في وقت واحد – في حالة الصحافة الإلكترونية ، كان لزامًا مناقشة حدود حرية الرأي والتعبير في هذا الفضاء الواسع الذي من المفترض ألا يخضع للرقابة أو المصادرة ، إن الوعي لمفهوم الحرية بشكل عام يجعلنا نصل إلى مفردات القدرة على الاختيار وامتلاك الإرادة الكاملة من مرتكزات الحرية الفردية ومنها حرية الرأي والتعبير، اللذين يمثلان دعامة الخطاب الإعلامي الإلكتروني الذي يشكل، في التجلي الأخير، خيار المواطن الحر في صناعة وتلقي صحافته وإعلامه.

وكان من ثمار ثورة الاتصالات ما يسمى بـ صحافة المواطن التي بدأت بـ "المدونات" وكان من تشعباتها " مواقع التواصل الاجتماعي" بوصفها البوتقة التي تنصهر فيها هذه المفردات لتصنع خطاب الحرية والاستقلال الإعلامي إلا أن الانحرافات التي يمارسها البعض تملأ فضاءات المعرفة التي تمت إزاحتها خارج حدود الواقع إلى مساحة التداخل بين التسويق السياسي للأفكار والمعتقدات والتيارات والبرامج الانتخابية ، يجعلنا نتساءل: من يضمن براءة المحتوى؟ وهل ثمة حدود لهذا التسويق والتسويق المضاد له؟ من خلال إطر عامة لا تتضاد مع الحرية التي هي قيمة مجتمعية نبيلة قابل للتطور والتغيير .

المؤلف

....



# الفصل الأول

## الصحفة المطبوعة والإلكترونية.. واقع وتحولات

ما زال حتى الآن الباحثون المهتمون بمستقبل الصحافة عاكفين على اكتشاف وتحليل المزايا والسمات وأوجه التلاقي والاختلاف والتكامل فيما بين الصحافة الإلكترونية والصحافة المطبوعة والمنافسة بينهما، وهل تصمد المطبوعة أمام الإلكترونية؟ أو أن هناك تحديات جديدة فرضت على كلتا الوسيلتين الإعلاميتين؟!

إنها قضية جدلية متعددة الجوانب، شغلت – وما زالت تشغل – المؤسسات المهنية الصحفية ووسائل الإعلام الأخرى، والمستثمرين في حقل الإعلام، وانتقل الاهتمام بالموضوع إلى الدراسات والبحوث الأكاديمية، وبالتالي أصبح وضع الصحافة المطبوعة موضع قلق على المستوى العالمي.

ويعد عام ١٩٨٨علامة ملحوظة للصحافة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية، لأنه سجل زيادة ملحوظة في الإنتاج الصحفي الذي يكتب خصيصًا للمواقع الإلكترونية للصحف والمجلات، ولعل الزيادة تعد إشارة إلى أن الطبعات الإلكترونية للصحف الورقية لم تعد مجرد وسيلة جديدة لتوزيع الأخبار التي تطبع في الصحيفة، بل أصبح لها تأثير جماهيري فعال كالصحيفة الورقية.

وفي مجال آخر للتكنولوجيا السابقة للجرائد المطبوعة، فإن معظم الجرائد الإلكترونية لم تكن تقوم بتحديث صفحاتها أكثر من مرة خلال الأربع والعشرين ساعة، وعلى الرغم من ذلك فإن بعض الجرائد بما فيها "دالاس مورننج نيوز **Dallas**

Morning News ، و"سان جوزيه مركيوري نيوز San Goze Nercury News قد بدأت نشر القصص التي تقع في الحال على الويب مع أنها لم تظهر أولًا على صفحات الجريدة المطبوعة لكن من الواضح أن معظم الجرائد لم تتبن تلك السياسة(١).

إن فيليب مايرMeyer في كتابه "نهاية الصحيفة" يتنبأ أن عام ٢٠٤٣م سيشهد آخر صحيفة ورقية في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما يقذف بها أحد القراء جانبًا بعد أن تكون قد أنهكته قراءة هذه الصحيفة.

وقد استند فيليب ماير Meyer في تحليله وتنبؤه بسقوط الصحيفة ونهايتها الورقية، على أرقام التوزيع للصحف، حيث ذكر أن العقود الثلاثة الماضية شهدت تراجعا في التوزيع وبشكل منتظم في نسب التراجع، ويرى المهنيون أن الإنترنت هو السبب وراء هذا التراجع، لكن الواقع يشير إلى أن الإنترنت هو أحد هذه الأسباب، وليس السبب الوحيد، وهكذا أشار إلى أنه في حالة بقاء نسبة الانخفاض على ما هي عليه، فمن المتوقع أن تسقط الصحيفة في عام ٢٠٤٣م.

وعلى الرغم من هذا التوقع التشاؤمي، فإن ماير يرى أن هناك فرصة مواتية أمام الصحف لإنقاذ ذاتها، إذا اعتمدت النموذج الاقتصادي الذي يقترحه في كتابه، والذي يعتمد على وظيفة المسئولية الاجتماعية للصحافة التي يجب أن تكون هي المنتج الأساس للصحافة وليس الأخبار أو المعلومات أي أن نموذج التأثير أو النفوذ هو الذي يجب أن تسوق له الصحف، وليس النموذج التجاري، حيث كشف ماير عن علاقة إيجابية بين التميز الصحفي والنجاح التجاري، وهذا ما قاده إلى بناء نموذجه الذي يحاول أن ينقذ به واقع الصحافة

---

(١) شريف درويش اللبان: الصحافة الإلكترونية "دراسات في التفاعلية وتصميم المواقع"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة،٢٠٠٥.ص ٤٢.

في الولايات المتحدة [1] .

وفي دراسة مسحية شاملة على عدد كبير من الصحفيين في دول العالم قام بها منتدى المحررين العالمي **World Editors Forum** بالتعاون مع معهد زغبي لاستطلاعات الرأي العام، عبرت الأغلبية الكبيرة من المحررين (٨٥%) عن تفاؤلهم الكبير أو تفاؤلهم المتوسط بمستقبل الصحافة في العالم، لكن نسبة محدودة منهم (٣٥%) رأت أن الصحافة الورقية ستظل هي المصدر الأساس للأخبار على الأقل خلال السنوات العشر المقبلة[2] .

وقد خلصت الدراسة إلى أن ٦٦% من أولئك المستخدمين كانوا على علم بمواقع الصحف المحلية على الإنترنت وأن ٤٨% منهم سبق له زيارة تلك المواقع (٢٢% قاموا بزيارتها خلال ثلاثين يومًا مضت). وفي المقابل وجد أن ٦١% من المستخدمين سبق لهم زيارة مواقع أدلة المدن المحلية في حين زارها خلال الشهر الماضي أقل من ٥% ، إضافة إلى أن ٦٦% من أولئك المستخدمين لم يسبق لهم أن سمعوا بوجود تلك المواقع.

ويرى ريتش جوردون **Rich Gordon** رئيس برنامج الإعلام الجديد في كلية الصحافة بجامعة نورث ويسترن الأمريكية بأن عنصري الثقة (**Trust**) والعلامة التجارية (**brand**) يعتبران غاية في الأهمية. أن مجرد نقل المحتوى التحريري من على الصحيفة الورقية ووضعه على موقعها على الإنترنت لن يساعد على جذب القراء للعودة إلى الموقع بشكل يسهم في زيادة حركة الموقع وبالتالي إمكان تحقيق دخل منه، وأن ذلك يعتبر تحديًا رئيسًا أمام الصحف نظرًا

---

(1 ) **Meyer Philp The Vanishing Newspaper saving journalism in the Information ago Uni versity of Missouri Press 2004**

(2)**Cole Peter Fortune favurs the brave and the compact revolutionaries The Independent May 12 2007**

لأن صناعة الصحافة بشكل عام قامت على قاعدة تعتمد على نشر الكثير من المحتوى التحريري الذي يحتاجه القراء دون إعطاء اعتبار لكون أولئك القراء يريدون معرفة ذلك المحتوى أم لا .. إن من الضروري إعادة تقييم المحتوى التحريري بغرض التعرف على ما ينبغي وما لا ينبغي نشره.

ويرى جوردان الذي كان في السابق مديرًا لقسم الإعلام الجديد في صحيفة **Miami Herald** يرى أن الهدف ليس جعل كل مقال منشور يقوم بتغطية تكلفته، وإن كنا قد وصلنا الآن إلى الدرجة التي لم يتم فيها تطوير موقع تحريري جديد داخل موقع الصحيفة إلا بعد التأكد من أنه قادر على تحقيق الدخل الذي يدعم وجوده، إن التحدي الآن هو: كيف يمكن تطوير نماذج للدخل قادرة على دعم المحتوى!!

في دراسة قامت بها مؤسسة **Belden Associates**(١) اتضح أن قيام المستخدم بزيارة موقع الصحيفة على الإنترنت يزيد من احتمالات اشتراكه في الصحيفة الورقية الخاصة بذلك الموقع أو شرائه لها من نقاط البيع.

ووفقًا للدراسة فإن معظم زوار مواقع الصحف على الإنترنت لم يغيروا عاداتهم الخاصة بالاشتراك في الصحيفة الورقية، غير أن ٥.٦% منهم قاموا بالاشتراك في الصحيفة الورقية بعد زيارتهم للموقع، في حين ألغى ٣.١% منهم اشتراكهم في الصحيفة الورقية.

الشيء نفسه بالنسبة إلى مبيعات الصحف من خلال نقاط البيع، حيث ذكرت الدراسة أن معظم زوار مواقع الصحف الذين شملتهم الدراسة لم يغيروا عاداتهم الخاصة بشراء الصحف الورقية، غير أن ١٤% منهم ذكروا أنهم

---

(١) مؤسسة بحثية عالمية تعمل في مجال البحث والتسويق.

أصبحوا يقومون بشراء أعداد من الصحيفة الورقية، في حين ذكر ١٠% منهم أنهم اشتروا أعدادًا أقل.

إس بيبرت **S.Papert** رئيس مجلس إدارة شركة بيلدن **Belden** التي أجرت الدراسة ذكر أن نتائجها أظهرت أن مواقع الصحف على الإنترنت تزيد انتشارها وقدرتها على الوصول إلى شرائح جديدة من القراء، وبشكل خاص تلك الشريحة التي هناك خطر من إحجامها عن قراءة الصحف الورقية، خاصة أولئك الذين هم دون الثلاثين من العمر والمراهقين والقراء غير المنتظمين، ويضيف بيبرت **Papert** قائلًا: على الرغم من أن أكثر من ٨٠% من الصحف اليومية لديها مواقع على الإنترنت، فإنه ينبغي لأولئك الباقين إدراك أنه من الضروري جدًا لهم إنشاء مواقع على الشبكة دون تردد أو تأخير.

أفضل مثال لما يمكن لموقع الصحيفة عمله للترويج للصحيفة الورقية هو تجربة صحيفة نيو يورك تايمز **Times New York** التي تمكن موقعها على الإنترنت من تسجيل مئات الآلاف من المشتركين الجدد للصحيفة الورقية منذ إنشائه عام ١٩٩٦، وفي عام ٢٠٠٠ وحده تمكن الموقع من إضافة ٥٥٠٠٠ مشترك جديد في الصحيفة الورقية[١].

والحقيقة التي لا يمكن تجاهلها هي أن الصحافة الإلكترونية في أمريكا تشهد تطورًا وإقبالًا شديدين يجعلانها تتفوق – إلى حد كبير – على الصحافة الورقية، مع محاولات الأخيرة تطوير نفسها واهتمامها بالوجود الإلكتروني عبر مواقع خاصة بها على الإنترنت.

وقد أعد مشروع الامتياز في الصحافة التابع لمركز بيو للأبحاث في الولايات المتحدة الأمريكية، ويظهر النمو الكبير للصحافة الإلكترونية في

---

**(1) Http:// www.ekateb. net/bookcont/ch9 - html**

أمريكا وقد عرض لأبرز الظواهر الصحفية خلال عام ٢٠٠٧.

فجمهور الصحافة الإلكترونية يزيد يومًا بعد يوم، لكن التحدي الأكبر الذي يواجه المواقع الإخبارية الكبرى هو التحدي المالي فعائدات الإعلانات غير مربحة مثل عائدات الإعلان على الصحيفة الورقية، وقد شهد عام ٢٠٠٧ تحالفات بين شبكات تليفزيونية ومواقع إلكترونية تنشر بموجبها هذه المواقع واسعة الانتشار أخبار القنوات التليفزيونية لضمان أوسع انتشار ممكن ومن هذه التحالفات كان شراء قناة "إم إس إن بي سي" لموقع "نيوزفاين"، وتحالف قناة "إيه بي سي" مع موقع فيس بوك، مثلما تحالفت جوجل مع يوتيوب من قبل واشترت مؤسسة "نيوز كوربوريشن" موقع ماي سبيس.

لكن السمة البارزة التي تميز ظاهرة صحافة الإنترنت هي الابتكار فلم تعد المواقع الإعلامية الإلكترونية تفرض على قارئها أطرًا معينة تنحصر في مصادرها ومعلوماتها هي فقط، بل أصبحت تمتد وتتشعب لتصل به إلى مصادر إعلامية أخرى ذات توجهات ورؤى مختلفة.

على عكس ما يردده البعض أكد التقرير أن الصحف الورقية لا تزال بعيدة عن الموت وإن كان حديث ولغة النعي بدآ يتسربان إليها، لتراجع صناعة الصحافة لبعض الوقت وتدهورها بصورة كبيرة في ظل غياب أية مؤشرات تبشر بتحسن الحالة .

والظواهر الأساسية التي باتت تميز صناعة الصحافة هي انخفاض التوزيع بنسبة ٢.٥% سنويًا للصحف اليومية، و٣,٣% في الأعداد الأسبوعية مقابل ازدهار المواقع الإلكترونية للصحف، لكن ذلك لا يحافظ على مستوى الإعلانات المطلوب، ولم تجد الصحف الورقية مفرًا سوى تحديث مواقعها الإلكترونية لمواكبة الأحداث طوال الأربع وعشرين ساعة بالأخبار والمواد

الإعلامية والرسومات، ويرجع الفضل الحقيقي لهذا الإقبال الكبير الذي تشهده هذه المواقع في إنقاذ الصحافة الأمريكية من الموت خاصة في ظل انخفاض الاشتراكات.

وعلى الرغم من مبادرات خفض التكاليف التي أعلنتها بعض الصحف لترشيد إنفاقها بما يشمل تسريح بعض العمالة، فلا تزال مسألة الإعلانات على المواقع الإلكترونية للصحف محل شك حيث تحوز الإعلانات المطبوعة على درجة قبول عالية من القراء خاصة في الأعداد الأسبوعية وأيام العطلات وترجم هذا التدهور الشامل اقتصاديًا إلى تدن في قيمة أسهم المؤسسات الصحفية (١).

ولا شك في أن الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية تعد من أفضل الصحافة المتقدمة في العالم من الجوانب الفنية والتحريرية لما تمثله السوق الإعلامية من دعم إعلاني، وما يمثله الحدث الدولي من تأثير بحكم ارتباطات واشنطن بكثير من الأحداث الدولية، وما ينعكس على اهتمامات هذه الصحف وتوجد حاليًا في الولايات المتحدة ١٤٥٣ صحيفة يومية، بمجموع يصل إلى حوإلى واحد وخمسين مليون شخص يشتري إحدي الصحف اليومية في الولايات المتحدة ويوجد أكثر من مائة وأربعة وعشرين مليون شخص يقرأون إحدي الصحف اليومية، أي أن الصحيفة الواحدة يقرأها أكثر من شخص واحد، وقد أوضح تقرير سنوي عن حالة الصحافة الأمريكية لعام ٢٠٠٦م أن جميع المؤشرات عن نمو الصحافة هي مؤشرات سلبية وذلك للأسباب التالية:

١- انخفضت أرقام التوزيع للصحف اليومية بنسبة حوالي ٣% مقارنة بالعام الذي سبقه.

٢- انخفاض في الدخل الإعلاني للصحف، دون بروز أية إيجابيات تشير إلى

(1) http:/arabic.irib.ir/Pages/culture/detailnews.asp?idn = 29050

إمكان التحرك إلى تنمية مثل هذا الدخل الأساس للصحف.

٣- انخفاض في أسعار أسهم الشركات الإعلامية في سوق المال الأمريكية حيث وصل الانخفاض إلى حوالي ١٤٪ عام ٢٠٠٦م بينما كان الانخفاض ٢٠٪ في العام الذي سبقه ٢٠٠٥م.

٤- انعكست الحالة الاقتصادية للصحافة على التحرير، حيث اتجهت بعض كبرى الصحف الأمريكية إلى ترشيد نشاطاتها التحريرية بإغلاق مكاتب لهذه الصحف في بعض دول العالم، وبدأ التركيز على الأعمال والأنشطة المحلية(١).

ومنذ سنوات بدأت مبيعات الصحف تشهد تراجعًا مع لجوء العديد من القراء خاصة الشباب إلى وسائل إعلام أخرى منها محطات الكابل التليفزيوني والإنترنت لمتابعة الأخبار ومعلومات أخرى، كذلك فإن تشديد القوانين على التسويق عبر الهاتف أجبر عدة صحف على اللجوء إلى وسائل أخرى لجذب قراء جدد، إلا أنه على الرغم من تراجع نسبة مبيعات الصحف فإن عدد قرائها عبر الإنترنت يشهد تزايدًا.

وبشكل عام أظهرت مبيعات الصحف تراجعًا، بينما قال مصدر في نقابة الصحف الأمريكية: إن صحيفة واحدة من بين أربع صحف أظهرت ارتفاعا في مبيعاتها أيام الأسبوع، فيما زادت صحيفة واحدة من بين خمس مبيعاتها أيام الأحد، في الفترة التي أجريت فيها الدراسة. ومن أبرز الصحف التي استمرت متماسكة صحيفة "يو إس توداي" حيث زادت مبيعاتها ٠.٩٪ حيث باعت

---

(١) د. علي بن شويل القرني: اليابان تميز في الصحافة والإعلام "مقال"، جريدة "الجزيرة" السعودية، ١٧ رمضان – ١٤٢٨، ع ١٢٧٨٤، ينظر على الرابط التالي:
http://www.al-jazirah.com.sa/2007jaz/sep/29/ar7.htm

**٢٢٧٢٨١٥ نسخة وبذلك ظلت محافظة على مكانتها بين أبرز الصحف الأمريكية مبيعًا.**

**وقد سجلت "نيوز كورب" المملوكة للملياردير روبرت مردوخ خسائر قدرها ٨١٧ مليون دولار، خلال عام ٢٠١٧، بسبب تراجع قيمة جرائده فى بريطانيا وأستراليا.وقالت صحيفة "الاندبندنت" البريطانية، الإيرادات انخفضت من ٨.٢٩ مليار دولار إلى ٨.١٢ مليار دولار بنسبة ٢ %، ما يعكس انخفاض إيرادات الإعلانات المطبوعة وتقلبات أسعار العملات الأجنبية... كما أن خسائر الشركة سببها تراجع قيمة الصحف البريطانية والأسترالية.**

**وخفضت الشركة القيمة المالية لصحيفة الديلى تلجراف، و"هيرالد صن" التى تمتلكها فى أستراليا بنسبة ٤٠ %.**

**وعلق روبرت تومسون، الرئيس التنفيذى للشبكة، على تأثير انتشار الأخبار المزيفة على وسائل الإعلام الرئيسية، بأن الشبكة دفعت المنصات الرقمية لمعالجة هذا النظام ومحاولة السيطرة على التزييف والاحتيال.**

**وكانت "نيوز كورب" أعلنت عن عدة إجراءات لخفض التكاليف بالنسبة لصحيفة "وول ستريت جورنال" ومع ذلك فإن زيادة بنسبة ٤ % فى إيرادات الذراع الرقمى للشركة تعنى نتيجة أفضل من توقعات المحللين.**

**إن مؤسسة عريقة مثل نيويورك تايمز جعلت موقعها على شبكة الإنترنت مجانًا على أمل اجتذاب زوار جدد، وبالفعل ارتفع عدد الزوار وهذا الارتفاع من شأنه أن يدعم الإعلانات على الموقع، وأغلقت المؤسسة موقعها القديم واسمه "تايمز سيلكيت" بعد عامين من إطلاقه حيث كانت مقالات أعمدة مشاهير أمثال مورين دود وتوماسر فريدمان تقرأ مقابل مبالغ مدفوعة.**

وكان هذا الإجراء الذي اتخذته "نيويورك تايمز" بمثابة اعتراف بأن المحتوى لا يجلب أموالًا مثل إتاحة الموقع ومقالات الكتاب مجانًا لأن هذا يدعم الإعلانات، وأكدت ذلك فيفيان شيلر المدير العام للمؤسسة وقالت: "إننا نعتقد أنه من خلال فتح كل محتويات ونشر ما سيكون وملايين من الوثائق الجديدة مقترنة بالنمو الأسطوري فإن ذلك سيدر إيرادات كبيرة تفوق بكثير الإيراد الذي يتم تحصيله من الاشتراكات لزيادة الدخل عن طريق شبكة الإنترنت إنها مسألة حيوية لصحيفة نيوريوك والبحث عن سبل أخرى تعاني انخفاض مبيعات الإعلانات.

لقد أوقفنا الموقع الذي لا يتاح إلا لمن يدفع بعد انتقال مزيد من القراء إلى صحف إلكترونية مجانية[١].

وقد أظهرت دراسة نشرها مركز "بيو" للدراسات أن ٤٣% من الأمريكيين يتحولون يوميا إلى شبكة الإنترنت لقراءة الأخبار، في حين يقرأ ١٧% صحيفة وطنية، وأن زيادة الإقبال على الصحافة الإلكترونية أثر سلبًا في الصحافة المكتوبة، خاصة في بعض الجوانب، كأسلوب التحرير وطريقة التعامل مع الخبر والصور كذلك في مسألة التوزيع التي تمثل أحد الشرايين الأساسية لاستمرار الصحيفة ونجاحها.

وأوضح جون تشالنجر الذي يدير مكتب الدراسات هذا أن "وسائل الإعلام المكتوبة ستواصل تقليص وظائفها، وكذلك ستعمد إلى تغيير استراتيجياتها والتركيز على الصحافة الإلكترونية، وأن الوضع سيكون صعبًا حتى تجد المجموعات الصحفية الوسيلة التي تتيح لها تأمين الأموال التي تخسرها في

---

(١)نقلا عن رويترز:

**Http:/66.102.9.104/search? q=cache:18NBKjgb9Uj:www.annabaa.org/nbanews**

صحفها من خلال خدماتها على شبكة الإنترنت، وأنه ليس أمام المجموعات الصحفية خيار آخر سوى حضورها القوي على شبكة الإنترنت وإلا فهي ستتلاشى نظرا لارتفاع عدد المواقع على شبكة الإنترنت وزيادة المنافسة.

في عام ٢٠٠٦ أطلق روبرت مردوخ رئيس مجموعة "نيوزكورب" الاعلامية صفارة الإنذار حول مستقبل الصحافة الورقية مرتين خلال العام نفسه، وأخذ الخبراء والباحثون تحذيره محمل الجد، ونوقش ما قاله في مقالات وتحليلات عميقة وندوات ومؤتمرات الصحافة العالمية، فيرى "مردوخ" أن التحدي الأكبر أمام الناشرين هو الاستفادة من ثورة الإنترنت التي وصفها بأنها على الرغم من كونها جنينا.. فإنها تدمر وتعيد بناء كل شيء في طريقها.. وأن الصحف الورقية ستصبح واحدة فقط من عدة خيارات أمام الباحث عن الأخبار مستقبلًا.. وهذا ما يتطابق مع ما يقوله المدافعون عن قطاع الصحف الذين يقولون دائمًا إنه في تاريخ الإعلام لم يحدث أن ألغت وسيلة جديدة أخرى قديمة والدليل أن التليفزيون والإذاعة والصحف لا تزال جميعًا موجودة [1].

يقول فيليب ميلر: "إنه بالنظر إلى التدني الحاصل لمستوى القراءة ولو استمر الحال على ما هو عليه فإن آخر قارئ سوف يعيد استخدام آخر جريدة في العالم عام ٢٠٤٠ أبريل ٢٠٤٠ تحديدًا".

يقول عملاق الصحافة العالمية روبرت مردوخ: إن أيام احتكار الصحف للأخبار ولت وإن انخفاض عدد القراء المتزايد كان يتخفي في ظل ازدياد عدد السكان وإن آخر ما يريده الشباب هو أن تقدم له الأخبار وكأنها "قداس"، كما أنه لا يريد شخصا يعتقد أنه إله من أعلى يملي عليه ما يراه هو مهمًا،

---

(١) فيصل عباس: هل لنا مكان في عالم مردوخ؟، جريدة الشرق الأوسط، لندن ٢٠٠٦/٤/٩، "ملحق إعلام".

الواقع أن الشباب يريد التحكم في الإعلام، بدلًا من أن يتحكم الإعلام فيه لكن الصورة ليست قاتمة تمامًا فروبرت مردوخ يقول إنه واثق من مستقبل الصحافة وإن كان القراء الشباب لا يقرأون بالكم الذي كان يقرأه ذووهم، فإن ذلك لا يعني أنهم لا يريدون الأخبار، إنهم يريدون الكثير من الأخبار لكن أسرع وبطريقة وشكل آخرين.. ويؤكد مردوخ أن التحدي هو نقل الأخبار في الشكل الذي يريده المستهلكون، وأنه على أصحاب الصحف التخلي عن الأحكام المسبقة والبدء بالتفكير مثل أحداث زبائنهم، إن المطلوب هو تحول كامل في كيفية تفكيرنا بمنتجنا.. للأسف كثيرًا ما نجد أن الكثير من المحررين والمراسلين لا يتواصلون مع قرائهم، والسؤال الذي كثيرًا ما نطرحه هو: "هل لدينا القصة؟ " بدلًا من أن نسأل "هل يريد أي أحد هذه القصة؟" .. وأوضح مردوخ أن هدف أصحاب الجرائد مستقبلًا يجب أن يكون جعل مواقعها الإلكترونية الصفحة الرئيسة لكل المستخدمين(٢).

وفي هذا السياق نشرت صحيفة كريستيان ساينس مونيتور الأمريكية تقريرًا كتبه مارك فرانك عميد كلية الطب في مدارس وليم بين بولاية فلوريدا ومعلم اللغة الإنجليزية في العديد من المدارس.. بدأ المقال بالقول: إنه في أواخر أربعينيات القرن الماضي كتب الشاعر الإنجليزي المولود في إمارة ويلز ديلان توماس قصيدة عندما كان والده يحتضر يقول فيها: "لا تكن مهذبًا في تلك الليلة الرائعة" .. ثم قال في نفس القصيدة التي كتبها والموت يقترب من والده: "الثورة.. الثورة ضد موت الضياء". ربما تكون هذه الكلمات معبرة جدًا عندما يتعلق الأمر بواقع الصحف اليوم وبخاصة الصحف الأمريكية.

---

(٢) جريدة الـ "إنديبندنت " البريطانية ، نشرت النص كاملًا ويمكن قراءته على
http://news.independent.co.uk/media/story.jsp?story = 630477

وقد فقد العديد من الصحفيين في الصحف المطبوعة وظائفهم في حين اضطر آخرون إلى التقاعد المبكر أو اضطروا إلى القيام بمهام إضافية حتى يضمنوا استمرارهم وكان الشعار الذي ترفعه إدارة الصحف أنه إذا كنت تستطيع إعداد ثلاث قصص إخبارية في الأسبوع فلماذا لا تعد أربعة؟! وربما العزاء الوحيد هو أن هؤلاء الصحفيين الذين يعملون في الصحف اليومية سوف يتابعون "سفينتهم وهي تغرق بصورة تدريجية" وليس بصورة مفاجئة، فإذا أصبح انهيار الصحافة المطبوعة حتميًا فلن يتم الأمر بهدوء فهناك أمل كبير في استمرارها[١].

فيكتور شيبلي ناشر ورئيس تحرير صحيفة "ديبلومات " في واشنطن أبدى رأيه في مسألة استمرار تراجع نسب التوزيع حسب الإحصاءات التي تجري كل ستة أشهر فقال: إن التراجع في نسبة التوزيع لا يشمل كل الصحف، بل الصحف القومية الكبرى مثل نيويورك تايمز وواشنطن بوست ولوس أنجلوس تايمز.. متفقا في ذلك مع ما ذكره د. باورز في هذا الشأن. وأوضح شيبلي أن جريدته لا تعاني أي انخفاض في التوزيع لأنها بكل بساطة توزع مجانًا ونسبة التوزيع ثابتة، حيث إن الدخل يعتمد بصورة أساسية على الإعلانات لتمويل الصحافة، وإن الصحف الكبرى بدأت تقلد هذه السياسة بإصدار طبعات مجانية توزع في محطات المترو والأماكن العامة وتحصد من الإعلانات دخلا لا بأس به، لا تخشوا على الصحافة الورقية فهي لن تموت بسبب الإنترنت، لكنها بحاجة إلى التكيف مع إمكانات الإنترنت[١].

أما الصحافة اليومية الفرنسية ، فلم يعد بالإمكان اعتماد الصحف الورقية

---

(١) أشرف البربري: متى يعلنون وفاة الصحافة؟، "تقرير"، مجلة "الجزيرة" السعودية

http://www.al-jazirah.com/magazine/07032006/tagrair8.htm

(1) http://www.almghamsy.com/index.php?action=news&id=58٠

على اسمها العتيد في عالم الصحافة، فهي تمر كل يوم بأزمة حادة، وتعكس الأرقام وضعا صعبا للصحافة اليومية الوطنية في فرنسا إذ تشير إلى تراجع في حجم أعمالها على مدى ١٥ عاما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٥ بنسبة ١٥.٧%، إلى ٨٧٥ مليون يورو. هذا ما تؤكده وكالة الأنباء الفرنسية.

كما تراجع عدد الصحف الوطنية من ٢٨ صحيفة تبيع أكثر من ستة ملايين نسخة عام ١٩٤٦ إلى ١١ صحيفة توزع مليوني نسخة يوميا حاليا.

ورأت هيئة تطوير وسائل الإعلام ( هيئة حكومية ) أخيرا أنه" يمكن التكلم عن أزمة " تطاول " الصحف الوطنية والمجلات الإخبارية على حد سواء "منذ عام ٢٠٠٥، وعن تراجع دخل الإعلانات، تراجعت أيضا حركة توزيع الصحف اليومية الوطنية، وذكرت هيئة تطوير وسائل الإعلام أنه" بالرغم من إقدام بعض الناشرين على تغيير الصيغة المعتمدة لاجتذاب القراء أو إضافة منتوجات جانبية إلى أعدادهم (مثل الأقراص المدمجة والكتب)، لم تتمكن أية وسيلة من وقف تدهورهم".

ووصلت خسائر "لو موند" بين الصحيفة والمطبعة إلى سبعة ملايين يورو عام ٢٠٠٥ وتسعي لخفض هذه الخسائر.

وأوضح معهد " مونتانيه" الليبرالي للدراسات أخيرا أن كلفة الطباعة والورق والتوزيع تمثل حوالي " ٥٠ % من التكلفة الإجمالية لصحيفة ما " في فرنسا – مشيرا إلى أن هذه النفقات هي "من أعلى النفقات في العالم الغربي".

ومما فاقم من حدة هذه الأزمة أيضا انتشار صحف مجانية مثل " ٢٠ مينوت " و"ومترو" اللتين أطلقتهما مجموعات إسكندنافية عام ٢٠٠٢ وتوزع الأولى حوالي ٨٠٠ ألف نسخة يوميا في باريس وسبع مدن أخرى. وتجتذب

وسائل الإعلام هذه شبان " الجيل الرقمي" الذين يختلف تماما عن الجيل السابق له من حيث نمط استهلاكه لوسائل الإعلام، مما يحمل صحف مثل " لوموند " و"ليبيراسيون " على الاستثمار بشكل متزايد في مواقعها على الإنترنت لزيادة قرائها.

ويرى الكاتب جاك أتالي بمجلة ( ميديا ) الفرنسية أن الصحافة اليومية ماتت كصحافة مدفوعة الثمن، وذلك ببساطة لأن الإنترنت فرض هيمنته على الإعلام المكتوب[١].

وأشارت الأبحاث العلمية التي أجريت لتفسير تلك الظاهرة إلى أن أحد الأسباب الرئيسة يعود إلى تحول في عادات الفرنسيين في تعاملهم مع وسائل الإعلام والاتصال فازدياد حصة الوقت الحر غير المخصص للعمل لا يصرفه الفرنسيون في الانكباب على مطالعة الكتب والصحف بل يصرفونه بالأحرى في مشاهدة التليفزيون، وفي الأعمال اليدوية الحرفية، وفي ممارسة الرياضة. وبالفعل، في نهاية التسعينيات تبين أن الفرنسيين يخصصون من ساعات فراغهم الأربع في اليوم، ساعتين لمشاهدة التلفزيون و٢٥ دقيقة للقراءة، كما لوحظ أن الوقت الذي يمضيه الفرنسيون في التنقل بسياراتهم من المنزل إلى مكان العمل، ذهابا وإيابا، قد ازدادت مدته من جهة، واستخدموه من جهة أخرى لسماع المحطات الإذاعية التي توفر لهم سماع الموسيقى والأغاني والاطلاع على شتى الأخبار والمعلومات.

أضف إلى ذلك أن تطور الخدمات الإلكترونية وانخفاض أسعار التكلفة على مستخدميها، قد دفع الأوروبيين إلى الدخول إلى المواقع الإلكترونية والاستفادة منها في شتى الميادين وذلك على حساب الإعلام المكتوب، وهكذا

---

**(1) http://ajournalist.maktoobblog.com**

فقد أشارت إحدى الدراسات الاستطلاعية إلى أن أربعة فرنسيين من أصل عشرة، فوق سن ١٨، يستخدمون وسائل الإعلام الإلكترونية ويكتفون بها.

وحتى في قطاع الإعلام المكتوب نفسه، فإن ظاهرة الصحف اليومية التي توزع مجانا توثر سلبا في الإعلام المكتوب فصحيفة ( مترو) التي انطلقت من باريس عام ٢٠٠٢ تطبع ٥٥٥ ألف نسخة يوميا، ومنافستها صحيفة (٢٠ دقيقة ) التي يطبع منها ٧٥٠ ألف نسخة يوميا، أصبحتا منتشرتين في المدن الفرنسية الكبرى وحظيتا بمساحة أكبر من الإعلانات على حساب الصحف غير المجانية[1].

أما عن حال الصحافة في ألمانيا، فإن الشعب الألماني هو – تقليديا – أكثر الشعوب الأوروبية استهلاكا للصحافة المكتوبة، يباع في ألمانيا ٣٢٢ صحيفة لكل ألف مواطن مقابل ١٦٧ صحيفة في فرنسا، مع ذلك فإن مداخيل الصحف من الإعلانات قد تدنت في ألمانيا حيث انخفضت في عام ٢٠٠٣، بنسبة ٩.٨ بالمائة، علما بأن الصحافة المكتوبة في ألمانيا تجلب دخلًا إعلانيًا أكثر مما تجلبه محطات التليفزيون.

أما بريطانيا المعروفة بغزارة إنتاجها الإعلامي المكتوب، حيث تباع عشرة ملايين نسخة يوميا، هي أيضا تعاني أزمة فمنذ عام ٢٠٠٣ تراجعت المبيعات بنسبة ٤.٧ في المائة وطالت جميع أنواع الصحف.

الوضع في إسبانيا أحسن حالا مما هو عليه في سائر بلدان أوروبا، صحيح أن هناك شيئا من الركود، لكن الصحف المشهورة مثل ( لا باييس ) التي باعت عام ٢٠٠٣ نحو ٤٤٠ ألف نسخة يوميا، وصحيفة ( الموندو ) التي باعت نحو

(١) جيروم شاهين: أزمة الصحافة المكتوبة، جريدة المستقبل اللبنانية، ١٢ اكتوبر، ٢٠٠٤ العدد ١٧٢١، ص ١٧.

٢٨٦ ألف نسخة يوميا، تلجأ إلى المحافظة على مستوى انتشارها، إلى ترويج بعض المنتجات التي تبيعها بأسعار مخفضة جدا وأحيانا مجانا، كالكتب، والموسوعات والأفلام المطبوعة على أقراص مدمجة، لا سيما أيام الأحد حيث الصحف تباع بسعر أعلى كما أنها تستفيد جدا من نشر إعلانات صغيرة تتعلق ببريد التعارف وحتى بترويج اللقاءات الجنسية.

وفي إيطاليا، وتفاديا لخسارة المساحة الإعلانية بسبب تناقص عدد المبيعات تمارس الصحف التوزيع المجاني على نطاق واسع جدا فعشرات الآلاف من نسخ الصحف توزع مجانا على الفنادق كما أن الصحافة الإيطالية، كالصحافة الإسبانية، تستخدم ترويج بعض المنتجات، الأمر الذي يؤمن لها ثلث الدخل[1].

والبعض يرى أنه حتى لو استمرت عائدات الصحف الإلكترونية في النمو بالمعدلات الحالية نفسها، فإنها لن تستطع اللحاق بركب الصحف المطبوعة ، وذلك على افتراض أن الصحف المطبوعة ستظل تنمو بنفس النسبة الحالية بمقدار ٣٠% فقط سنويا لكن من الناحية الواقعية لا يزال أمام الصحف الإلكترونية سنوات عدة حتى تصل إلى مجال التنافس مع اقتصادات الإعلام القديم، الممثل في الصحف المطبوعة والتليفزيون، حتى في ظل انخفاض تكاليف توزيعها مقارنة بالصحف، وعلى الرغم من أن عدد قراء الصحف في تناقص، فإن معدل استهلاك المعلومات يتزايد وقد ذكر تقرير مؤسسة " نيمان " الذي يصدر بصفة دورية عن مؤسسة نيمان للدراسات الصحفية "التابع لجامعة هارفارد" أن كل المؤسسات الصحفية تقريبا في العالم اليوم قد أصبح لها مواقع

---

(١) المرجع السابق، وينظر الرابط التالي:

http://www.almustaqbal.com/stories.aspx?issueid=557&categoryid=17

على الإنترنت، وقد أصبح الإنترنت إضافة جديدة إلى قدراتها وخصائصها في جذب جماهير جديدة وشركات جديدة لوضع إعلاناتها في تلك المواقع لكن تبقى نكهة استخدام الصحف المطبوعة رمزا بعيدا عن الانقراض(١).

لكن اللافت للنظر أن هذا الأمر غائب تماما تقريبا في العالم العربي، وباستثناء القلة من التقارير والمقالات بدا الأمر وكأن كلام مردوخ لا يعنينا وبالتالي فإن مجموعة أسئلة تطرح نفسها فهل حقا لا يعنينا ما يقوله رجل أمضى حياته في هذا المجال؟ .. وهل سيعنينا الأمر في وقت لاحق؟ وللإجابة عن ذلك لا بد من أخذ عدة عوامل في عين الاعتبار فعدم التطرق إلى الموضوع بشكل كبير عربيا يدل على الأرجح أن " الصرخة لم تسمع" بعد .. سواء كانت صرخة الوجع من تدني المبيعات والإعلانات أم صرخة الغضب من إدراك مدى التأخر في معرفة أن الوقت قد حان للاستفادة من ثورة الإنترنت، وربما كانت أفضل طريقة لمعرفة ما إذا كان قد حان وقت هذه الثورة عربيا هي النظر إلى الأرقام والإحصاءات المتعلقة بهذا القطاع فمن البديهي أن حجم الإنفاق الإعلاني يلحق وسيلة الإعلام المفضلة للمستهلك المستهدف، لكن يبدو أن المستهلك المستهدف العربي لا يجلس أمام شاشة الكمبيوتر بما فيه الكفاية في العالم العربي، ففي حين تفوق نسبة مستخدمي الإنترنت في المملكة المتحدة نصف عدد السكان، ونحو ٦٨% في الولايات المتحدة ( بحسب أرقام الاستخبارات المركزية الأمريكية ) فإن نسبة نفاذ الإنترنت في العالم العربي في أفضل حالاتها لا تفوق ١٥% حتى الآن وهذه هي النسبة في دولة الكويت، بحسب أرقام " مجموعة المرشدين العرب" وهي شركة مقرها عمان متخصصة في البحث والتحليل والاستشارات فيما يتعلق بمجال الاتصالات والإعلام، والتكنولوجيا

---

(١) رزان الحسيني الصحافة الإلكترونية ( تقرير ) جريدة ( الحياة) لندن منابر ثقافية.
http://www.mnaabr.com/vb/showthread.php?t=7998

في العالم العربي، وتشير دراسة أخرى إلى أن عدد مستخدمي الإنترنت في العالم العربي ككل لا يتجاوز الـ١١ مليونا و ٧٥٥ ألف شخص بحسب إحصاءات الاتحاد الدولي للاتصالات[1].

فيما يخص الجدل المتعلق بمواقع الصحف الإلكترونية الورقية العربية وعلاقة بعضها ببعض من خلال الخصائص الإنتاجية.. والفنية.. وأسلوب الاستخدام يمكن تحديد هذه العلاقة من خلال عدة نقاط:

١ - كثير من مواقع الصحف الإلكترونية ما زالت تابعة لغيرها وغير مستقلة استقلالية تامة حيث تنتمي بشكل أو بآخر إلى الجهاز الإعلامي الذي يدعمها، ونخص بالإشارة مواقع الصحف المطبوعة ووكالات الأنباء والفضائيات التي تعبر عبر الموقع الإلكتروني عن رسالتها وهو ما يدعو المستخدم أو الزائر إلى الشعور بالكفاية بالنظر لإحدي النسختين الإلكترونية أو الورقية من الصحيفة أو مشاهدة الفضائية أو الدخول على وكالة الأنباء ذاتها صاحبة الموقع الإلكتروني.

٢. لكي تحقق الصحافة الالكترونية سمة الفورية والتحديث وما يترتب عليها، فإنها تحتاج إلى جهود عملاقة ومواقع جغرافية غير إلكترونية وفي الأساس نعني شبكة المراسلين والمحللين والكتاب وبالذات في مواقع الأحداث الساخنة والقضايا المتفجرة في بقاع العالم ، لكن الواقع هنا يقر بمشكلتين:

أ - قليل من المواقع الصحفية تعتمد على هذه الإمكانات الضخمة التي تنهك اقتصادها اكتفاءً بالاعتماد على شبكة مراسلي الأجهزة والمؤسسات الإعلامية الموجودة، أو المشتركة بها الصحيفة الإلكترونية.

---

(١) فيصل عباس، مرجع سابق .

ب – اعتماد المواقع الصحفية على وكالات الأنباء نفسها يؤدي إلى التشابه وعدم التميز، الأمر الذي يشعر المستخدم بأن وقته يضيع سدى حين ينتقل بين هذه المواقع بحثًا عن الإضافة.

٣ – ما زال التقدم التقليدي للصحافة العربية الذي أخذت به الصحافة التليفزيونية والصحف الورقية منافسًا قويًا للصحافة الإلكترونية بل ومتفوقًا عليها، حيث الصحافة التليفزيونية ما زالت تقوم بتقديم الخدمة الإخبارية من مواقع الأحداث بشكل حي: بالصوت بالصورة والتغطية الشاملة ذات النفس الاستقصائي.

وهي بارعة في ذلك، وفي المقابل ما زالت الصحف الورقية تتنافس وتبدع في تقديم نمط خاص من العمل الصحفي يتميز بالتغطية التفسيرية والمعالجة الاستقصائية والتحليل المتعمق، تنشط في عرض وتقديم الآراء المستفيضة في المجال المحلي والدولي، وقد تتأخر الصحافة الإلكترونية أو تعجز عن اللحاق بهذه الوسائل التقليدية نظرًا لتعلقها بسلوك استخدام مواقع الإنترنت الذي قد يعني بذل جهد من نوع خاص لا يبذله المتصفح في الوسائل التقليدية.

٤ – هناك عوائق في مسألة عرض المحتوى بنظام النص الفائق الذي يتم باستخدام إحدي وسيلتين:

أ – الترهل في قاعدة بيانات خاصة بهذه الصحف ومحتواها، وقلة تنظيم التراكم المستمر لهذا المحتوى وإعداده لتيسير الانتقال بين ارتباطاته ومستوياته، والمشكلة هنا أن الأمر ما زال وليدًا ويأخذ شكلًا تبسيطيًا ساذجًا، حيث أن ما يوجد هو مجرد نصوص ترتبط بما يظهر على الساحة من وقائع وأحداث، وفي الوقت نفسه هذا الشكل التبسيطي يخضع لرؤية المحررين ومن وراءهم، وربما لا يزيد على مستويين أو ثلاثة من الارتباطات النصية

في تقديم المادة وتفسيرها.

ب – الإحالة على مواقع وقواعد بيانات أخرى، مما يجعل الزائر ينتقل من موقع إلى موقع ومن مكان إلى مكان، بما في ذلك من صعوبة، خلاف قارئ الصحف الورقية الذي يدخل على المواقع وقواعد البيانات كيفما شاء، ووفقًا لحاجته الآنية ودون تغير المجال النفسي المسيطر عليه وهو عامل من أهم العوامل التي يجب المحافظة عليه بما أن تقديم العمل الصحفي متعة في حد ذاته يحصل عليها القارئ.

٥. الكثير من مواقع الصحف الإلكترونية لا تمتلك مصيرها الكامل، إنما يتحدد مصيرها بمدى انتمائها إلى إحدى الشركات المضيفة على شبكة الإنترنت، وهذه لها تحكماتها وشروطها المعلنة أو غير المعلنة كأن تكون هذه المواقع أحد تياراتها وأنشطتها وأن يشبع عائد الإعلان رغبة الشركة المضيفة، وإلا فالبديل أن تتحول إلى مواقع مدفوعة الأجر وهو ما لا تتحمله المواقع الصحفية التي تقدم خدمة مجانية في الأساس دون عائد إعلاني أو سند من جهات أخرى.. وهذا يعني أن الصعوبات المالية نفسها التي تعانيها الصحف الورقية تتكرر سواء بسواء مع الصحف الإلكترونية وإن اختلفت الأسباب ما بين ضعف الموارد الإعلانية وتقديم خدمة مدفوعة الأجر.

٦. الصحافة الإلكترونية تحتاج من مستخدميها إلى مهارة في التعامل مع الحاسب والشبكات، فهناك صعوبات قد تواجه المستخدم كالتعارض بين البرامج: برامج تصميم الصفحات التي يعتمد عليها الموقع الصحفي، وبرامج المعالجة التي يعمل بها المستخدم على الحاسب الشخصي.. الأمر الذي يؤدي إلى مواجهة صعوبات في التصفح وتضييق مجال الاستخدام والحد من الرغبات والقدرة على التواصل.

٧ – أيضًا التأثير النفسي والصحي الناتج عن وجود ملفات طويلة دون داع، مما يحد من الاستمرارية والمتابعة لبعض الفئات على الأقل، ويضم إلى هذا مسألة التعارض بين حجم الملفات وحاجات القراء في بعض الأحيان.. وقد تجرنا هذه النقطة إلى نقطة أخرى وهي نوعية المستخدم للمواقع الصحفية والتي تتحدد بثلاثة محددات "العمر والحالة الصحية والنوع" فمستخدم هذه المواقع ما زال من الخاصة وما زالت النسبة الكبرى تعتمد على الصحافة الورقية دون أن يرتبط ذلك بالقدرة على استخدام التكنولوجيا دائمًا.

إن توظيف وسائل الإعلام للتكنولوجيا وأجهزة الحاسب والشبكات يتيح التكامل المحقق عند الكثير من فئات قراء الصحف، وهذا يؤدي إلى التغلب على الفورية والتحديث الإلكتروني بالوسائل التقليدية ذاتها، ولكن تكاملها معًا في عرض الأحداث: صحف يومية صباحية – صحف مسائية – راديو – تليفزيون.

وكل هذا لا يعني أن الحال سيبقى على ماهو عليه، بل ستشهد المنافسة بين الطرفين والمنتظر أن يقدم كل طرف أجود وأمتع ما عنده، أو على الأقل على الوسائل التقليدية أن تلاحق الوسائل الحديثة بتقديم كل ما هو جديد ومفيد وبنوع من الحرفية العالية والتجويد المستمر، فما زال للصحافة التقليدية متعتها ورونقها، وللكلاسيكية دائمًا سحرها،وهذا مبدأ راسخ في الإنسان، وليس رفضًا لمسايرة التحديث.

ويرى الأستاذ مُحَمَّد حسنين هيكل أن الصحافة الإلكترونية قادمة، وستأتي وتتسع للغاية في السنوات المقبلة مع قوة ونفوذ أكبر للصحافة الورقية والمكتوبة .. أتصور أن الصحافة الورقية ستظل باقية وموجودة لأسباب بعضها

راجع إلى المقدس، فالكلمة المكتوبة لها نوع من الاحترام، مع فارق التشبيه، فهي كالنص له قيمة تاريخية في مجتمعنا، والعديد من المجتمعات الأخرى، حتى لو نافستها الوسائل الأخرى مثل الإنترنت أو التليفزيون، وقديما قالوا: إن الراديو سيقضي على الصحافة ولم يحدث ذلك، ثم قالوا "لا" التليفزيون ولم يحدث، والآن يقولون الإنترنت أو الصحافة الإلكترونية، ورغم أنني لا أملك إحصاءات دقيقة لعدد قراء النسخة الواحدة من الصحيفة، فإنها في زيادة كبيرة تصل إلى أن ٨ أشخاص يقرأون النسخة الواحدة – طبقا لبعض التقديرات – وهو عامل مهم، أتصور أن الصحافة الورقية ستبقى هي الأساس أو الجبهة "القلب"، وستكون الوسائل الأخرى كالأجانب، التي قد تتقدم إلى الجبهة وتزاحم، لكنها ستعمل على تقوية الصحافة المكتوبة في النهاية، حيث ستبقى كمؤسسات، أما الصحافة الإلكترونية والمدونون وغيرهما من الوسائل ستعمل كأفراد وتؤسس لفرع جديد في المهنة يعمل على إثرائها كما هو حاصل الآن.

ويصل هيكل في حديثه: هناك يوم فارق في تاريخ الصحافة على مستوى العالم أجمع وهو يوم "حادثة فرجينيا" الأمريكية، التي جرت في عام ٢٠٠٧، حيث أسست هذه الحادثة لصحافة جديدة هي صحافة القراء أو الصحفيين القراء، وهم عبارة عن الطلاب الموجودين داخل الجامعة وقت الحادثة، حيث استطاعوا الوصول إلى جميع التفاصيل ونقل ما حدث وكيف حدث بدرجة عالية من الدقة والتغطية الكاملة منذ لحظة وقوعها، بل تفوقوا على الصحفيين أيضا، وهذه علامة وإشارة لا يمكن أن تمر مرور الكرام، لأنها في تصوري تفوق القراء ولأول مرة في تاريخ الصحافة على كتابهم[1].

---

(١) جريدة ( المصري اليوم ) العدد ١٠٥٩، بتاريخ ٨- ٥- ٢٠٠٧.

## الفصل الثاني

# تحديات وحلول
# أمام الصحافة الإلكترونية العربية

الصحافة الإلكترونية **OnIine JournaIism** هي ممارسة الصحافة على الخط مباشرة أي يتم نشرها على شبكة الإنترنت.

والصحيفة الإلكترونية بما أنها صحيفة تنطبق عليها مواصفات الصحيفة اليومية المطبوعة من ناحية أنها دورية الصدور، ومن ناحية تنوع مواضيعها بين السياسة والاقتصاد والثقافة الاجتماعية والرياضية ومن ناحية تنوع شكل المادة الصحفية بين الخبر والمقابلة والتحليل والتحقيق والمقالة، ولكن أهم ما يميزها عن الصحيفة المطبوعة هو توافر المادة الصحفية على شكل نص إلكتروني **text** يمكن البحث فيه وتحريره من جديد بعد استرجاعه وبالتالي خزنه. كمادة صحفية جديدة، ومن المزايا الأخرى سرعة الوصول **access** إلى المادة الصحفية بأكثر من طريقة.

ويتبنى البعض وجهة النظر التي ترى أن الصحيفة الإلكترونية صحيفة تجمع بين مفهومي الصحافة ونظام الملفات المتتابعة أو المتسلسلة، فهي منشور إلكتروني دوري يحتوي على الأحداث الجارية سواء المرتبطة بموضوعات عامة، أوبموضوعات ذات طبيعة خاصة، وتتم قراءتها من خلال جهاز الكمبيوترأو الأجهزة الرقمية .

وفي رحلة انتشارها عبر الإنترنت – وغيرها من شبكات المعلومات

والاتصالات الأخرى – لم تتخذ ظاهرة الصحافة الإلكترونية شكلا واحدًا يمكن التعامل معه من مدخل واحد وبسيط أيضًا وينتهي الأمر، بل كانت ثمرة طبيعية لبيئة الإنترنت الغنية بتنويعاتها وأطيافها المختلفة وآلياتها الجديدة كمرآة تعكس جزءًا متزايد الحجم وشديد التفاعل وسريع التغيير من المجتمع البشري، فكان منطقيًا أن تأتي الصحافة الإلكترونية مختلفة تمامًا عما هو سائد في بيئة الصحافة التقليدية.

وعليه فإن الصحافة الإلكترونية هي نوع من الصحافة يتم قراءتها عبر جهاز الكمبيوتر، ويستخدم الإنترنت كوسيلة لإصدرها بطريقة النشر الإلكتروني الدوري المنتظم فى الإصدار والتحديث المستمر، حيث يكون للصحيفة موقع إلكتروني محدد على شبكة الإنترنت، ويعتمد إصدرها على طرق إلكترونية في التحرير والتصحيح وإخراج المواد الصحفية وتصميم الصور والرسوم، وتوظيف ميزات تفاعلية للمتصفح، يتيح له التفاعل والتواصل مع النص واستدعاءه عند احتياجه وحفظه وطباعته، وتوظيف الوسائط المتعددة من صور وصوت وصورة وفيديو ومقابلات صحفية مصورة ومشاهد ومناسبات وتوافر خواص أرشيفية تحفظ الموضوعات والصور ويتم استرجاعها بطرق يسيرة.

وتواجه الصحافة الإلكترونية العربية صعوبات كثيرة من أهمها:

**التحدي الأول:** عدم وجود عائد مادي من الإعلانات أو الاشتراكات أوالتسويق مثل الذي توفره الصحافة الورقية، فالمعلن ما زال يشعر بعدم الثقة في هذا النوع الجديد من الصحافة.

يمثل الإعلان للكثير من الصحف المصدر الأول للدخل حيث يمثل ما بين ٧٥% إلى ٩٠% من الدخل الإجمالي للصحيفة، وفي بعض الصحف تزيد

نسبة المساحات الإعلانية عن ٥٠% من إجمالي محتوى الصحيفة.

المصدر الثاني للدخل بالنسبة إلى الصحيفة المطبوعة هو التوزيع "مبيعات اشتراكات" ويمثل ما بين ١٠% إلى ٢٥% من إجمالي دخل الصحف الورقية.

هناك مصادر دخل إضافية أخرى ناتجة عن عمليات بيع المرتجعات أو الصور أو من البحوث أو إصدار الملاحق غير أنها جميعها تمثل نسبة بسيطة جدًا من إجمال دخل الصحيفة.

بالنسبة إلى نموذج الدخل للصحيفة الإلكترونية على الإنترنت، فإن الأمر ليس بنفس السهولة، فعملية تحصيل قيمة اشتراك شهري من القارئ نظير دخوله الموقع أو تحديد مبلغ معين مقابل كل مقال يتم الدخول عليه، هي عملية دلت التجارب على عدم نجاحها حتى الآن على الأقل باستثناء حالات قليلة جدًا. لذلك فإن معظم مواقع الصحف على الإنترنت يمكن الدخول عليها مجانًا وتلجأ تلك الصحف إلى تحقيق الدخل عن طريق إعلانات الراية "**banner ads**" وبيع الإعلانات المبوبة "**Classified ads**" على الموقع . المشكلة هي أن إعلانات الإنترنت لا يزال العديد من الأسئلة يحوم حول فاعليتها وبشكل خاص إعلانات الراية التي يرى البعض أن ١% فقط من المستخدمين يقومون بالنقر عليها [1]"**Uting,2000**".

وفي مواجهة تراجع سوق الإعلان الذي يبدو غير قادر على دعم الشبكة كليا، فإن العديد من المواقع الرائجة على الإنترنت تدرس التحول من تقديم الخدمات مجانًا إلى فرض رسوم على هذه الخدمات.

يقول دان كامبي – الرئيس التنفيذي لشركة بنش نتوركس المنتجة لبرامج

---

**(1) www. Napster.com**

خاصة بالإنترنت –: "يجب أن يدرك الناس أن المجانية لن تستمر إلى الأبد، وأن الإنترنت لن تستمر في تقديم وجبات غذائية مجانًا".

ويقول بوب فيس – مدير المنتجات في موقع **msn.com** التابع لشركة مايكروسوفت: "أيام الاعتماد على الإعلان فقط أصبحت معددوة .. من الواضح أن الإعلان لن يكون مصدر الدخل الوحيد .. لقد أدينا عملًا رائعًا في بناء قاعدة عملاء ضخمة، والسؤال الآن: كيف نحول هذه الملايين من المستخدمين إلى عملاء يدفعون فعلًا؟ إنه أمر بالغ الأهمية لنا"(٢).

هنا لا بد من الإشارة إلى آلية النظام التجاري الذي تقوم عليه الصحف الإلكترونية على الشبكة، لكي نفرق بينه وبين مصادر الدخل التقليدية التي يتعامل معها ناشرو الصحف المطبوعة.

إن الغالبية العظمى من الصحف الإلكترونية تقدم على شكل خدمة مجانية لمتصفحي الشبكة. ولم ينجح نموذج الاشتراك المدفوع إلا في حالات نادرة مثل موقع جريدة الوول ستريت جورنال الذي يعرض عدة طرق للاشتراك في الصحيفة المطبوعة والإلكترونية.

إن مصدر الدخل الرئيس لمواقع الصحف الإلكترونية هو من الإعلان المتكرر على كل صفحة وهو ما يسمى بإعلان اليافطة أو "**Banner**" وقد جربت عدة طرق لاحتساب قيمة الإعلان، منها أن يتم دفع مبلغ لوسيلة الإعلان كلما نقر المستخدم على المساحة الإعلانية طلبًا لمزيد من المعلومات وهو ما يسمى بـ "**Click-through**" إلا أن هذا النموذج لم ينجح، لأن أعدادًا قليلة فقط من المتصفحين تقوم بالنقر على اليافطة الإعلانية ليتم

---

(٢) المرجع السابق.

توجيهها إلى موقع المعلن. لهذا فقد تم اعتماد نظام آخر، إلى جانب الأول يعتمد على محاسبة المعلن عن كل ألف صفحة تم تصفحها، وبالتالي رؤية الإعلان عليها، وهو ما اصطلح على تسميته بـ"**CPM**" أو الكلفة لكل ألف صفحة.

قد يبدو هذا الأسلوب بسيطًا وحتى بدائيا، إلا أن حقيقة الأمر هي غير ذلك.

فالإعلان على الإنترنت يعطي المعلن سيطرة لا نظير لها بين وسائل الإعلان الأخرى لإيصال رسالته إلى المستهلك، فهو يستطيع أن يطلب ألا يظهر إعلانه إلا لمتصفحين قادمين من الأردن فقط أو من أمريكا فقط أو من أي بلد بعينه، كما أنه يستطيع أن يطلب إظهار الإعلان لفئة عمرية معينة أو للذكور، دون الإناث أوللمهتمين بالرياضة لا لقارئ الأخبار السياسية. ويتم ذلك باستخدام بروتوكولات التعريف بالمستخدم من خلال تزويد خدمة الربط الشبكي "**ISP**" ومن خلال قوائم التسجيل "**registration**" التي يقوم المتصفحون بتعبئتها عندما يشتركون في خدمات البريد الإلكتروني أو يقومون بالتسوق من خلال الشبكة، وبالطبع فإن احتساب قيمة الإعلان يتغير حسب متطلبات المعلن نفسه. أضف إلى ذلك أنه بإمكان المعلن مراقبة نتائج حملته الإعلانية بشكل مستمر من خلال الشبكة فلا مجال للتلاعب في الأرقام هنا.

إضافة إلى الإعلان التجاري.. فقد نجحت كثير من الصحف الإلكترونية في استحداث مصادر إضافية للدخل من خلال الإعلانات المبوبة على الشبكة والتي تدر أرباحًا كبيرة سواء للصحف المطبوعة أو الإلكترونية خاصة في الغرب. إضافة إلى دخل الإعلان فإن كثيرًا من الصحف الإلكترونية تبيع محتواها لمواقع متخصصة على الشبكة كمواقع السيارات والعقار والمرأة والموسيقى. كما تفرض

عدد من الصحف الإلكترونية مثل النيويورك تايمز مثلًا على زوار موقعها تسجيل أنفسهم وإعطاء معلومات خاصة عنهم مقابل تصفح الموقع مجانًا، وقد سجل حوالي ١١ مليون شخص أنفسهم في موقع الصحيفة. هذه المعلومات يعاد استخدامها من خلال حملات التسويق المباشر كما أنها تباع بمبالغ طائلة[١].

أما الإنترنت فإن ما ينفق عليها من الإعلان في العالم العربي حتى اليوم لا يزيد في أحسن الأحوال على أكثر من نصف بالمائة من إجمالي الإنفاق الإعلاني السنوي، لكن هذا الوضع مرشح للتغيير في السنوات المقبلة في ظل المعطيات التالية:

**(١)** ازدياد عدد المستخدمين العرب للشبكة، حيث إن عدد المستخدمين يتضاعف سنويا ويتوقع أن يصل إلى ثمانية ملايين مستخدم في غضون السنوات الثلاثة المقبلة.

**(٢)** النمو المطرد في عدد المواقع العربية على الشبكة خاصة "البوابات الشاملة **Portals**" منها والتي تعمل على أسس تجارية، حيث يتوقع أن يصل حجم الاستثمار في هذه البوابات بنهاية هذا العام إلى أكثر من مائة مليون دولار على أقل تقدير.

**(٣)** احتمال دخول شركات "إنترنت" عالمية مثل "ياهوو" و"مايكروسوفت" و"لايكوس" سوق العالم العربية خلال العامين المقبلين لتدير بوابات باللغة العربية وتعمل على جذب أكبر عدد من المستخدمين العرب. إن دخول لاعبين كبار بهذا الحجم يعني تكريس مبادئ وأسس إدارة المواقع

---

(١) خلدون طبازة وأسامة الشريف: العربي والوسط الرقمي.. تحديات الإعلام الإلكتروني والإنترنت العربية، ينظر الرابط التالي: **http://www.alarabimag.com/common/book/afaq009-l.htm**

الإلكترونية في العالم العربي، وهذا يشمل تقنيات الإعلام أيضًا.

(٤) إن تعامل الناشرين العرب مع ظاهرة الإنترنت أثناء تحولها من وسيلة اتصال وإعلام محدودة ونخبوية إلى وسيلة اتصال وإعلام جماهيري خلال العشر سنوات المقبلة سيحدد مستقبل الصحيفة المطبوعة من حيث تطور المحتوى وقدرتها على اجتذاب قرّاء جدد، خاصة من بين الشباب وتنويع مصادر الدخل من خلال استثمارات في وسائل اتصال أخرى، وأخيرًا من حيث قدرتها على الاحتفاظ بمركز الصدارة من حيث حجم الإنفاق الإعلاني(١).

**التحدي الثاني:** ندرة وجود الصحفي الإلكتروني المدرب والمؤهل للتحرير الإلكتروني وإلمامه بالتقنيات الرقمية المتعددة، والتي تحتاج إلى مهارة ودراسة وتدريب.. كذلك متابعة الصحف الإلكترونية الدولية وطرق تحريرها ولا يتوافر ذلك إلا بإجادة الصحفي أكثر من لغة.

جوناثان ديوب صاحب موقع إلكتروني اسمه سايبر جورناليست دوت نت، الذي ينصب اهتمامه على السبل التي تؤثر بها الإنترنت وغيرها من أساليب التكنولوجيا الحديثة على وسائل الإعلام وتحدث تغييرات فيها -: "إن الصحفيين الذين يمارسون المهنة على الإنترنت يجب أن يفكروا على مستويات متعددة في وقت واحد: الكلمات والأفكار وبناء الموضوع والتصميم ووسائل التفاعل والصوت والفيديو والصور والحكم على الأخبار. فالتليفزيون يعرض الأخبار ليشاهدها الجمهور، والصحافة المكتوبة تنصب على الأخبار وتقديم التفاصيل. أما الإنترنت فإنها تتيح العرض والأخبار والتوضيح والتفاعل"، لكي يصبح ذلك ممكنًا يقدم الصحفيون العاملون على الإنترنت المعلومات في صورة

---

(١) المرجع السابق .

طبقات متعددة، باستخدام أشكال متنوعة من أساليب عرض الموضوع.

إن أبسط أساليب تقديم الموضوعات على الإنترنت توصف بأنها "مطبوعة مع إضافات". وهي عبارة عن نص مكتوب عن الموضوع يتضمن عناصر إضافية مثل الصور الفوتوغرافية، والمقاطع الصوتية أو المصورة بالفيديو، أو الإشارة إلى مواقع إلكترونية أخرى يمكن الحصول منها على معلومات إضافية. وبتضمينه للمواقع الإلكترونية الإضافية يستطيع الصحفي الذي يمارس المهنة على الإنترنت أن يأخذ قارئ الموضوع إلى مواقع وصفحات إلكترونية أخرى منفصلة تتضمن معلومات إضافية، وقد تكون بعض تلك المواقع ليس لها علاقة بالمؤسسة الإخبارية التي يعمل فيها، وتكون فيها معلومات أساسية أو تاريخية إضافية، ومن الممكن تعزيز الموضوعات التي تنشر على الإنترنت بإضافة عناوين مواقع إلكترونية لقواعد بيانات يستطيع القارئ أن يبحث فيها. وعلى سبيل المثال، إذا كان الموضوع يدور حول انخفاض درجات الطلاب في الاختبارات التي تجريها المدارس الثانوية في جميع أنحاء البلاد، فمن الممكن أن تتضمن العناوين الإلكترونية قاعدة بيانات تتضمن نتائج الاختبارات في كل المدارس، ويستطيع القارئ البحث عن مدرسة محددة، أوكل المدارس في مدينة معينة، أو يقارن بين النتائج في مدارس مختلفة.

ويؤكد جوناثان ديوب أن الكتابة على الإنترنت خليط أو مزيج من الكتابة للصحافة المطبوعة والصحافة المرئية والمسموعة. ويؤكد أن أسلوب البساطة والإيجاز المفضل لدى العاملين بوسائل الإعلام المرئية والمسموعة يجعل من السهل متابعة ما يكتب على الإنترنت. لكنه يشير إلى تجاهل العديد من المواقع الإلكترونية للقواعد الأساسية للكتابة الجيدة. فاتباع أسلوب جدلي شيء جيد، لكن لا بد من مراعاة قواعد الإملاء والنحو، ويقول سكوت أتكينسون –مدير

الأخبار التليفزيونية: "إن أفضل نصيحة لديه هي أن تكتب للإنترنت كما لو كنت تكتب رسالة إلكترونية لصديق، وهذا لا يعني أنك تستطيع الخطأ في تهجئة الكلمات، وأن تتجاهل ضرورة أن يكون للحكاية بناء محدد، أو أن تخرج عن السياق، لكن ما يعنيه ذلك هو أن تستخدم في كتابتك أسلوبًا يتصف بالود إلى أقصى ما تستطيع إجادته".

ونظرًا لأن المواقع الإخبارية على الإنترنت عادة ما تتيح للقراء أو الزوار اختيارات عديدة، فإنه يجب على الكتاب تجنب المقدمات المطولة أو المستفيضة التي لا تبين للقارئ بسرعة ما يدور حوله الموضوع، فالمقدمة يجب أن تكون محفزًا للقارئ على الاستمرار في القراءة؛ وإلا فإنه سيتجه لقراءة موضوع آخر، والموضوعات على الإنترنت بصفة عامة تكون أقصر مما يكتب للصحف. ومن بين الإرشادات الجيدة أن يكون الموضوع المنشور على الإنترنت في حدود ٨٠٠ كلمة، وأن يكتب كله على صفحة واحدة، فالدراسات أثبتت أن زوار المواقع الإلكترونية تكون لديهم الرغبة في قراءة الصفحة حتى نهايتها؛ لكن لا يوجد مبرر لاضطرارهم للتحول نحو صفحات إضافية لاستكمال الموضوع نفسه. ولكي يكون من السهل استيعاب النص، فإن ديوب يقترح على من يكتبون على الإنترنت تقسيم نص الموضوع إلى فقرات متعددة، واستخدام العناوين الفرعية وتقسيم الموضوع إلى نقاط محدودة لعرض الأفكار بطريقة مفصلة بدرجة أكبر مما يحدث في الصحافة المطبوعة.

والصحافة على الإنترنت تتيح للقراء التجاوب الفوري والمباشر مع الكاتب أو رئيس التحرير عبر البريد الالكتروني، أو ربما بإجراء حوار حي معهم عبر الإنترنت، وبالإضافة إلى ذلك، تخصص مواقع كثيرة مساحة معينة لعرض ردود فعل القراء أو آرائهم، بحيث يتمكن الآخرون من الاطلاع على ما كتبوه

ويردون عليه[1].

إن الصحافة على الإنترنت تتسم ببعض صفات الصحافة المطبوعة والصحافة المسموعة أو المرئية، وصفات أخرى تنفرد بها شبكة الإنترنت. وكثيرًا ما تقدم المواقع الإلكترونية مقالات إخبارية يمكن أن تقرأ مثلما يحدث في المقالات التي تنشرها الصحف. وفي أحيان أخرى قد يختار زوار الإنترنت مشاهدة مقطع مسجل بالفيديو وبهذا يصبح الإنترنت مشابهًا للبث التليفزيوني. وأي موضوع ينشر على الإنترنت يمكن أن يستخدم كل المزايا التي توفرها الشبكة، ذلك الوسيط الجديد الذي يسمح للقارئ أو المتصفح للموقع أن يتحول إلى مشارك، ويختار أسلوبه الخاص في التعامل مع المعلومات المتوافرة.

وتقول نورا بول مديرة معهد دراسات وسائل الإعلام الحديثة التابع لجامعة مينيسوتا: "لو كانت بعض العناصر خاضعة لسيطرة المستخدم، فإن هذا يجعل للموضوع شكلًا جديدًا من أشكال تقديم الموضوعات"[1].

ويرى البعض أنه لا بد أن يطرح في هذا الإطار المعايير المهنية التي يجب أن تتوافر في الصحف الإلكترونية، وهي:

- استعمال قوالب العمل الصحفي، مثل الخبر والتحقيق والحوار، ولا يعني هذا عدم التعامل مع قوالب مغايرة تفرضها طبيعة الوسيلة الجديدة.
- إنتاج موضوعات ميدانية، مثل تغطية المؤتمرات والندوات وغيرها.
- الاحتراف.. بمعني أن يكون الصحفيون العاملون في الموقع محترفين لا هواة،

---

(١) دبرا بوتر: الصحافة على الإنترنت تمنح القراء قدرة أكبر على التحكم في المعلومات، "من كتاب دليل الصحافة المستقلة"،المنشور منتصف عام ٢٠٠٦، انظر الموقع الإلكتروني يو إس أنفو.

www.sironline.org/alabwab/solta4(17) 64.htm

(١) المرجع السابق.

ومن أبرز محددات الاحتراف:

- التفرغ.
- الكفاءة المهنية.
- الخبرة التراكمية.
- المؤسسية، بمعنى أن يكون منتميا إلى مؤسسة صحفية على شبكة الإنترنت(٢).

فمنذ نشأة الصحافة الإلكترونية والباحثون مشغولون بالوسيلة نفسها وتأثيرها بصفتها قادمًا جديدًا إلى عالم الصحافة، ولم ينشغلوا ببحوث تهتم بالصحفيين والمحررين لهذه الوسيلة الجديدة التي تطلب كفاءات من نوع معين، كالتعامل مع أجهزة الكمبيوتر وشبكة الإنترنت والتعامل مع مصادر المعلومات، دون أن يبحثوا التغيرات المفترضة في شكل ومضمون الصحافة ووظيفتها ولمن تتوجه، ربما لأنه راسخ في الأذهان أن الصحافة الإلكترونية نسخة من الصحافة المطبوعة.

ونظرًا لتأثير استخدام الوسائل المتعددة لم يعد هناك مجال للفصل بين المحرر أو الصحفي أو معد البرامج الإذاعية ومقدميها. وفرضت ضرورات اكتساب مهارات الكتابة والتعليق الصوتي، والتعليق على صور الفيديو. وفي الكثير من الأحيان الصحفي يقوم بإنتاج الصورة والتعليق عليها وإدارة المقابلات الإذاعية وتسجيلها، وأصبح بالتالي هو صاحب القرار في التغطية الفورية، والتسجيل والإرسال إلى غرف الأخبار. ويمكن أن يكون صاحب القرار في النشر والإتاحة

---

(٢) عادل الأنصاري: الصحافة الإلكترونية، المعايير والضوابط، ورقة نوقشت في ندوة بنقابة الصحفيين بالقاهرة في ٢٠٠٤/٨/٩.

على الشبكة.

لقد أصبح الصحفيون في حاجة إلى المهارات المتعددة " Multi Skilled Journalist" في عصر المنتج الصحفي الرقمي، حيث فرض ذلك المشاركة في كثير من الوظائف التقنية للتحرير والإنتاج، ولا يقف الأمر عند إنتاج جريدة الفيديو أو نقل الحدث بالنظم الرقمية، لكن استخدام الكمبيوتر بجانب ذلك في التحرير والكتابة (CAR) والبحث وجمع المعلومات من مصادرها على الشبكة. ثم إرسال القصة المكتوبة والمصورة فوريا "Immediacy" إلى غرف الأخبار من خلال الحاسب المحمول وبثها على الشبكة أيضًا"[١] "M/Cyclopedia of New Media".

من الضروري أن نستعيد في مجال الكتابة والتحرير في الصحافة الإلكترونية عددًا من الحقائق[٢]:

١- أن جوهر الكتابة والتحرير والأسس الخاصة بها لم تختلف عن الكتابة للمطبوعات أو الإعداد للإلقاء والعرض الإذاعي والتليفزيوني. حيث إن جوهر الفكرة يجب أن يكون واضحًا وبسيطًا في ذهن الكاتب أو المحرر. وأن يستعين بجميع الوسائل والأساليب الخاصة بجذب الانتباه إلى جوهر الفكرة، ووضوحها في السياق الذي يدعمها ويؤكد معناها ودلالاتها، وسهولة إدراكها بالتالي.

٢- ليس شرطًا أن تقدم الأخبار أو الموضوعات مكتوبة أو يتم تحريرها لأغراض القراءة فقط. لكن نضع في اعتبارنا الوسائل المتعددة للعرض والتقديم مثل

---

(١) د. محمد عبد الحميد: الاتصال والإعلام على شبكة الإنترنت، دار عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٧، الطبعة الأولى ص ١٦٢

(٢) المرجع السابق: ص ١٧٠، ١٧١.

اللقاءات الصوتية مع الأطراف الفاعلة أو المشاركين أو المراقبين، وصور الفيديو للحدث وتطوراته.

٣- مستخدم المواقع الصحفية المتلقي في العملية الإعلامية هو القارئ والمشاهد والمستمع معًا، وإذا كان لكل عملية من العمليات السلوك الاتصالي الخاص بها، والعادات والطقوس مع الصحيفة المطبوعة أو الراديو أو المشاهدة في التليفزيون، فإن المتلقي في الصحافة الإلكترونية ينظم وقت التعرض إلى كل ذلك معًا وفي إطار طقوس جديدة تعتمد على التجول الحر والاختيار من بين الوسائل أو بين محتواها المكتوب أو المسموع أو المشاهد.

٤- المواقع الصحفية على الشبكة هي تجسيد لتأثيرات الوسيلة في المحتوى، وبالتالي فإن سعة المادة المتاحة وتعدد المصادر، وطرق الإتاحة والتوصيل لا تعني أن نقدم كل ما هو متاح جملة. لكن نضع في اعتبارنا عند التحرير والكتابة والعرض والتقديم توظيف الروابط والوصلات بين الأجزاء لإتاحة الحرية للمتلقي في الاختيار والتجول، والسيطرة على الوقت وظروف التعرض إلى هذه المواقع.

٥- تعني حرية الاختيار والتجول بين الموضوعات أو بين الأجزاء أو المصادر ذات العلاقة، أو الوسائل المتعددة من خلال الوصلات والروابط، أن يتصدر الصحيفة الصفحة الرئيسة أو ما تسمى بواجهة تفاعل المستخدم "**UI**" التي تعتبر دليلًا للاختيار والتجول. ويعتبر تنظيم هذه الصفحة وبناؤها المهمة الأولية للكتابة والتحرير، باختيار المؤشرات – موجهات التفاعل – اللفظية أو الرسومية "**Graphic**" ذات الدلالة على الموضوعات أو الأجزاء أو الصفحة، أو الأدوات كذلك. باعتبارها إحدى

العمليات الأساسية في الكتابة والتحرير، قبل اعتبارها شكلًا دالًا على الصحيفة.

٦- يضع الكاتب في اعتباره أن الصفحة الرئيسة أو واجهة تفاعل المستخدم لا تحتمل أكثر من العناوين الدالة، وعددًا محدودًا جدًا من الأخبار الحالية – بمفهوم الفورية والتحديث- مع الاهتمام بالصورة في العرض والتقديم. على أن يكون موقع الأشكال الأخرى لعرض الموضوعات وعلاقاتها، بالكتابة أو اللقاءات الإذاعية والمصورة، وصور الوقائع والأحداث بالفيديو مستقلة تعرض بعد التأشير "Click" عليها بالاختيار. وعلى أجزاء أيضًا حتى يكون للمتلقي الحرية في اختيار جانب من الموضوع أو أطرافه أو تسلسله الذي يتفق مع اهتمامه[(١)].

ويرى بعض الباحثين أن هناك تصورين جديدين يحكمان الكتابة والتحرير للصحافة الإلكترونية:

**التصور الأول: WED (writing, Editing & Design):**

قدمه معهد "Poynter" كتصور جديد للتحرير الصحفي، ويشير إلى الدمج ما بين الكتابة والتحرير والتصميم كضرورة قصوى لإنتاج المواد الإعلامية سواء المطبوعة أم الفورية، وكلما ازدادت درجة التكامل والاندماج بين هذه العناصر أوالوظائف الثلاثة السابقة ساعد ذلك على الحصول على إصدارات فورية مبتكرة ومتميزة. مع التأكيد على أن الكتابة الفورية الصحفية تعتمد كلية على التعاون بين فريق متكامل يضم على الأقل كلًا من المحرر

---

(١) انظر بالتفصيل: مها عبد المجيد صلاح: استخدامات الجمهور المصري للصحف اليومية الإلكترونية على شبكة الإنترنت.. دراسة تحليلية وميدانية رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: كلية الإعلام ٢٠٠٤، ص ٣٠٠-٣٠٨.

ومتخصص الوسائط المتعددة والمصمم، حيث أصبحت عملية الكتابة في بيئة استخدام الهايبرتكست وفقًا لرأي "(Martin" 1995) أشبه بجهد جماعي قائم على التعاون والمشاركة "Collaborative writing" وتعتمد على تجميع أكثر من عمل وابتكار فردي في هيكل واحد أكثر شمولًا وتكاملًا، فالكاتب يعرف مسبقًا بوجود إضافات أخرى لكتاب آخرين يفترض وجودهم " Virtual presence".

**التصور الثاني: مفهوم الكتابة الإجرائية "Procedural Authorship":**

وهو مفهوم جديد للكتبة وبناء المعلومات في بيئة استخدام الحاسب الآلي، ويتطلب من الكتاب مهارة التعامل مع بيئة الاتصال التي تتنوع عناصره ومفرداته بشكل كبير ومهارة ربط هذه العناصر والجمع بينهما لتكوين قصة أو شكل جديد للكتابة يستفيد من خصائص الإعلام الرقمي.

**ويشتمل تحرير المادة الصحفية الفورية على أكثر من بعد:**

- هيكل بناء المعلومات "خطي / غير خطي".

قالب تحرير المادة "الهرم المقلوب أو غير ذلك".

- طريقة العرض "كتل وفقرات أم وحدة واحدة؟".
- استخدام وسائط متعددة. يضاف إلى ما سبق الشكل الصحفي أو الفن الصحفي نفسه.

ويجب على الصحفي الفوري أن يأخذ في اعتباره مستويات متعددة يتعامل معها كلها في آن واحد وتشمل العناصر المتضمنة في الموضوع، ومنها تطبيقات الوسائط المتعددة، هيكل الموضوع وبناؤه، ملامح التفاعلية فيه إلى جانب مراعاة القيم الإخبارية.

ويؤكد عديد من الكُتاب والباحثين المتخصصين بعض التوصيات الضرورية التي يجب أن يراعيها الصحفي في الكتابة للصحافة الإلكترونية ومنها:[1] – إن الاختلافات في الكتابة للوسائل المختلفة تعود أساسًا إلى خصائص الوسيلة وتنعكس بالتالي على العملية الصحفية كلها، وفي مجال استخدام الوسائل المتعددة فإن الاهتمام بالصورة ثم الانتقال إلى الكلمات يكون تأثيره أقوى، فنقل الحدث مصورًا ومصحوبًا بالتعليق الصوتي يوفر الكثير من الجمل والكلمات. لذلك يلاحظ استخدام الأسئلة القليلة في الحوارات وزمن أقل في عرض الحدث والمقابلة حتى يجتمع التأثير. وترك باقي القصة للوصلات.

- التركيز على مفهوم الموجز "**Brake**" في الكتابة والعرض الأولي للأخبار أو القصص مع إعطاء مساحة كافية للارتباطات والوصلات التي تسمح للمتلقي بحرية الاختيار والتجول بين الأجزاء المتعددة. وهناك بعض المواقع التي تكتفي بعرض العناوين فقط في الصفحة الرئيسة بأسلوب القائمة "**Menu**" لتترك للقارئ حرية اختيار الأخبار، التي يرى قراءتها في الصفحات الداخلية بالترتيب الذي يتفق مع اهتمامه.

- تقسيم الموضوعات إلى مقاطع أو أجزاء "**Shunks - Segmennts**" ذات وصلات، يختار منها المتلقي ما يتفق مع اهتمامه وتفضيله. – تجنب الكتابة الخطية "**Linear**" للمتلقي حيث إن هذا من خصائص الصحافة التقليدية، بينما تسمح الكتابة غير الخطية "**Non - Linear**" للمتلقي بالمشاركة في اختيار الوصلات والروابط، حيث يميل القارئ إلى أن يكتشف بنفسه العلاقات بين الأجزاء والمقالات المرتبطة.

وفي حالات السرد "**Narrative**" التي تتطلبها القصص الطويلة التي

(١) د. محمد عبد الحميد، مرجع سابق، ص ١٧٣، ١٧٤.

تستخدم في تغطية الحوادث والوقائع ذات الطابع الدرامي، فإنه يفضل التجزيء إلى بنايات مستقلة يراعى في كتابتها عدم الإطالة واستخدام أدوات الربط بينها مع ترك النهايات مفتوحة لتوفير حرية القارئ في المتابعة أو الاكتفاء بالأجزاء أو الأقسام التي قرأها. فهناك من يريد أن يقرأها من وجهة نظر أحد أبطالها، أو الضحايا أوالمحققين، لذلك يفضل التقسيم بناء على ذلك مع التواصل في الكتابة بين الأجزاء أو البنايات أو الأقسام أو الفصول "**Section**".

- أن تكتب للمتلقي ولا تكتب إليه، كما لو كان بجوارك تحدثه وينافشك، مع مراعاة توفير هذه العلاقة في أدوات التفاعل والاتصال.
- أنت لا تكتب على المستوى المحلي لكن الكتابة تكون لملايين المتلقين المتصلين بالشبكة "**Online**" لذلك يضع المحرر في اعتباره تعدد الاهتمامات والميول عند كتابة القصة واستخدام الوسائل وتصميم الوصلات والروابط المتعددة.
- مع الوضع في الاعتبار البحث في أنماط أخرى للكتابة الخبرية، لكن الهرم المقلوب ما زال هو الشكل المقبول، حيث يضع الأهم في المقدمة. بل إن هناك بعض المواقع تهتم بكتابة المقدمة فقط مع العنوان في الصفحة الرئيسة، مع إتاحة الأدوات الخاصة بالانتقال إلى باقي القصة في الصفحات أو الشاشات التالية.
- تدعيم التفاعلية في الكتابة بطرح الأسئلة واستثارة المتلقي للإجابة عنها، أو الوصول إلى إجاباتها على الروابط الأخرى.
- تحفيز المتلقي على التفاعل والاتصال بالصحيفة أو المحرر أو المسئول من

خلال طرح الأسئلة، وطلب التعليقات أو التصويت على الموضوعات أو الوقائع المنشورة، والاهتمام بتوضيح طرق الاتصال على الشبكة وأدواتها.

- المتابعة القائمة على التحديث الفوري للأخبار والقصص السابق نشرها على الموقع، فهذا ما ينتظره المتلقي دائمًا.

**التحدي الثالث:** تأخر دخول الإنترنت إلى العديد من الدول العربية وعدم وجود قاعدة جماهيرية واسعة لمستخدميه.

تعتبر تونس من أوائل الدول العربية التي أدخلت خدمة الإنترنت، ولكن الخدمة لم تتح لعموم المواطنين إلا في منتصف التسعينيات، وقد وصل عدد المستخدمين في تونس عام ٢٠٠٣ إلى ٥٥ ألف مستخدم.. ارتفع ليصل إلى مليون مستخدم عام ٢٠٠٦ .

ويبلغ عدد مستخدمي الإنترنت في الإمارات العربية المتحدة ١.٢٥ مليون مستخدم من أصل ثلاثة ملايين نسمة وتعد نسبة المستخدمين الأعلى في المنطقة، وفي الكويت تشير الاحصاءات إلى أن عدد المستخدمين وصل إلى ٢٠٠ ألف مستخدم.

وفي مصر تعرف المصريون على خدمة الإنترنت عام ١٩٩٣ لكن أعداد مستخدمي الإنترنت كانت ضئيلة وصلت إلى ٤٠٠ ألف مستخدم حتى نهاية التسعينيات وعدد سكان مصر ٧٠ مليون نسمة، لكن بعد إطلاق الحكومة المصرية مبادرة الإنترنت المجاني عام ٢٠٠٢ ارتفعت أعداد المستخدمين إلى ٣ ملايين مستخدم ووصل عام ٢٠٠٦ إلى ٥ ملايين مستخدم.. وطبقا لاحصائية وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بلغ عدد المستخدمين عام ٢٠٠٧ نحو ستة ملايين و٩٩٠ ألف مشترك مما يجعل مصر هي أولى الدول العربية

استخداما للإنترنت.

أما البحرينيون فقد بدأوا استخدام الإنترنت عام ١٩٩٥ وقد وصل عدد المستخدمين إلى ١٠٠ ألف وهي نسبة كبيرة إذا ما عرفنا أن عدد سكان البحرين هو ٧٥٠ ألف نسمة فقط، وأدخلت خدمة الإنترنت في الأردن عام ١٩٩٦ ووصل عدد المستخدمين إلى نصف مليون.

أما القطريون فقد بدأوا استخدام الإنترنت عام ١٩٩٦ وقد وصل عدد المستخدمين إلى ١١٥ ألف مستخدم.

وتقدرهم بعض الإحصاءات بنحو ١٥٠ ألفًا لعام ١٩٩٧.

وفي اليمن بدأت خدمة الإنترنت عام ١٩٩٦ ووصل عدد المستخدمين إلى ١٥٠ ألف مستخدم وهي نسبة قليلة جدًا إذا عرفنا أن عدد سكان اليمن هو ٢٠ مليون نسمة.

وتعرف عدد من السعوديين على الإنترنت قبل السماح باستخدامه في المملكة العربية السعودية، بالدخول على الإنترنت عن طريق الاتصال عبر شبكة إنترنت البحرين وكانت باهظة الثمن.. ولكن عام ١٩٩٩ شهد انطلاق خدمة الإنترنت رسميًا داخل المملكة، وأتيحت لموظفي شركة أرامكو عام ١٩٩٧ ولموظفي مستشفى الملك فيصل التخصصي عام ١٩٩٨ وعلى الرغم من ارتفاع التكلفة فقد وصل عدد المستخدمين في العام الأول فقط ١٣٥ ألف مستخدم.. ثم ارتفع عدد المستخدمين إلى ٥ ملايين مستخدم عام ٢٠٠٥ .. عدد السكان ٢٤ مليون نسمة مما جعل السوق السعودية من كبريات الأسواق في المنطقة من ناحية الطلب على أجهزة الحاسب والبرامج.. وتتبع المملكة – عن طريق مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية– نظامًا صارمًا لحجب

الصفحات والمواقع.. تقوم من خلاله بحجب تقريبًا ٢٥٠ موقعًا بشكل يومي مما يؤدي إلى اتباع سياسة حجب متخبطة وغير منطقية مثلًا يتم عن طريقها حجب ورفع الحجب عن مواقع شهيرة مثل موقع بلوجر وأمازون ويكيبيديا!

وفي العراق دخلت خدمة الإنترنت عام ١٩٩٨ لكنها كانت حكرًا على موظفي الدولة والأغنياء فقط نظرًا لارتفاع تكلفتها التي تقدر بـ ٢٠% من متوسط الأجور في العراق.. وإلى عام ٢٠٠٢ وصل عدد المستخدمين إلى ٤٥ ألف مستخدم من أصل ٢٤ مليون عراقي.. وقد كانت السلطات العراقية قبل الاحتلال تفرض رقابة صارمة على المواقع حتى وصلت إلى حد حجب جميع مواقع البريد الإلكتروني وفي حالة الرغبة في الحصول على بريد الكتروني يكون هناك اشتراك منفصل وتقوم السلطات بقراءة الرسائل الإلكترونية الواردة للمستخدم قبل اطلاعه عليها! وبعد الاحتلال ونظرًا لانتشار الفوضى فقد غابت الرقابة وأصبح استخدام الإنترنت بلا قيود.

وفي ليبيا اتيحت خدمة الإنترنت للمواطنين عام ٢٠٠٠ ووصل عدد المستخدمين إلى مليون مستخدم في دولة لا يتجاوز سكانها الـ ٦ ملايين نسمة.

وفي سوريا سمح رسميًا للمواطنين السوريين باستخدام الإنترنت عام ٢٠٠٢ وقد وصل عدد المستخدمين إلى ١٥٥ ألف مشترك من أصل ١٧ مليون نسمة! ويرجع السبب في قلة المستخدمين السوريين إلى ارتفاع تكلفة الاستخدام بالإضافة إلى استخدام السلطات السورية نظام الحجب الصارم دون سبب وجيه[١].

---

(١) منى ابراهيم: من التواصل بين البشر إلى العزلة والاكتئاب، جريدة الراية القطرية – ٢٤-٢-٢٠٠٧.

**التحدي الرابع :** غياب الأنظمة والقوانين العربية التي تنظم الصحافة الإلكترونية، لهذا يتعاظم الاهتمام بأمن المعلومات الإلكترونية وسلامتها.

وقد انعقد الاجتماع الإقليمي التحضيري الثاني لمنظمات المجتمع المدني العربية في إطار التحضيرات للمرحلة الثانية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات الذي أقيم في بيروت في يوليو ٢٠٠٥، والذي كان من بعض توصياته: تأكيد الديموقراطية واحترام حرية الصحافة و تطبيق المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادئ الأساسية لحرية الصحافة، و التأكيد على أهمية دور الدولة في إدارة المواقع وتنظيمها من دون المساس بالحريات الأساسية، ومتابعة التنظيم القانوني لمجتمع المعلومات على المستوى الإقليمي والدولي وإيجاد قانون واضح للمطبوعات ينظم عمل شبكة الإنترنت بالتشاور مع أصحاب المصلحة من منظمات وهيئات مجتمع مدني، وتوفير الدعم المالي من الحكومات للاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والالتزام باستخدام اللغة العربية في المواقع البيانية والتوثيقية عبر الإنترنت، وحض المؤسسات القانونية المختلفة – بما فيها نقابات المحامين – على توفير القوانين والتشريعات عبر الإنترنت، بشكل يمكن الأفراد من معرفة حقوقهم والتزاماتهم[1].

**التحدي الخامس:** المنافسة الشرسة من مصادر الأخبار والمعلومات الأجنبية التي أصدرت صحفا إلكترونية عربية، ومثال ذلك الـ " bbc" والـ "cnn "وراديو مونت كارلو.

إن المؤسسات التي تقف وراءها لها باع طويل وخبرة لا يستهان بها في

(١) رزان الحسيني: الصحافة الإلكترونية "تقرير" جريدة الحياة – لندن – موقع منابر ثقافية.
http://www.mnaabr.com/vb/showthread.php?t=7998

التعامل مع الخبر والصورة والمعلومة الصحفية، ولدى هذه المؤسسات رؤية في بثها باللغة العربية وتوجه لا يخفى على الخبير، ولديها منظومة مؤسسية وتخطيط واستشراف لمستقبل هذا النوع من الإعلام .. إضافة إلى ذلك لها اسم عريق وتاريخ وقاعدة جماهيرية واسعة يلجأ المستخدم إليها لوجود عوامل تفضيل كثيرة مثل توافر مصدر معلومات فوري وسهولة الاستخدام ووجود مادة إخبارية مصورة ومذاعة، وتعدد خدماتها التي تقدمها على شبكة الإنترنت.

# الفصل الثالث

## حرية الرأي.. حرية الصحافة

الحرية في مفهومها العام هي نقيض الفوضوية.. والقيم الإنسانية والأديان السماوية وآراء الفلاسفة والحكماء في مختلف العصور والعهود قيدت الحرية بمبادئ سامية، حيث إنها تفيد ولا تضر.. تبني ولا تهدم.. تطور ولا تؤخر..

إذ لا يمكن أن تكون الحرية اعتداءً على الآخرين، أو مساسًا ضارًا بمصالح الناس أو المجتمع، فالحرية على هذا هي نشاط إنساني إيجابي، تؤدي إلى منفعة الآخرين، ركنها وعمودها الأساس مبدأ الاختيار، فالحرية – إذن – ممارسة وفعل ولا تتعدى على الآخرين أدبيًا أو ماديًا، فالإنسان حر في مجال عقله وإرادته واستطاعته، وإذا كانت الحرية ترتكز على مبدأ الاختيار، فالاختيار لا يكون دون نتيجة، والنتيجة هي الصالح الإنساني، فهي أساس الشخصية الإنسانية في تعبيرها عن ذاتها من خلال الفعل والعمل جسديًا وروحيًا ونفسيًا، وأن تغطي المسافة المطلوبة في التعبير والإيضاح والعدالة، لتكون حرية مسئولة.

والحرية من المفردات واسعة المدلول من جهة، والداعية إلى الخلاف والاختلاف من جهة ثانية، والمسببة للكثير من الجدل من جهة ثالثة. إذ يمكن أن تعطي الحرية القليل من المساحة في التعريف، كما يمكن أن تعطيها مساحة غير محدودة. وفي النهاية لا يمكن مهما حاولت أن تُلم بجميع جوانب التعريف المطروحة هنا وهناك إذ يكاد يكون لكل فرد رأيه، ولكل اتجاه نظرته وبما لا يكاد ينتهي.

## فماذا نقول بعد كل ذلك عن الحرية؟

يمكن أن نقف عند بعض التعريفات فنقول: الحرية هي قدرة الإنسان على اختيار أفعاله، ومن جهة ثانية أن يكون بحيث إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، أوتساوي الإمكان في الفعل وعدم الفعل، ومن جهة ثالثة الامتلاك الواعي للإرادة.

فالحرية على ذلك شرطها القدرة على الاختيار، إذ لا يمكن تحقيق الحرية حين نوهم الإنسان بقدرته على الاختيار مع انتفاء وجود التعدد فيما هو مستطاع واقعيًا، نمثل لذلك في أن نضع أمام الإنسان شيئًا واحدًا ثم نطلب منه أن يختار فهذا يعني أننا نجبره مهما فسرنا الأمر وزيناه بالعبارات الكبيرة. أو حين يمنع تعدد قنوات الفعل وأنواعه، ولا يحقق أرضية مفتوحة وقابلة لمثل هذا الاختيار.. فالاختيار لا يكون صحيحًا ومحققًا لمعناه إلا مع تعدد يحقق لهذا الاختيار صورته وأبعاده ومراميه.

والحرية شرطها القدرة على القيام بالفعل أو عدم القيام به دون وجود أي ضاغط خارجي، وهو ما يحقق معنى تساوي الإمكان في الفعل أو عدمه، وحين ينتفي مثل هذا الشرط، تغيب الحرية بالضرورة[1].

والحرية من شروطها امتلاك الإرادة الكاملة بوعي، بمعنى أن الفرد من الممكن أن يمتلك إرادته، لكنه لا يعي حقيقتها وأبعادها وارتباطها بالحرية التي تتطلب معرفة واعية، فقد يقوم الفرد بأفعال تضر الآخرين من واقع إرادته الكاملة، دون وعي بأنه يتعدى على حقوق الآخرين.

وقد ارتبط مفهوم الحرية بما يجيزه الشرع أو القانون وبعدم القيام بأي عمل

---

(١) حورية يونس الخطيب: الإسلام ومفهوم الحرية، دار الملتقي للطباعة والنشر، قبرص، ١٩٩٣،ص١٦.

قد يضر الآخرين. فالحرية بهذا المعنى حرية مقيدة، ولا يمكن إلا أن تكون كذلك لأن تحول الفعل الإنساني إلى صورة من الصور السلبية في نسيان أو تناسي حرية الآخرين والاتجاه نحو ضرب كل ما يتعلق بمصلحة الآخر، يعني طغيان المصلحة الفردية لتكون مصلحة الأقوى، فالضعيف إذن ضائع الحقوق.

وعلى صعيد معنى الحرية أيضًا، نرى أنها طابع كل شخصية إنسانية، وهي بصمة الفرد التي تدل عليه، وهذا ما يجعل الفعل الحر – وبالضرورة كل فعل – يحمل طابع وأبعاد شخصية من قام بهذا الفعل، فالشخصية الإنسانية بهذا الشكل أو ذاك، شخصية حرة، أو يجب أن تكون حرة لتتوافق مع أبعادها وصفاتها. وهذا يقود إلى التاكيد على أن الفعل الإنساني فعل حر، أو يجب أن يكون حرًا، لتحقيق أبعاده وصفاته وحين ننظر إلى أبعاد الفعل الإنساني، نرى ارتباطه بالإبداع والتميز والاختلاف عن أي فعل إنساني آخر.

والحرية بالضرورة ملكة تميز الإنسان عن غيره من المخلوقات على وجه البسيطة، فالكائن البشري موجود أخلاقي يملك الفكر والإرادة ويستطيع من خلال ذلك تجاوز مستوى الغريزة للوصول إلى ما هو مفترض من مستوى أخلاقي، وارتباط الإنسان بالعقل والإرادة يتيح له أن يتحرر من سيطرة الغريزة، ليكون حرًا في هذا التخلص، وليكون حرًا في القدرة على تطوير كل غريزة لتكون ذات أبعاد أخلاقية[1].

ولأن العقل وسيلة الحرية الأولى دون منازع، فقد ارتبط باستطاعته توجيه الإرادة والقدرة على الاختيار والتنفيذ ولا يمكن الفصل بين العقل والإرادة، لأنه لا يمكن للإرادة أن تكون بما تحمل من اختيار دون تدخل العقل، ولا يمكن للقدرة أو الاستطاعة أن تكون بما تحمل من تحقق دون تدخل العقل. لذلك

(١) المرجع السابق: ص ١٨، ١٩.

رأينا أن للعقل قدرة على الحرية، والحرية مرتبطة بالضرورة بوجود العقل.

إن العقل هو "جوهر إنسانية الإنسان"، به يتميز عن سائر المخلوقات ويمتاز، وذلك بما أودع فيه من قوة الإدراك والتعقل التي يتمكن الإنسان بها من التصرف في أحواله، بمحض اختياره القائم على الإدراك والتمييز، وهو عنصر أصيل في فطرة الإنسان، ومن خصائص نوعه، بما فطر عليه من ملكة الإدراك والتمييز بين الخير والشر، والحق والباطل، مما يلزم بالمسئولية عند اختيار سبيل أي منها، فإذا نهض عنصر العقل حجة على تبعة المسئولية استلزم هذا انتفاء معنى الجبر قطعًا، واستوجب حرية الاختيار، إذ لا يستقيم مع معنى الجبر تكليف ولا مسئولية[١].

## مفهوم حرية الرأي

إن الحرية في التعبير عن الرأي، ليست إلا سقوط العوائق التي تحول دون أن يعبر المرء بفطرته الطبيعية عن ذاته وعن مجتمعه تحقيقا لخيره وسعادته، وحرية الكلام وحرية التعبير هما النتيجة الطبيعية لحرية الاعتقاد.. وحرية الاعتقاد تعني حرية التفكير والإيمان بما نرى أنه الحقيقة، فهي الحرية التي تجعلنا لا نضطر إلى اعتناق آراء نعتقد أنها خاطئة، وحرية الاعتقاد هي أولى الحريات، لأنها تحدد جميع الحريات الأخرى[٢].

وتمثل حرية التعبير عن الرأي حقا مهما من حقوق المواطن في المجتمعات الحديثة، وهي تعني الحرية في التعبير عن الأفكار والآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو عمل فني بدون رقابة أو قيود حكومية بشرط ألا يمثل طريقة

(١) المرجع السابق: ص ٤٨.

(٢) د. خليل صابات: الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٧، ٢٧٠.

ومضمون الأفكار أو الآراء ما يمكن اعتباره خرقا لقوانين وأعراف الدولة أو المجموعة التي سمحت بحرية التعبير، ويصاحب حرية الرأي والتعبير بعض أنواع الحقوق مثل حق حرية العبادة وحرية الصحافة وحرية التظاهرات السلمية[١].

وتعتبر حرية التعبير من أهم الحريات الأساسية بالنسبة إلى الإنسان إذ لا تصبح للإنسان قيمة عندما يفقد حرية التعبير عن رأيه، فكيف يستطيع المرء أن يعبر عما يجول في خاطره وما يعتنقه من أفكار إذا حيل بينه وبين التعبير عن أفكاره وآرائه؟! وبالتالي فإن حرية التعبير شيء أساس من أجل تحقيق هوية الأفراد وتداول الأفكار والآراء وإرساء مبادئ الديمقراطية والمواطنة في كل المجتمعات[٢].

والحرية – عموما – تتطلب أن يكون المواطنون مستقلين عن الحكومة أوالسلطة بقدر المستطاع، أي أن يكون هناك ميادين تتركها الحكومة للفرد دون أن تستطيع السلطة المساس بها، غير أن الحكومة ليست وحدها هي التي تحول دون انطلاق حرية التعبير – وإن كانت أهم الأخطار التي يمكن أن تهدد هذه الحرية– فالفقر والجهل والجوع وغير ذلك من الظروف الاجتماعية التي تحيط بالفرد قد تكون عبئا على حقه في ممارسة حرية التعبير، لكن السلطة الحكومية على أية حال هي حجر الأساس في تمكين الفرد من ممارسة الحرية حينما تزيل عنه عوائق ممارستها، وهي كذلك الخطر الداهم على هذه الحرية حينما تتصدى بالتهديد ووضع العراقيل عند ممارستها[٣].

---

(١) حرية التعبير في: http:/ar.wikipedia.org

(٢) عبد الحليم موسى يعقوب، حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، دار مجدولاي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٣، ص ٤٦.

(٣) د. عماد عبد الحليم النجار: الوسيط في تشريعات الصحافة، مكتبة الأنجلو، القاهرة،٢٩٨٥، ص٤٧

ولممارسة حرية الرأي لا بد من توافر ضمانات فعلية لها، تتوقف على مسلك المشرع للقوانين في التجريم والعقاب اللذين يمكنهما أن ينالا صاحب الرأي. وتتطلب حرية التعبير والرأي حتى تكون على الوجه الأمثل:

**أولا** - الإيمان الراسخ بالعقل الذي يألف المناقشة والحوار والجدل.

**ثانيا**- انحسار الحصانة عن أي فرد في المجتمع، بمعنى ألا يكون لأحد فيه أيا كانت صفته – حاكما أو محكوما ، عالما أو جاهلا – حصانة أو عصمة، وليس الصواب أو الخطأ حكرا على فرد دون غيره، أو جماعة دون غيرها، وهي نتيجة منطقية للإيمان بالعقل الذي قد يصيب وقد يخطئ.

**ثالثا**- وجود بيئة تتسم بالتسامح تسود فيها حرية التعبير والرأي، بمعنى أن يكون في المجتمع التسليم بحق الاعتراض والمخالفة في الرأي، والتسليم كذلك بإمكان التوافق بين المخالفين في الرأي والمعارضين فيه، وذلك نتيجة منطقية لكون عقل الفرد عرضة لأن يخطئ وأن يصيب، ومن ثم لا يمكن لبيئة تؤمن بالعقل أن تصادر رأيا، لأنه لا يوافقها[١].

لا يمكن للمرء أن يمضي خطوة واحدة إلى الأمام في فهم معنى الحرية وأهميتها، دون تحديد الهوية الإنسانية في المسئولية الفردية. ومجرد التفكير بإلغاء مثل هذه المسئولية يعني تعطيلا لجانب من جوانب الحرية، فالتنصل من المسئولية، أو التهرب من نتائجها سلبا أو إيجابا، معناه إلقاء التبعية على الغير، أو جعل الآخر متحملا نتيجة عمل أو فعل لا دخل له به من قريب أو بعيد

(١) د. حسن عماد مكاوي: أخلاقيات العمل الإذاعي.. دراسة مقارنة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٦، ص ٢٣

وهذا يعني بالمقابل إخلالا كبيرا بمفهوم الحرية[٢].

## الحرية في الإسلام

لم يختلف مفهوم الحرية في الإسلام عن مفهومها في الأديان السماوية السابقة، فحرية الفكر شرط ضروري للتقدم وحق أصيل للإنسان، وليس صحيحا ما روج له بعض المغرضين من أن الدين الإسلامي يعارض حرية الفكر، لذلك فهو تيار جمودي ورجعي ومعاد لحقوق الإنسان.

إن حرية الإنسان في الرؤية الإسلامية فريضة اجتماعية، وتكليف إلهي، تتأسس عليه أمانة المسئولية ورسالة الاستخلاف – يعني استخلاف الله للإنسان في الأرض – التي هي جماع المقاصد الإلهية من خلق الإنسان " فالحرية: هي الإباحة التي تمكن الإنسان من الفعل المعبر عن إرادته في أي ميدان من ميادين الفعل أوالترك، وبأي لون من ألوان التعبير"[١].

إذن فالحرية وفق المنظور الإسلامي هي تكليف إلهي يقع من جانبين هما:

**الجانب الأول:** جانب الفرد ذاته فلا يحق للإنسان التنازل عن أسباب حريته. فقد ورد في هذا الشأن قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: (لا تكن عبد غيرك وقد خلقك الله حرا).

**الجانب الثاني :** الحرية الاجتماعية: فلقد تجاوزت الحرية في النظرة الإسلامية نطاق الفرد – أي الحرية الفردية – إلى النطاق الاجتماعي – أي الحرية الاجتماعية – للأمم والجماعات[٢].

---

(٢) حورية يونس الخطيب: مرجع سابق،ص ٥٢.

(١) د. محمد عمارة: الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨، ص٨٥

(٢) المرجع السابق: ص ٨٦ ، ٨٧ .

وفي القرآن الكريم نجد العديد من الآيات الكريمة التي تحض على حرية التعبير والرأي. منها قوله تعالى "قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ" [يونس ١٠٨].

وفي بعض المواطن يكون التعبير وقول الحق جهاداً من أفضل أنواع الجهاد كما في قول النبي صلّى اللهُ عليه وسلّم: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»

فالإسلام دعا إلى إعمال العقل، وذكر ذلك، واستند إلى النظر العقلي والتأمل، ولم يدع أبدا إلى استخدام الدين كسلطة تحد لتنال من عقلانية الإنسان، وحفل التاريخ الإسلامي منذ بدء الدعوة بأحداث ووقائع تحترم الحرية، وأدب الاختلاف في سائر شئون الحياة الإنسانية.

ودلت الأحداث الإسلامية المتواترة في مجال السياسة على إعمال الرأي في أدق الأمور، وفي مواجهة الحكام. وفي مجال العلوم يكفي أن جمهرة المسلمين بحثوا في الأرض والسماء وما بينهما دون التزام رأي سابق في دين أو نص مقدس، فقد دعاهم الله إلى السير في مناكبها وكشف حقائق كونه، وإعمال العقل، والجهر بالرأي، فكانت الكشوف العلمية العديدة على أيدي علماء المسلمين، ولقد استقر الإيمان بالعقل في شريعة الإسلام كما لم يستقر في نظام آخر، وكانت الدعوة إلى انتفاء الحصانة عن أفراد الناس أصلا ثابتا في الإسلام، حيث لا يتفاضل الناس إلا بالتقوى، كما أن دعوة العفو والتسامح جزء أساس في شريعة الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هما قطبا الرحى الذي ابتعث الله له الرسل والأنبياء كما يقول الإمام الغزالي، وبذلك فإن حرية الرأي والتعبير هي جوهر الإسلام، وضرورة من ضرورات الإيمان به. ولقد كانت هذه

الحريـة واقعـا ملموسـا منـذ عهـد الرسـول (ﷺ) وحـتى نهايـة عهـد الخلفـاء الراشدين[1].

وبذا احتلت الحرية مقامًا متقدما في سلم الأولويات الإسلامية، فذهبت الشريعة الإسلامية شوطًا أبعد في مجال الحريات لم تصل إليه الأنظمة الأخرى، وكانت الغاية منها صلاح الفرد والمجتمع .. إن ذروة الحرية الحقة هي التي أرادها الله للناس أجمعين، وبعث من أجلها رسله وأنبياءه، والتي تنطلق منها بقية معاني الحرية، وهي أن يتحرر الفرد من شهوات نفسه، ويسمو بإنسانيته فوق هواه.

إن الاختيار هو أساس الحرية الإنسانية في الإسلام.. وقد أعطى الله سبحانه وتعالى ثلاث وسائل يستطيع من خلالها وبها تحقيق حريته وهي العقل والإرادة والاستطاعة "القدرة " ذلك أن التكليف والابتلاء لا يمكن لهما أن يصلا إلى غايتهما إلا مع وجود هذه الوسائل. وحين لا تتوافر هذه الوسائل للإنسان، لا تتوافر بالضرورة شروط الابتلاء والتكليف القائمة على الحرية. وعلينا أن نفهم بكل وضوح أهمية ومعنى هذ الترابط الدال على حكمة الله سبحانه وتعالى لأن الإنسان مسئول عن عمله. مع توفير ووجود شروط المسئولية الحرة ومقتضياتها فالإنسان حر، مطلق الحرية، في حدود وإمكان العقل والإرادة والاستطاعة الموجودة لديه ولا يمكن أن يطول الإنسان ما ليس مستطاعا، لأن ذلك خارج عن الإمكان وفي التعرف على هذه الوسائل نرى:

- أن العقل أساس التكليف ومناطه، وبه تتم الأهلية إجماعا، وهو آية من آيات الخلق والإبداع، ومعجزة يقف الإنسان أمامها حائرا مذهولا، مهما اكتشف أو عرف من أمره، فيبقى الكثير الذي لم يعرفه عنه والعقل يزداد نماء وقوة وإدراكا بالتعلم والتبصر والتفكير.

---

(١) د. عماد عبد الحميد النجار: مرجع سابق، ص ٦٧، ٦٨.

- أن الإرادة أساس حرية الاختيار، وانتفاء الخير فيه. فأنت تريد الشيء وترغب فيه، أو لا تريده ولا ترغب فيه لذلك كان طبيعيا أن ترتبط الإرادة بالتفكير والنظر في النتائج والعواقب، كما ارتبطت بالعزم والتصحيح.
- أن الاستطاعة هي أساس تنفيذ الفعل تنفيذا لأنها التمكن والقدرة عقليا ونفسيا وجسديا. وطبيعي أن يكون التكليف في حدودها، إذ لا تكليف من الخالق سبحانه وتعالى يفوق الاستطاعة الإنسانية والقدرة وهذا ما يعيدنا من جديد إلى المسألة التي نتعرض لها.

من هنا، كان التركيز الشديد والنهائي على المسئولية الفردية في الإسلام، لأنه لا يمكن أن ترى سنة التكليف والابتلاء بمعزل عن شرط المسئولية الفردية التي تحقق قمة العدل في الجزاء الذي يأتي نتاج عمل الفرد وفعله، وعلى هذا الأساس تحققت شروط الاختبار في الدنيا، إذ لا مجال هنا للتهرب أو الادعاء، ما دام الإنسان مسئولا بشرط فرديته.

ويقرر الإسلام حرية إبداء الرأي والمناقشة في جميع أمور الحياة وينصح المسلمين أن يلتزموا جادة العقل والمنطق في مناقشاتهم مع أصحاب الأديان الأخرى.. الحجة بالحجة.. والبرهان بالبرهان.. قال تعالى مخاطبًا أهل الأديان الأخرى: {قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين} (سورة البقرة : الآية ١١١).

ويقرر الإسلام أن الإسلام الصحيح هو ما كان منبعثا من يقين واقتناع، لا تقليد واتباع، وبذلك حطم الإسلام القواعد التي كان يسير عليها التدين في كثير من الأمم من قبله، وهي قواعد التقليد والاتباع وإهمال النظر والتفكير الحر، وأهاب بالناس أن يجعلوا عمادهم في عقائدهم ونشر دينهم الدليل العقلي والمنطق السليم، ودعا إلى النظر، والتفكر وحث على رفض ما لا يؤيده علم ولا يعززه دليل.

وعلى هذا المبدأ الجليل سار الرسول عليه السلام وسار الخلفاء الراشدون من بعده، فقد كانت حرية الرأي في عهدهم جميعًا مكفولة ومحاطة بسياج من القدسية وباستقراء تاريخ هذه المرحلة الذهبية التي تمثل مبادئ الإسلام أصدق تمثيل لن نعثر على أية محاولة من جانب أولي الأمر للحجر على حرية الآراء.

وكان الخلفاء والأمراء يعقدون المجالس ليجتمع عندهم علماء ينتمون إلى مختلف الطوائف والأديان، فيتناقشون في شئون العقائد ويوازنون بين الأديان.. كل يدلي بحجته في حرية واطمئنان.

وليست الشورى في الإسلام إلا صورة من صور حرية الرأي وقد حفل التاريخ الإسلامي بمئات من الأمثلة الدالة على أخذ الخليفة أو ولي الأمر برأي من يخالفه ولو في أمر عظيم، وهذه الحرية لم تكن أبدًا حرية صورية، بل إنها نجحت في كثير من المواقف في تحقيق السلم الاجتماعي والسياسي وعدم الإضرار بالصالح العام، ولم تكن مجرد ثرثرة أو قول مناف للحكمة والسداد.

## الحرية المسيحية

لم تعد المسيحية شريعة ممثلة في وصايا صريحة بخصوص الحرية، ولكن مبادئ المسيحية الموجودة في عظات ووصايا السيد المسيح هي إطار عام شامل لكي يتحرك كل مسيحي داخله، بأعماله وأقواله وأفكاره، وكلها لا تمنع حق الإنسان في أن يعبر أو يفكر أو يختار عقيدته أو يرى رأيه. للحرية في المبادئ المسيحية معنى روحي فهي التحرر من الشر، وقد جاء في الإنجيل بحسب يوحنا "كل من يعمل الخطيئة هو عبد للخطيئة" (إصحاح ٨ وعدد ٣٤)، وعندما أرسل السيد المسيح تلاميذه لكي يبشروا ويشفوا المرضى، في الإنجيل حسب متّى الإصحاح العاشر، قال لهم في الآية ١٤ " " ومن لا يقبلكم ولا يسمع كلامكم فاخرجوا خارجا من ذلك البيت أو من تلك المدينة وانفضوا غبار أرجلكم."

أي أنه لا إجبار على أحد في أن يقبل أو يرفض الدعوة.

حرية الأبناء في أن يكون لهم الفكر والرأي والتعبير الخاص بهم أشار إليها بولس رسول المسيح في رسالته إلى أعضاء كنيسة أفيس في الإصحاح السادس والآية ٤ "وأنتم أيها الآباء لا تغيظوا أولادكم" أي اتركوا لهم الحرية، ولا تكن تربيتكم لهم فيها قسوة وتشدد.

إن وجود الحرية في المبادئ المسيحية لا تعني أن تكون الحرية هي المرادف للفوضى، بل هي حرية مسئولة، حيث يقول بولس رسول المسيح في رسالته إلى أعضاء كنيسة غلاطية الإصحاح الخامس والآية ١٣" لا تصيروا الحرية فرصة للجسد" (أي لا تجعلوا الحرية فرصة للهوى والشهوات).

أ – المفهوم العام: ينحصر في الحريات السياسية والاجتماعية، التي تركز على الديمقراطية والمساواة والوقوف ضد الظلم والحرمان والعنصرية وإن كان هذا المفهوم لا يتضارب مع مفهوم الحرية مسيحيًا إذ إن المسيحية تبارك هذه الحريات، لكن مفهوم الحرية المسيحية يعلي في مستواه الأنواع التي تنظم أمور الحياة الزمنية.

ب – المفهوم المسيحي: ترى المسيحية أن الإنسان خلق حرًا وهذه الحرية لها شقان: حرية الاختيار وحرية الفعل، الحرية المسيحية هي ثمرة من ثمار الروح القدس في حياة المؤمن وهي حياة توهب بالنعمة يستطيع من خلالها الإنسان أن يختار بين الخطأ والصواب ويستطيع أن ينفذ اختياره بسهولة(١).

وفي وجهة النظر المسيحية أن الحرية تحتاج إلى نضج: نفسي، اجتماعي

---

(١) نيافة الأنبا موسى – الحرية.. رؤية مسيحية، على الربط التالي:

**HTTP://www.youthbishopric.com/library/articleslibrary/arabic/youth/you4/you42.htm**

وتربوي، روحي.

### أ - النضج النفسي:

ويقصد به استقرار النزعات الغريزية في الإنسان، وهي نزعات متناقضة كالحب والكراهية، والتحدي والخوف وتأكيد الذات والتبعية.. هذه النزعات تحتاج إلى سلطة ضابطة، ومن محصلة هذه النزعات مع السلطة الضابطة تبدأ شخصية الإنسان في النمو وتتجه إلى الاستقلال، ويصير الإنسان كائنًا يمسك بيده زمام أموره، ولا يتجاهل طاقاته الغريزية بل يوجهها ويوظفها وفق خيره وخير الآخرين.

### ب - النضج الاجتماعي والتربوي:

التربية والمحيط قد يساعدان الإنسان على النمو، وبالتالي على بلوغ النضج واكتساب الحرية، ومن ناحية أخرى قد يعطلانه ويجعلان منه ذاتًا هزيلة تتحكم فيها غرائزها، فإما أن تنحرف أو تنقاد صاغرة للسلطة العليا، مستبدلة عبودية النزوات بعبودية الضغوط الاجتماعية، وغالبًا ما تتأرجح بين العبوديتين وفقًا للأحوال والظروف في ضياع ومتاهات مؤلمة.

### ج - النضج الروحي:

المقصود بالنضج الروحي، الوعي الكافي لكي يختار الإنسان ممارساته الروحية عن رضا وفرح، فيصوم ليس لأن الصوم فرض عليه أو حل ميعاده حسب الطقس الكنسي، لكن لأنه يجد فيه اختياره وقناعته الداخلية الكاملة بأن هذا لخيره، وهكذا أيضًا في صلاته وجميع ممارساته الروحية.

فكان المجتمع مجتمع قهر واستبداد لإرادة الإنسان، ولا مجال فيه لحرية في التعبير أو الرأي.

وقد عاشت شعوب العالم الغربي لمدة خمسة عشر قرنا من الزمان تحت أشكال مختلفة من الأوتقراطية، حيث يعتمد النظام على عدد قليل من الأفراد على القمة يفرضون إرادتهم على الجماهير الفقيرة في القاع، وقد استمد هؤلاء الحكام سلطتهم من مصادر ثلاثة هي:

**أولًا** : ممارسة دور حيوي في القوات المسلحة للدولة.

**ثانيًا** : السيطرة على الموارد الاقتصادية للأمة أو الاقتراب من المسيطرين على هذه الموارد.

**ثالثًا** : استخدام السلطة الروحية للكنيسة والتي تعتمد على مبدأ الطاعة، ويدعمها وعد بحياة أفضل في العالم الآخر.

وفي هذه الفترة اتخذ التحالف بين الكنيسة والدولة شكلًا سياسيًا عرف باسم "الحق الإلهي " **Divine Right** فالملوك يحكمون، لأنهم مخولون بذلك من الله وأي جدال حول نفوذهم وسلطاتهم كان يشكل جريمة. تعرف باسم "التحريض على إثارة الفتن" **Sedition** أو عدم احترام المقدسات، أو نوع من ادعاء التأله **Blasphemy** وأي انتقاد لقرارات الملك والحكام يمكن أن يؤدي إلى فقدان صفة المواطنة أو التعرض للسجن أو القتل من جانب جنود الملك[1].

## الحرية في الشرائع الأخرى

الشريعة اليهودية منحت حرية كاملة لكل فرد من الشعب في اختيار العقيدة فقد ورد في سفر التثنية الأصحاح رقم ٣٠، الآية رقم ١٩: "قد جعلك قدامك الحياة " (يقصد بها الحياة في النعيم وهي النتيجة النهائية لعبادة الله سبحانه وتعالى)، والموت (وهو النتيجة النهائية لعبادة غير الله، وهو الموت

(١) المرجع السابق: ص ٣٩، ٤٠.

الأبدي في الجحيم)، فاختر الحياة لكي تحيا" نصيحة بأن يختار الفرد اليهودي الحياة، وهو صاحب القرار، ولم تسرد أسفار التوراة عن أي عقاب ناله أي شخص يهودي لأنه استخدم حريته في التعبير أو الفكر أو الرأي.

وكان قدماء اليونان يعتقدون أنهم هم وحدهم كاملو الإنسانية قد زودوا بجميع ما يمتاز به الإنسان عن الحيوان من قوى العقل والإرادة، على حين أن الشعوب الأخرى ناقصة الإنسانية مجردة من هذه القوى لا تزيد كثيرًا على فصائل الأنعام، وأنهم قد خلقوا ليكونوا عبيدًا مسخرين لليونان، وقد عبر عن وجهة نظرهم هذه أصدق تعبير وصاغها في قالب نظرية بيولوجية – اجتماعية كبير فلاسفتهم أرسطو إذ يقرر أن الآلهة قد خلقت فصيلتين من الناس: فصيلة زودتها بالعقل والإرادة وهي فصيلة اليونان، وقد فطرتها على هذا التقويم الكامل لتكون خليفتها في الأرض وسيدة على سائر الخلق، وفصيلة لم تزودها إلا بقوى الجسم وما يتصل اتصالًا مباشرًا بالجسم، وهؤلاء هم البرابرة أي ما عدا اليونان من "الناس" وقد فطرتها الآلهة على هذا التقويم الناقص ليكون أفرادها عبيدًا مسخرين للفصيلة المختارة المصطفاة، فمن واجب اليونان إذن أن يعملوا بمختلف الوسائل على أن يردوا هؤلاء إلى المنزلة التي خلقوا لها وهي منزلة الرق. وكل حرب يشنها اليونان لتحقيق هذه الغاية حرب مشروعة تنبعث من طبائع الأشياء. ولا تستقيم الحياة الاجتماعية وشئون العمل – في نظر أرسطو – إلا باسترقاق هؤلاء البرابرة أي بتجريدهم من جميع الحقوق المدنية التي يتمتع بها الأحرار، وتخصيصهم للعمل البدني، فبفضل هذا يتحقق توزيع الأعمال – في نظره – على الوجه الذي يتفق مع طبائع الأشياء، فتقوم طائفة الرقيق بالأعمال الجسمية التي زودت بالقدرة عليها وحدها، ويتفرغ اليونان لما عدا ذلك من الأعمال الراقية التي زودوا بالكفايات اللازمة لها والتي يقتضيها

العمران الإنساني[1].

وقد جرد القانون اليوناني المرأة من حقوقها المدنية ووضعها تحت السيطرة المطلقة للرجل في مختلف مراحل حياتها، بل اعتبرها هي نفسها من "ممتلكات "ولي أمرها قبل زواجها، ومن ممتلكات زوجها بعد الزواج ولا يميزها في الحالة الأخيرة إلا بمميزات تافهة عن سريات الرجل وجواريه.

وكذلك كان الشأن عند قدامى الرومان حتى أرقى عصورهم وأدناها إلى النظام الديموقراطي فكانت قوانين نظمهم الاجتماعية تجرد غير الروماني من جميع ما يتمتع به من حقوق مدنية أو من معظمها، وتنظر إليه على أنه من فصيلة إنسانية وضيعة، وأنه لم يخلق إلا ليكون رقيقًا للرومان.

فقد جرد القانون الروماني المرأة الرومانية نفسها من معظم حقوقها المدنية في مختلف مراحل حياتها، فقبل زواجها تكون تحت السيطرة المطلقة لرئيس الأسرة **Pater Familias** (الذي قد يكون أباها أو جدها لأبيها) وتعطيه هذه السيطرة جميع الحقوق عليها، حتى حق الحياة والموت وحق إخراجها من الأسرة وبيعها بيع الرقيق، وبعد زواجها واعتراف الزوج **Mariage avec Manus** تصبح بمثابة بنت من بناته، فتنقطع علاقتها انقطاعًا تامًا بأسرتها القديمة، ويحل زوجها محل أبيها أوجدها في الحقوق السابق ذكرها[1].

وتنص شريعة الهنود البرهميين على أن المرأة تظل طوال حياتها تحت سيطرة الرجل ومنفذة لأوامره، وليس لها الحق في أي تصرف قانوني ولا أن تجري أمرًا وفق مشيئتها وإلى هذه الأحكام تشير المادتان ١٤٧و١٤٨من قوانين مانو، إذ تقرر: "أنه لا يحق للمرأة في أية مرحلة من مراحل حياتها، أي سواء في طفولتها

---

(١) د. على عبد الواحد وافي: مرجع سابق، ص ١٤، ١٥.

(١) المرجع السابق، ص ١٧.

أم في شبابها وفي شيخوختها، أن تجري أي أمر وفق مشيئتها ورغبتها الخاصة، حتى لو كان ذلك الأمر من الأمور الداخلية لمنزلها" (مادة ١٤٧).

ففي مراحل طفولتها تتبع والدها، وفي مرحلة شبابها تكون تابعة لزوجها، فإذا مات زوجها تنتقل الولاية عليها إلى أبنائه، فإن لم يكن له أبناء تنتقل الولاية عليها إلى رجال عشيرته الأقربين، فإن لم يكن له أقرباء انتقلت الولاية عليها إلى عمومتها، فإن لم يكن لها رجال عمومة انتقلت الولاية عليها إلى الحاكم، فليس للمرأة في أية مرحلة من مراحل حياتها حق في الحرية ولا في الاستقلال ولا في التصرف وفق ما تشاء" (مادة ١٤٨)[٢] .

المواثيق الدولية والعربية لم تعرف النظم السياسية الحديثة نظرية الحرية والتي تعتبر فكرة حديثة نسبيًا إذ إنها كانت من صنيع فلاسفة القرن الثامن عشر الميلادي وأول القرن التاسع عشر.. أما قبل ذلك فلم تعترف القوانين الدولية بالحرية بل إن أقصى العقوبات كانت تخصص للمفكرين ودعاة الإصلاح[٣].

وربما جاز القول بأن أول اعتراف رسمي بحرية الإعلام قد عبرت عنه المادة ١١ من ميثاق حقوق الإنسان والمواطن الذي أعلن في فرنسا عام ١٧٨٩ غداة الثورة الفرنسية والتي نصت على أن التداول الحر للأفكار والآراء هو أحد حقوق الإنسان المهمة، فيجوز لكل مواطن أن يتكلم ويكتب ويطبع بصورة حرة، مع مسئوليته عن سوء استعمال هذه الحرية، في الحالات التي يحددها القانون وقد تعززت حرية الإعلام عبر العديد من الإعلانات والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تأسست عليها عالمية حقوق الإنسان.

وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت قرارها رقم ٥٩ في

(٢) المرجع السابق، ص ١٦.

(٣) عبد الحليم موسى يعقوب: مرجع سابق، ص ٤٨.

ديسمبر ١٩٤٦ في أول دورة لها والذي نص على أن حرية تداول المعلومات من حقوق الإنسان الأساسية وهي المعيار الذي تقاس به جميع الحريات التي تكرس الأمم المتحدة جهودها لحمايتها، وإن حرية الإعلام تتطلب بالضرورة ممن يتمتعون بمزاياها أن تتوافر لديهم الإرادة والقدرة على عدم إساءة استعمالها، فالالتزام الأدبي بتقصي الحقائق دون انحياز ونشر المعلومات دون تعمد شيء يشكل إحدى القواعد لحرية الإعلام[1].

وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي تضمن: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨:

- الحق في حرية الرأي والتعبير.
- الحق في الإعلام.
- الحق في حرية التجمع وتأليف الجمعيات.
- الحق في المشاركة في الحكم والوظائف العامة.

**المادة ١٩:**

لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

---

(١) عدلي سيد رضا: "تدفق البرامج من الخارج في تليفزيون جمهورية مصر العربية، مع تحليل بعض مضمون المواد الأجنبية في التليفزيون العربي" – رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الإعلام ١٩٧٩، غير منشورة، ص٣٢.

**المادة ٢٠:**

١- لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

٢- لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

**المادة ٢١:**

١. لكل شخص حق في المشاركة في إدارة الشئون العامة لبلده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.

٢ – لكل شخص بالتساوي مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة في بلده.

٣- إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت(١).

وقد أكدت الاتفاقية الدولية، المتعلقة بحقوق الإنسان، المدنية والسياسية، التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٦ هذه الحقوق في مادتها التاسعة ، حيث تضمنت التالي:

١ . لكل فرد الحق في حرية الرأي.

٢. لكل فرد الحق في حرية التعبير، وهذا الحق يشمل: حرية البحث عن المعلومات أو الأفكار من أي نوع وتلقيها بغض النظر عن الحدود، إما مشافهة، وإما كتابة أو طباعة وسواء كان ذلك في قالب فني أم بأية وسيلة

---

(١) حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٣على الرابط التالي:

www 1.umn.edu/humanrts/arab/b001. htm1

أخرى يختارها.

٣. ترتبط ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفترة الثانية من هذه المادة بواجبات ومسئوليات خاصة فإنها تخضع لقيود معينة، لكن – فقط – بالاستناد إلى نصوص القانون، وشرط أن تكون ضرورية.

أ – من أجل احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب – ومن أجل حماية الأمن الوطني، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أوالأخلاق.

وقد نصت دساتير جميع الدول في العالم على حرية الرأي والنشر "حرية الصحافة". كما أصدر المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الرابعة عشرة في نوفمبر ١٩٦٦ إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي الذي جاء في مادته السابعة:

١. يشكل نشر الأفكار والمعارف على نطاق واسع، وعلى أساس من التبادل والمواجهة بأكبر قدر من الحرية، أداة جوهرية للنشاط الإبداعي والبحث عن الحقيقة وتفتح ملكات الإنسان.

٢ . على التعاون الثقافي أن يبرز الأفكار والقيم التي من شأنها توفير مناخ صداقة وسلام، وأن يستبعد جميع مظاهر العداء في المواقف وفي التعبير عن الآراء ويكفل لنشر المعلومات وعرضها طابع الصدق(١).

وقد أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة التأكيد على حقوق الإنسان

---

(١) محمد بسيوني: نشأة وتطور مفهوم حقوق الإنسان: أمثلة مقارنة، دورة تدريبية حول مفاهيم حقوق الإنسان في معالجة قضايا المرأة في الإعلام، جامعة القاهرة، كلية الإعلام بالتعاون مع مؤسسة فريدريش إيبرت الألمانية – المنيا يونيو ٢٠٠٧ .

وحريته ووسعتها – مع بعض القيود – في الاتفاقية الدولية حول الحقوق المدنية والسياسية في ديسمبر ١٩٦٦م، حيث نصت في موادها أرقام (١٨ و١٩و٢٠) على حق كل فرد في حرية اعتناق الآراء والمعتقدات، وعلى حقه في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية استقاء المعلومات والأفكار من كل نوع وتلقيها ونقلها، بغض النظر عن الحدود، سواء أكان ذلك مشافاهة أم كتابة أم طباعة في صيغة فنية، أم من خلال أية وسائل أخرى، وأن ممارسة هذه الحقوق تحمل معها واجبات ومسئوليات خاصة، لهذا فمن الممكن أن تخضع لبعض القيود التي ينبغي لها أن تظل محصورة في حدود القانون، وما هو ضروري لاحترام حقوق وسمعة الآخرين، وحماية الأمن الوطني أو النظام أو الأخلاقيات العامة.

وقد اهتمت الاتفاقيات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان في النظامين الأوروبي والأمريكي بضمان حرية الرأي وحرية الإعلام وتداول المعلومات والأفكار وانعكس ذلك على النصوص القانونية التي تضمنتها هذه الاتفاقيات وفي الاجتهادات التي صدرت عن مختلف هيئات المراقبة والملاحظة والتفسير المنوط بها مراقبة مدى التزام الدول بتنفيذ واجباتها فتنص المادة ١٠ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في فقرتها الأولى على أن لكل شخص الحق في حرية التعبير، ويشمل هذ الحق حرية الرأي وحرية تلقي المعلومات أو الأفكار وإذاعتها دون تدخل السلطات العامة ودون التقيد بالحدود الجغرافية، ولا تمنع هذه المادة الدول من إخضاع نشاط مؤسسات الإذاعة أو السينما أو التلفزة لطلبات الترخيص.

وتسير الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان على المنوال ذاته فتنص المادة ١٣ "الفقرة الأولى" على أن لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل

هذا الحق حريته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء مشافاهة أم كتابة أم طباعة أم في قالب فني أم بأية وسيلة يختارها[1].

على أنه لا يمكن القول بأن حرية التعبير من الحريات المطلقة، فهناك من القيود ما يتعين قبوله لحماية تلك الحرية نفسها أو حماية المحيط الذي تجري فيه ممارسة هذا الحق، ومن ثم جاز إخضاع هذه الحريات لبعض القيود المقبولة في مجتمعات ديمقراطية.

فوفقا لمنطوق المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية يبدو واضحا أنه لا توجد أية قيود على حرية اعتناق الآراء، غير أن القيود والضوابط تتصل اتصالا وثيقا بالتداول عموما سواء الآراء، أم الأفكار أم المعلومات وفي تنظيم الحق في الوصول إلى المعلومات: فأجازت المادة ١٩ إخضاع التداول عبر وسائط الإعلام والنشر والبث المختلفة لبعض القيود شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية لضمان احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، وأن تكون مهمة لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. ومن ثم فإن أي قيد على حرية الإعلام في ضوء أحكام هذا العهد ينبغي له أن يكون منصوصا عليه في قانون من ناحية وأن يكون ضروريا من أجل حماية إحدى المصالح الشعبية الستة المنصوص عليها في المادة ١٩ من ناحية أخرى، ومن ثم فإن الخطوات التي تتخذها أية دولة لتقييد حرية التعبير

---

(١) د. مُحَمَّد أمين الميداني: حرية التعبير والرأي في الاتفاقية الأوروبية والأمريكية لحقوق الإنسان،المجلة العربية لحقوق الإنسان، ص ٤٧ إلى ٦٩ .**http://www.e-su.no/library/cohr2000-38.htm** وينظر الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، روما في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠، الحكومات الموقعة عليها أعضاء مجلس أوروبا، على الرابط التالي:

**http://www.aljazeera.net/nr/exeres/B6A0D9E4-02EE-4AB1-892e-F2DCC8F1058B.htm**

والتي لا يكون منصوصا عليها في قانون تكون غير مقبولة فالقيود يجب أن تكون معروفة ومتوقعة، ومصوغة بدقة تامة لتمكين المواطنين من تنظيم أفعالهم، كما أن التدابير الرسمية التي تعيق حرية الإعلام ولا يكون منصوصًا عليها في قانون مثل الأفعال التقديرية التي تقوم بها الشرطة أو قوات الأمن وتنتهك بها ضمانات حرية التعبير، لا يمكن أن تكون مقبولة لأنها غير مشروعة وعلى النسق نفسه فإن أية قيود على حرية التعبير بهدف حماية أية مصالح غير تلك المنصوص عليها في المادة ١٩ تعتبر غير شرعية وغير مقبولة حتى لو نص عليها قانون.

لهذا يجب على الحكومات في معرض حمايتها للمصالح الشرعية ألا تضع إلا أقل قدر ممكن من القيود على حرية التعبير.

ويميل الفقه الدولي في تطبيق أحكام المادة ١٩ من الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية إلى الحد من القيود المغالى فيها من جانب بعض الحكومات بهدف منع التعرض لبعض الرموز الحاكمة تحت دعوى حماية السمعة أو باسم حماية الأمن القومي.

فالمبدأ الراسخ في القانون الدولي لحقوق الإنسان أن الشخصيات السياسية والشخصيات العامة رفيعة المستوى والمسئولة ينبغي لها أن يكونوا أكثر استعدادا لتلقي النقد عبر الوسائط الإعلامية المختلفة وأنه من الطبيعي أن تخضع ممارسات وسلوكيات هذه الشريحة للتدقيق والتتبع من قبل المواطنين وأنه من المفترض على السياسيين أن يتقبلوا المراقبة العامة فهم لا يستطيعون أن يتوقعوا من الإعلام أن يوفر لهم الصورة العامة وينكرون حق الإعلام في نشر تغطية غير مقبولة لهم.

وبالإضافة إلى ذلك فإن تطور الفقه الدولي يسير إلى وضع ضوابط محددة

من أجل ألا يصبح الأمن القومي أو الوطني هو المدخل الواسع لمصادرة حريات التعبير والإعلام وتداول المعلومات.

ويمكن أن يشار في هذا الصدد إلى مبادئ جوهانسبرج حول الأمن القومي التي تم تبنيها عام ١٩٩٥في مؤتمر دولي للخبراء، فحسب المبدأ السادس من تلك المبادئ فإنه لا يمكن معاقبة التعبير كتهديد للأمن القومي إلا إذا استطاعت الحكومة أن تثبت أن ذلك التعبير يرمي إلى إثارة العنف الوشيك، أو من المحتمل أن يثير مثل هذا العنف.

ولما كانت حرية التعبير لا تشمل فقط الحق في نقل المعلومات والأفكار، بل تتضمن أيضا السعي إليها وتلقيها، فإن ذلك يفرض على الحكومات التزاما بنشر المعلومات على الملأ إلا إذا كان الوصول العام إليها يضر بأحد الأهداف المشروعة الواردة في المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وهو المبدأ المعروف بمبدأ الحد الأقصى لكشف المعلومات وهو ما يعني أنه إذا لم تبرر الحكومة حجب المعلومات لأسباب تتعلق بالأمن الوطني أو لحماية حقوق الآخرين، فإن عليها أن تجعل المعلومات متاحة لعامة الناس، وأفضل الطرق لتنفيذ هذا الالتزام هو تشكيل هيئة إدارية مستقلة تستطيع أن تتلقى طلبات الجمهور للحصول على المعلومات وتسهل عملية الوصول إلى المعلومات المطلوبة من ناحية، ثم إنه في حال أن ادعت الحكومة أن جزءا معينا من المعلومات لا ينبغي إتاحته للجمهور، فإن تلك الهيئة تستطيع أن تراجع هذا الادعاء، وتقرر مدى مشروعيته من ناحية أخرى، وفي كل الأحوال يجب أن يملك الأفراد الحق في الطعن أمام المحاكم في مثل تلك القرارات ولا يوافق المبدأ الخامس عشر من مبادئ جوهانسبرج على حجب المعلومات لأسباب تتعلق بالأمن القومي إذا كانت المصلحة العامة في المعلومات تفوق الأذى الذي يلحق

بالأمن القومي[1] .

أما الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، فقد أكدت في الفقرة الثانية من المادة ١٣ أن ممارسة هذه الحريات لا ينبغي لها أن تخضع لرقابة سابقة بل يمكن أن تكون موضوعا لفرض مسئولية لاحقة يحددها القانون صراحة وتكون ضرورية من أجل ضمان احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة وقد أكدت الفقرة الثالثة من المادة ذاتها أنه لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة كالتعسف في استعمال الإشراف الحكومي أو غير الرسمي، على ورق الصحف، أو تردد موجات الإرسال الإذاعية أو التليفزيونية، أو الآلات أو الأجهزة المستعملة في نشر المعلومات، أو بأية وسيلة أخرى من شأنها أن تعرقل نقل الأفكار والآراء وتداولها وانتشارها، وقد أجازت الفقرة الرابعة من المادة نفسها إخضاع وسائل التسلية العامة لرقابة سابقة ينص عليها القانون لكن لغاية وحيدة هي تنظيم الحصول عليها من أجل الحماية الأخلاقية للأطفال والمراهقين وشددت الفقرة الخامسة على أن أية دعاية للحروب وأية دعوة للكراهية القومية أو العرقية أو الدينية، اللتين تشكلان تحريضا على العنف المخالف للقانون، أو أي عمل غير قانوني آخر ومشابه ضد أي شخص أومجموعة أشخاص، مهما كان سببه، بما في ذلك سبب العرق أو اللون أو الدين أواللغة أو الأصل القومي، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون[2].

وهكذا يمكن لنا أن نقرر أن المجتمعات الديمقراطية لا تخضع من حيث

---

(١) توبي مندل: الإطار القانوني لحرية الصحافة، مؤسسة ماكرو للرسم البياني الخاصة المحرورة اليونيسكو، ٢٠٠٣، ص ٥١.

(٢) باحثون متعددون: أصوات .. دراسة فى التشريعات الإعلامية العربية، مركز حماية الصحفيين عمان، الأردن ٢٠٠٥، ص ٢٠، ٢١ .

المبدأ حريات التعبير لقيود غير تلك المنصوص عليها في المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية من ناحية، وتمتد تلك الحماية لتشمل الإعلانات التجارية أيضا فضلا عن أنها وإن لم تضع تعريفا جامدا لفكرة الأمن القومي فإنها تتسامح مع التعبير الذي يشكل حتى إضرارا بالأمن القومي فيما لو كان الضرر الذي ينتج عن حجب المعلومات يفوق الضرر الذي يلحق بالأمن القومي من نشرها، من ناحية ثانية، ولا تتمتع المؤسسة العسكرية بامتياز خاص بشأن تداول معلوماتها من ناحية ثالثة، وتدعو الاتفاقية الأوروبية بشكل خاص إلى ضرورة تنظيم هيئات مستقلة يمكن للمواطنين التقدم إليها للحصول على المعلومات ويمكن الطعن على قراراتها أمام هيئات قضائية مستقلة من ناحية رابعة، فضلا عن أنها تساوي بوضوح بين الحق في البحث عن المعلومات وحق الحصول عليها من ناحية أخرى[١].

وقد اتفقت حكومات الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية على مبادئ وقوانين تضمن حقوق الانسان والحريات إيمانا بالحرية والعدالة، وإقرارا بالارتباط الوثيق بين حقوق الإنسان والسلام العالمي، وتأكيدا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأحكام العهدين الدوليين للأمم المتحدة بشأن الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام، ومصداقا لكل ما تقدم من المبادئ والقوانين التي تم التصديق عليها. فهرس حقوق الإنسان: الميثاق العربي لحقوق الإنسان[٢].

**المادة ٤:** لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات المكفولة بموجب هذا

(١) المرجع السابق، ص ٢٢، ٣٢

**(2) http://freepresse.net/fs/index.php?option=com_content&task=view&id=27&Itemid=28**
نشر على الملأ بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية ٥٤٢٧ المؤرخ في ١٥ سبتمبر ١٩٩٧.

الميثاق سوى ما ينص عليه القانون ويعتبر ضروريا لحماية الأمن والاقتصاد الوطنيين أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حقوق وحريات الآخرين.

**المادة ٥:** لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي سلامة شخصه ويحمي القانون هذه الحقوق.

**المادة ٢٦:** حرية العقيدة والفكر والرأي مكفولة لكل فرد.

**المادة ٢٧:** للأفراد من كل دين الحق في ممارسة شعائرهم الدينية، كما لهم الحق في التعبير عن أفكارهم عن طريق العبادة أو الممارسة أو التعليم بغير إخلال بحقوق الآخرين ولا يجوز فرض أية قيود على ممارسة حرية العقيدة والفكر والرأي إلا بما نص عليه القانون[١].

وقد أصدر المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة " اليونسكو " في دورته العشرين في ٢٨ نوفمبر ١٩٧٨ إعلانًا بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بإسهام وسائل الإعلام والاتصال في تعزيز الحريات الأساسية للإنسان واحترام الجميع للعدالة وحقوق الإنسان وتسهيل حرية تدفق المعلومات عن طريق الكلمة والصورة وجاء في هذا الإعلان والذي يعد وثيقة دولية وتاريخية:

**المادة ١:** يقتضي تداول المعلومات بحرية ونشرها على نحو أوسع وأكثر توازنا. وعلى وسائل إعلام الجماهير أن تقدم إسهاما أساسيا في هذا المقام، وعلى قدر ما يعكس الإعلام شتى جوانب الموضوع المعالج، يكون هذا الإسهام فعالا.

**المادة ٢:** إن ممارسة حرية الرأي وحرية التعبير وحرية الإعلام، المعترف بها

(1) http://www.arabhumanrights.org/publications/regional/arleague/hrdeclaration97a.html

كجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، هي عامل جوهري في دعم السلام والتفاهم الدولي.

فيجب ضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق تنوع مصادر ووسائل الإعلام المهيأة له، مما يتيح لكل فرد التأكد من صحة الوقائع وتكوين رأيه بصورة موضوعية في الأحداث. لهذا الغرض يجب أن يتمتع الصحفيون بحرية الإعلام وأن تتوافر لديهم أكبر التسهيلات الممكنة للحصول على المعلومات. وكذلك ينبغي أن تستجيب وسائل الإعلام لاهتمامات الشعوب والأفراد، مهيئة بذلك مشاركة الجمهور في تشكيل الإعلام.

ولكي تتمكن وسائل الإعلام من تعزيز مبادئ هذا الإعلان في ممارسة أنشطتها، لا بد أن يتمتع الصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام الذين يمارسون أنشطتهم في بلادهم أو خارجها بحماية تكفل لهم أفضل الظروف لممارسة مهنتهم.

**المادة ٣:** تسهم وسائل الإعلام – عن طريق نشر المعلومات عن مطامح جميع الشعوب وتطلعاتها وثقافاتها ومتطلباتها– في إزالة الجهل وعدم فهم الشعوب بعضها بعضا، وفي توعية المواطنين في كل بلد باحتياجات البلاد الأخرى وتطلعاتها، وفي كفالة الاحترام لحقوق وكرامة جميع الأمم وجميع الشعوب وجميع الأفراد دون تفرقة بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الجنسية.

**المادة ٤:** تسهم وسائل الإعلام بدور أساس في تربية الشباب بروح السلام والعدالة والحرية والاحترام المتبادل والتفاهم، بغية تعزيز حقوق الإنسان والمساواة في الحقوق بين جميع البشر وجميع الأمم.

**المادة ٥:** من الضروري – لكي تحترم حرية الرأي والتعبير والإعلام ولكي

يعكس الإعلام كل وجهات النظر – نشر وجهات نظر أولئك الذين قد يرون أن المعلومات التي نشرت أو أذيعت على الملأ بشأنهم قد ألحقت ضررا جسيما بالنشاط الذي يضطلعون به في سبيل دعم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان أوفي سبيل مكافحة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب.

**المادة ٦:** إن إيجاد توازن جديد وتبادل أفضل في مجال تداول المعلومات، يقتضي تصحيح أوجه التفاوت في تدفق المعلومات إلى البلدان النامية ومنها وفيما بينها. ومن الضروري لتحقيق هذه الغاية أن تتوافر لوسائل الإعلام في هذه البلدان الظروف والإمكانات التي تهيئ لها أن تتدعم وتتسع وتتعاون فيما بينها ومع وسائل الإعلام في البلدان المتقدمة.

**المادة ٧:** إن وسائل الإعلام، إذ تنشر على نطاق أوسع جميع المعلومات الخاصة بالأهداف والمبادئ المقبولة عالميا والتي تشكل أسس القرارات التي اعتمدتها مختلف وكالات الأمم المتحدة، تسهم إسهامًا فعالًا في دعم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان وفي إقامة نظام إقتصادي دولي أكثر عدلًا وإنصافًا[١].

**المادة ٨:** ينبغي للمنظمات المهنية وللأشخاص الذين يشتركون في توفير التدريب المهني للصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال وسائل إعلام الجماهير والذين يساعدونهم على الاضطلاع بمهامهم بروح المسئولية، إيلاء أهمية خاصة للمبادئ الواردة في هذا الإعلان لدى وضعهم قواعد السلوك المهني الخاصة بهم وضمان تطبيقها.

**المادة ٩:** يقع على عاتق المجتمع الدولي – وفقا لروح هذا الإعلان – الإسهام

(1) http://www1.umn.edu/humanrts/arab/b018.html

في تهيئة الظروف التي تكفل تداول المعلومات تداولا حرا ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أكثر توازنا، وتهيئة الظروف التي تكفل حماية الصحفيين وغيرهم من العاملين في الإعلام أثناء تأدية مهامهم. واليونسكو مؤهلة تماما لتقديم إسهام ثمين في هذا الميدان.

**المادة ١٠:**

١ – مراعاة الأحكام الدستورية الرامية إلى ضمان حرية الإعلام، والوثائق والاتفاقات الدولية واجبة التطبيق، ويتحتم أن توجد وأن توطد في العالم أجمع الظروف التي تتيح للهيئات والأشخاص، ممن يتوفرون بحكم مهنتهم على نشر المعلومات، لتحقيق أهداف هذا الإعلان.

٢– ينبغي أن يشجع التداول الحر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وأكثر توازنا.

٣– من الضروري لهذه الغاية أن تيسر الدول لوسائل الإعلام في البلدان النامية الظروف والإمكانات اللازمة لدعمها وانتشارها وأن تشجع التعاون بينها وبين وسائل إعلام البلاد المتقدمة.

**المادة ١١:** لكي يستكمل هذا الإعلان فعاليته، يجب في إطار احترام الأحكام التشريعية والإدارية والالتزامات الأخرى للدول الأعضاء، أن يكفل قيام ظروف مواتية لأنشطة وسائل الإعلام، وفقا للأحكام الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادئ المناظرة التي نص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٦[١].

---

(١) حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، مرجع سابق ، ص١٧٤ .

إن الحرية الفكرية والإعلامية هي ضد الإكراه وانتفاء إرادة الإنسان وكان هذا هو مضمون ولب الأسانيد القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وهي تعني إمكان أن يفكر الفرد ويعبر ويتصرف طبقًا لقراراته وخططه الخاصة على نقيض الحالة التي يخضع فيها الفرد للسلوك طبقًا لإرادتها، وحالة الحرية هذه تختلف عن حالات أخرى توصف بأنها حرية أيضًا، ومع ذلك فإن هذه الحريات – وبعضها وارد في حق الفرد في الاتصال – ليست جزئيات مختلفة لشيء واحد، لكنها بالأحرى حالات مختلفة كلية، غالبًا ما تكون في صراع مع بعضها بعضًا مثل حرية الفرد في التفكير، وحريته في التعبير، ومن ثم يجب أن تظل مميزة بعضها عن بعض[1].

ومن تحليل المواثيق والاتفاقيات الدولية والإقليمية والمحلية في بعض الدول، نجد أنه تتوافر للحق في الحرية الإعلامية والاتصال مجموعة أسانيد قانونية قوية حددت مجالات الحرية التي يتضمنها هذا الحق، وهي:

(أ) حق الفرد في حرية الفكر والضمير، والديانة، والتعبير عن ذلك منفردًا أو مع جماعة، بشكل علني أو غير علني، وبأي شكل يشاء، وحقه في أن يكفل له تعليم ديني وأخلاقي يتماشى مع معتقداته.

(ب) حق الفرد في حرية اعتناق الآراء والتعبير عنها، ويشمل هذا الحق حرية البحث عن المعلومات، من أي نوع وتلقيها ونقلها بغض النظر عن الحدود الجغرافية، وبأي شكل أراد وبأي قالب فني أو أدبي وبأية وسيلة يختارها، ويتضمن هذا الحق:

– حق الفرد في المشاركة في الحياة السياسية والفكرية والثقافية والتمتع

(١) د. راسم محمد الجمال : الاتصال والإعلام في العالم العربي في عصر العولمة، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٦، ص ٢١.

بمنافع التقدم العلمي وتطبيقاته، وحقه في الانتفاع بحماية حقوقه في إنتاجه العلمي أو الثقافي أو الأدبي.

- حق الفرد في أن تكفل له حرية البحث العلمي والنشاط الإبداعي الخلاق، والتعبير عنه.

(ج) حق الفرد في حرية التجمع السلمي، وفي تشكيل الجماعات والجمعيات السلمية، في أي مكان وزمان ولأي هدف يبتغيه، ومع من يشاء بما يتماشى مع تطوره الإنساني السليم، وتطور الجماعة أو المجتمع الذي ينتمي إليه.

(د) حق الفرد في حرية ممارسة كل الأنشطة التي تدخل في نطاق الممارسة الديمقراطية.

(هـ) حق الفرد في حرية الإقامة والتنقل داخل بلاده، ومنها وإليها.

(و) حق الفرد في الحرية الشخصية والسلامة، والكرامة الشخصية، ويرتبط بهذا حقه في الرد وتصحيح ما ينشر عنه، وحقه في سرية معلوماته الخاصة، وحقه في كفالة حماية لهذا الحق، والحصول على تعويض إذا انتهكت هذه الحقوق.

(ز) حق الفرد في حرية التعليم، أن يعلم وأن يتعلم، وأن يكفل له تعليم إلزامي مجاني وأن تتاح له فرص التعليم الأعلى بأشكال متنوعة وميسورة ماليًا، وحق الآباء والأوصياء في اختيار نوع مدارس أبنائهم وذويهم[١].

وعلى هذا فإن الفرد هو المحور لكل مبادئ وقيم الحريات بما فيها الحرية الإعلامية في المجتمع والتي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عدة أمور أساسية وهي:

---

(١) المرجع السابق: ص ١٩، ٢٠.

١- مصالح الفرد واهتماماته وتفاعله مع السياق الاجتماعي الذي يعيشه مع احترام حقه في المشاركة والحوار والفكر وعدم تغييب وعيه.

٢-ضرورة تعدد الوسائل الإعلامية التي تلبي احتياجات الفرد ولا تعزله عن مجتمعه، وأن تتاح له المشاركة والتفاعل.

٣-حق الفرد في التعبير عن رأيه بشتى صور التعبير ولن يتأتى ذلك إلا بنواله حقه في التعليم والثقافة والتطور التكنولوجي الحديث من خلال وسائل الاتصال كالتليفزيون والهاتف والكمبيوتر والإنترنت.

٤- حق الفرد في إصدار المشاركة في إصدار الصحف والقنوات الإعلامية الأخرى وعدم احتكار السلطة – ممثلة في الدولة – لها.

إن التمسك بحرية التعبير وبحق الفرد في التعبير باعتباره وسيلة لا غنى عنها للوصول إلى الحقيقة ليس معناه أننا نعتقد أنه بمقدور كل أفراد المجتمع الوصول إلى الحقيقة، لكن معنى ذلك أننا لا نعرف طريقة محددة تمكننا من أن نحدد سلفًا من أين تأتي الأفكار الجيدة التي يمكن أن توصلنا إلى الحقيقة، وأن الإسهامات الجيدة في هذا الصدد تأتي بعدة أشكال، وقول الحقيقة هو أحد هذه الأشكال، وأننا عادة ما نصل إلى الحقيقة وإلى أفضل السياسات بطرق غير مباشرة، وعلى هذا فإن أهم إسهامات الفرد في سوق الأفكار يكمن في الدور الذي يقوم به لاستثارة الآخرين للتفكير والتعبير، ويمكن للأفكار الخاطئة ذاتها أن تكون مهمة في عملية البحث عن الحقيقة.

وبناءً على ذلك.. فإن ارتباط دعاوى الديمقراطية بدعاوى البحث عن الحقيقة هو ارتباط عضوي يجب أن يكون مغروسًا في الإيمان بأن التبادل العام الحر والمتوازن للأفكار والمعلومات داخل المجتمع يحول عملية صنع القرارات

الشعبية إلى أمور مقبولة أخلاقيًا ومعرفيًا كذلك فإن مبدأ المساواة الذي يمثل لب الديمقراطية ومبدأ القابلية للخطأ الذي يعتبر افتراضًا أساسيًا في الدعوى الخاصة بالسعي لبلوغ الحقيقة، يدعم بعضها بعضًا. فالمبدأ الأول يأمرنا بأن نهتم بآراء من هم دوننا، في حين أن المبدأ الثاني يدعو إلى أن نسأل أهل الخبرة والصفوة[1].

## حرية الصحافة في المجتمعات الأوروبية

حرية الصحافة تعني الحق في نقل وعرض وطرح الأفكار والآراء والمعلومات فيما يفيد صالح الفرد والمجتمع والإنسانية دون عوائق سلطوية أو مؤسساتية أو حكومية أو حتى فردية تحول بين الصحافة وأهدافها النزيهة.. وهذه القضية شائكة، لأنها ترتبط بقوانين ودساتير الدولة وبمبادئ الأديان وبالضمير الصحفي لدي صاحب كل قلم، فمنح الحرية أحيانًا يكون مفيدًا وأحيانًا يكون ضارًا.. باختصار إنها مجرد أداة يمكن أن تستخدم في الحق ويمكن أن تستخدم في الباطل. كما أنها يمكن أن تفيد الدولة ويمكن أن تضرها ككيان مطلق، ويمكن أن تؤدي إلى الغوغائية وتفتيت وحدة الصف، وهذا ما أدركه الإنجليز في مصر حين فتحوا الباب واسعًا أمام الأحزاب في فترة من الفترات الأمر الذي أدى إلى التطاحن الحزبي تقريبًا قبل الثورة بحيث تحول العدو إلى داخلي بدلًا من أن يكون خارجيًا "الإنجليز".

كما أن الحرية يمكن أن تتحول إلى لعبة ظاهرية أو خفية بين الحكومات والأحزاب الأخرى التي تحدد لها الخطوط الحمراء في الخفاء وتلتزم بها بينما هي تتظاهر على صفحات جرائدها بأنها تتجاوز كل الخطوط.

---

(١) المرجع السابق (وما به من مراجع) : ص ٢٥ .

فمفهوم الحرية مفهوم مطاط ومرتبط بكثير من الاعتبارات التي يجب أن تقننه، ويحققه توفر مجتمع حر ديمقراطي أولًا وقبل كل شيء، لذا كانت المجتمعات الأوروبية والأمريكية أسبق منا في تحقيق مبدأ الحرية "حرية الصحافة" وتقنينه أحيانًا، لأنها مهدت لذلك بوجود مجتمع ديمقراطي حر.. لكن هذا أخذ قدرًا من الوقت واحتاج إلى تغيير الظروف كما أننا لا نستطيع أن نقول إنه انتهى إلى شكل حاسم وصيغة نهائية.

ففي البداية كان الفكر الإقطاعي وفلسفات العصور الوسطى هي السائدة، وكانت المجتمعات الأوروبية ما زالت تعوم في ظلمات الجهل وقد سيطرت فكرة "الحق الإلهي" للملوك. بمعنى أنهم مفوضون من قبل الله في الأرض فما يرونه هو الصواب وما سوى ذلك هو الخاطئ ، وكان ذلك ذريعة إلى تدخل الملك في كل شيء وسده كل منفذ للحرية والتعبير والتغيير. وهذه الحقبة يمثلها خير تمثيل قول فولتير: "دون موافقة الملك لا أستطيع التفكير" أي أن الصحافة كانت مكبلة بقيود وسلاسل لا يمكن مقاومتها وفقًا لطبيعة العصر.

أضف إلى ذلك سيطرة الكنيسة على الدولة ، وكان من مصلحة الكنيسة توحيد السلطة في يدها وعدم تفريطها في مركزيتها الدينية وترتب على هذا كبت الحريات والوقوف في وجه الاكتشافات العلمية الحديثة على أساس أنها تخالف النصوص الدينية والاعتقادات السائدة.

وفي ضوء فكرة الحق الإلهي وسيطرة الكنيسة على أغلب الأمور كانت القوانين التي تصدر أداة تعسفية تخنق الصحافة وتضع العراقيل أمامها، ولم يكن الأمر يقتصر على القوانين فحسب بل كان لا بد من وجود الرقباء على العمل الصحفي، فلم يكن يسمح بنشر شيء أو طبع صحيفة إلا بعد استئذان السلطة وسماحها. وهو نظام أرساه وقننه نابليون في فرنسا ومحكمة النجمة في

بريطانيا في ذلك الوقت، وهدف هذا النظام جعل الصحافة في خدمة السلطة.. لقد كانت السلطة في هذه المرحلة هي البوابة التي يمكن أن تعبر من خلالها الصحافة أو تغلق في وجهها.

ولم تبزغ شمس الحرية إلا في أواخر القرن السابع عشر وأوائل القرن الثامن عشر في ضوء سببين:

١ – دعوات بعض المفكرين والأدباء والفلاسفة لفكرة الحرية أمثال جون ميلتون وجون لوك في بريطانيا. وفولتير وجان جاك روسو في فرنسا.

ولم تكن هذه الدعوات تنطلق من فراغ، فحين نتأمل الواقع نجد الأمور قد تغيرت والأرض قد تحركت من تحت أقدام كثيرين واختلف العصر، فلم تعد الكنيسة أو السلطة هي مركز الكون بل أصبح الإنسان الفرد هو مركز الكون.. كانت الظروف الاجتماعية والسياسية والتاريخية قد ولدت أعلى درجة من الكبت الذي أدى إلى الانفجار، كانت فلسفة العصر تنذر بتغير كبير يدفع المجتمع ككل نحو الأمام كتيار جارف يتحرك في تؤدة قبل أن يسرع في السير.

٢ – تجسد هذا في الثورة الفرنسية التي كان شعارها الحرية، الحق، المساواة. وكان هذا إيذانا بميلاد عصر جديد هو القاعدة التي نشأت عليها المدنية الحديثة أو المجتمعات الأوروبية الحديثة. وقد جاء في ميثاق هذه الثورة من بين ما جاء أن لكل مواطن الحق في أن يكتب ويطبع ما يشاء في حرية تامة، ولا يعوق حرية الفرد في ذلك سوى ما ورد في القانون العام.

ويمكن أن يضم إلى هذا ثورة التحرير في الولايات المتحدة الأمريكية التي أعقبها صدور الدستور، وكان من مبادئه "أن المواطنين قدموا إلى هذه الأرض لنشر الحرية فيها وتوليد سيادة الإنسان على الأرض" وجاء فيه أيضًا: "ليس من

حق الكونجرس إصدار أي تشريع يحد من حرية الشخص في التعبير عن رأيه مشافهة أو طباعة أو بأي طريق". وواضح أن كل هذا (دعوات المفكرين والفلاسفة – الثورة الفرنسية – ثورة التحرير الأمريكية) هو اكتساح لطريق الرجعية القديم وبزوغ لشمس الحرية على أرض جديدة لم تشرق عليها من قبل.

وقد أدى هذا لظهور مصطلح الليبرالية والمجتمع الليبرالي، وفي ظلهما كان المبرر الوحيد لوجود السلطة هو منع الضرر عن الفرد، كما أدى إلى ظهور ما يسمى بالنظام الليبرالي للصحافة الذي صاغ عدة مبادئ تكفل حريتها لعل من أهمها: "عدم فرض أية رقابة من جانب الحكومة على الصحف سواء ما كان منها سابقًا على النشر أم لاحقا له وأن أي تجاوز تقع فيه الصحيفة يكون من شأن القضاء وحده[١]."

ويرى المؤرخون أن الولايات المتحدة الأمريكية هي الدولة الوحيدة التي لم تضطهد الصحافة في ذلك العصر، وهي إن كانت أكثر الدول حداثة، فإنه توجد فيها أقدم الصحف وكان أول من أدخل المطبعة إلى أمريكا هو توماس جرين وشهدت بوسطن عام ١٧٠٤ صحيفة "بوسطون نيوزليتر" الأسبوعية التي أسسها جون كامبل في ورقة واحدة من الحجم المتوسط وكان ذلك بداية لطور جديد في صحافة المستعمرات، ولقد لعبت صحافة "بوسطن" الدور الأول في تاريخ الصحافة في الولايات المتحدة، وازدهر النشاط الصحفي فيها، حتى قيام الثورة الأمريكية، إلى جانب ذلك ظهرت الصحافة في المستعمرات الوسطى والجنوبية وأسهمت الصحافة الأمريكية في دعم الثورة حتى تحقق الاستقلال وتمت الوحدة ورفع العلم الأمريكي في واشنطن عام ١٧٧٦[٢].

---

(١) د. فاروق أبو زيد: النظم الصحفية في الوطن العربي، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٦، ص ٧.

**(2) http://www.yabeyrouth. com/pages/indx 3373.htm**

وفي القرنين الثامن عشر والتاسع عشر تطورت الأمور أكثر على الخط نفسه. وكانت الصحافة قناة مهمة بين الحكام والشعب، وكانت وسيلة جديدة وناجحة في إتاحة المشاركة السياسية أي أنها كانت ذات كلمة عليا وكانت قوة ثالثة حيادية بين الحكومة والشعب إلى حد كبير.

امتد الإحساس بالحرية لكل ذرة من ذرات الصحافة وانقلب الأمر إلى الضد : انتقل من الحرية إلى المغالاة في عرض مواد العنف والجريمة والجنس والتلصص على الحياة الخاصة للشخصيات العامة وأصبحت الحرية تشمل احتضان الإشاعات والأكاذيب وربما امتد الأمر لأسرار الحكومات والمساس بالعلاقات الدبلوماسية بين الدول بما يضر الأمن القومي وعرض معلومات عن كيفية تصنيع القنابل النووية بحجة إطلاع عامة الناس على كل شيء.

وكان لا بد من الانتقال إلى مرحلة أخرى وهي المناداة بمعيار الموضوعية في العمل الصحفي وذلك ما كان في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، حيث بدأ الصحفيون في المجتمعات الغربية تبني معيار الموضوعية عند تغطية الأخبار والتقارير، والموضوعية هنا تعني البحث الموضوعي عن الحقائق بغض النظر عن المشاعر أو المعتقدات.

**وقد ترتب على ذلك ما يلي:**

١ – كان الاعتراض على تقديم التقارير الموضوعية يعد مخالفة للحقوق الدستورية.

٢– باسم التقارير الموضوعية قدمت الصحافة الأمريكية والغربية كل شيء وأي شيء، وقد أدى ذلك إلى ظهور تساؤلات عن الحد الفاصل بين الحرية والمسئولية عند تغطية الموضوعات الصحفية ومن الذي يحق له أن

يرسم هذا الخط[1].

٣ – نشأ نوع من التوازن الداخلي لدى محرري وناشري الصحف بين حرية الصحافة والمسئولية تجاه المجتمع أي أنه أصبح من تقاليد العمل الصحفي الحر مراعاة الواجبات المهنية ومن ثم كان الصدق والإخلاص والدقة والاستقلالية هي أمور توظف لخدمة الصالح العام، ووصل الأمر عام ١٩٧٥ إلى ظهور الاتحاد الأمريكي لمحرري الصحف الذي قام بوضع ميثاق شرف أخلاقي للصحفيين المحترفين، ومن ثم لم تعد الحرية – في ظل هذه التقاليد الجديدة – حرية خالصة بل ارتبطت بالعديد من المسئوليات الاجتماعية، ومن ثم كانت هذه الحقبة تشهد تزاوج الحرية مع المسئولية الاجتماعية.

في العشرينيات والثلاثينيات ( من القرن العشرين ) ظهرت بدائل أخرى كالمجلات والراديو.. وفي عام ١٩٤٧ تم تشكيل لجنة برئاسة روبرت هتشنز رئيس جامعة شيكاغو عرفت باسم "لجنة هتشنز" ووضعت هذه اللجنة تقريرها بعنوان "صحافة حرة ومسئولة" أشارت إلى أن الصحافة الأمريكية في خطر لثلاثة أسباب:

**أولًا :** على الرغم من تطور وسائل الاتصال وزيادة أهميتها في حياة الناس، فإن هذا التطور أدى إلى إنقاص عدد الأفراد الذين يستطيعون التعبير عن آرائهم وأفكارهم من خلال الصحافة.

**ثانيًا:** أن القلة القادرة على استخدام وسائل الإعلام تعمل على خدمة بعض الجماعات في المجتمع ولا تلبي حاجات المجتمع ككل.

---

(١) د. حسن مكاوي : مرجع سابق، ص ٦٩.

**ثالثًا:** أحيانًا تنشغل الصحافة بممارسات "ضارة بالمجتمع" وإذا استمرت هذه الممارسات فإن الصحافة تكون في حاجة إلى نوع ما من التنظيم أو السيطرة.

وأضافت اللجنة أن وسائل الإعلام ربما تكون القوة الوحيدة المؤثرة في عالم اليوم في تشكيل الثقافة الأمريكية وقيادة الرأي العام، وأن مسئولية الصحافة تقتضي مراعاة الدقة وخدمة كل فئات المجتمع وتقديم صورة صادقة عن مختلف جماعاته وأنشطته، وإتاحة الأخبار والآراء على نطاق واسع لكل الناس، وأضاف تقرير اللجنة أنه إذا كانت الملكية الخاصة لوسائل الإعلام لا تمارس عملها بمسئولية، فإن اللجنة تقترح أن تقوم الحكومة الأمريكية بتنظيم عمل وسائل الإعلام، وأضافت اللجنة أن الهدف من التعديل الأول من الدستور الأمريكي هو حماية حرية الصحافة، وليس خلق صناعة ذات امتيازات خاصة، وأن وسائل الاتصال الحالية لا تضع الجمهور في حسابها وإنما كثيرًا ما تتجاهله وتدينه[١] .

خلاصة هذه الأسباب أن الصحافة حادت عن أهدافها من جديد لتخدم فئة أو فئات خاصة أو لتنشغل بممارسات ضارة بالمجتمع. وهكذا كانت نتيجة مبدأ أوعصر أو حقبة "المسئولية الاجتماعية" في العمل الصحفي إلى رفض الفردية المطلقة في ليبرالية القرن التاسع عشر، وعلى هذا فقد أضافت مبدأين جديدين إلى مبادئ النظام الصحفي الليبرالي هما:

١ – ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الصحافة بمجموعة من المواثيق الأخلاقية التي تستهدف إقامة توازن بين حرية الفرد ومصالح المجتمع.

---

(١ ) المرجع السابق: ص ٧٠ .

٢ – إن للصحافة وظيفة اجتماعية هي تقديم البيانات عن الأحداث الجارية بصرف النظر عن نوعية التأثير الذي قد تحدثه هذه البيانات في القراء[١].

## حرية الصحافة في المجتمع الأمريكي

إن حرية الصحافة تشمل ضمنًا معنى: أن من حق جميع الأفراد التعبير عن أنفسهم كتابة أو نطقًا أو بأي شكل من أشكال التعبير عن الرأي الشخصي أو الإبداع، ويتضمن هذا حرية تبني الآراء دون تدخل خارجي، والبحث عن تسلم معلومات أو أفكار مهمة عن طريق أية وسيلة إعلامية، ويقترن هذا الأمر عادة بتشريعات تضمن درجات متنوعة من حرية البحث العلمي والنشر والطباعة، وقد تصل التشريعات درجة من الجدية بحيث يتضمنها الدستور ذاته.. هذه القوانين تغطي مفهومي حرية الكلام وحرية الصحافة على حد سواء، ويمكن رصد حرية الصحافة في جهة ما بأكثر من معيار:

فمن ذلك المعيار النهضوي فالبلد الناهض عادة يقرر مبدأ حرية الصحافة فحرية الرأي تحتاج إلى مناخ ومن الصعب اجتماع النهضة أو التقدم وتكميم الأفواه وتحطيم الأقلام في وقت واحد في بلد واحد. على أن هذا المعيار نسبي بما أن التقدم نسبي.

وهناك معيار عكسي بمعنى أن منظمة "صحفيون بلا حدود" مثلًا تأخذ بعين الاعتبار عدد القتلى والمبعدين أو المهددين والصعوبات التي قد يواجهها المراسل.. إلى غير ذلك من الأمور فكمية المعوقات تقيس مدى اختفاء حرية الصحافة واختناقها في مجتمع ما.

وبالنسبة إلى المجتمع الأمريكي ففي عام ١٧٨٩ تأسست أول حكومة

---

(١ ) د. فاروق أبوزيد: النظم الصحفية ... ، مرجع سابق، ص ٦١ .

للولايات المتحدة الأمريكية، وفي عام ١٧١٩ وضع الكونجرس وثيقة الحقوق التي تضم عشرة تعديلات على الدستور الأمريكي، وتستهدف منع الحكومة المركزية الجديدة من التدخل في الحقوق الشخصية والطبيعية للشعب الأمريكي، وفي عام ١٧٩٨أصدر الكونجرس قانون التحريض وقد كان هذا نكسة لما سبق لأن هذا القانون يعتبر أن تقديم أية انتقادات مؤذية لرئيس الدولة يعد جريمة تستوجب العقاب بالغرامة والسجن، وقد استمد قانون التحريض الأمريكي أصوله من التاريخ السابق لسياسات الإقطاع في أوروبا.

وكان هناك من يرى أن هذا القانون يعد عدوانًا على حماية التعديل الأول من الدستور لحرية الصحافة، لكن تم إلغاء هذا القانون عام ١٨٠٠ مع انتخاب توماس جيفرسون رئيسًا للولايات المتحدة، ومن ثم أصبح من حق وسائل الإعلام أن تنتقد الحكومة وكبار المسئولين دون حرج أو عقاب لكن ذلك لم يمنع من فرض رقابة على وسائل الإعلام خلال أوقات الحرب دون أن يتذمر أحد. وخلال الحرب العالمية الأولى وبعد صدور قانون التجسس في عام ١٩١٧ وقانون التحريض في عام ١٩١٨ نظرت المحكمة الدستورية العليا آلاف القضايا التي تتعلق بحماية التعديل الأول من الدستور ولم تتعلق هذه القضايا بحق انتقاد الحكومة والمسئولين الرسميين فقط، وإنما امتدت لتشمل قضايا عن حق العمل، ومواجهة العنصرية، وأشكالًا أخرى من النشر، وكذلك حق حماية الخصوصية، وحق السمعة والاعتبار، وحق مشاهدة الأفلام الجنسية الإباحية، وحق الإذاعيين في تقديم مجال واسع من الآراء المختلفة وحق الإعلان.. وظهرت عدة تساؤلات أخلاقية في القرن العشرين عن المدى الذي يمكن أن تذهب إليه حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام وحاول العديد من العلماء أن يطوروا بعض النظريات التي تفسر معنى التعديل الأول من الدستور

لصالح المجتمع[1].

وقد واجهت المحكمة الدستورية العليا بالولايات المتحدة انتقادات عديدة، بسبب عدم قدرتها على صياغة نظرية متكاملة حول قانون التعديل الأول من الدستور، فخلال السنوات الماضية قدمت المحكمة الدستورية العليا عدة نظريات لحدود التعديل الأول من الدستور وذلك وفقًا للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة.

وفي عام ١٩٦٦ أصدر الكونجرس قانون حرية المعلومات الذي أتاح للصحفيين الاقتراب إلى حد بعيد من مصادر المعلومات الحكومية وقد دعمت المحكمة الدستورية العليا هذا القانون من خلال العديد من القرارات. وخلال عقد الثمانينيات حدث ما يسمى بـ "فجوة المصداقية" حيث واجهت وسائل الإعلام الأمريكية العديد من الاتهامات منها أنها تشوه الحقائق، وتعمد إلى الإثارة، وتقتحم الحياة الخاصة للأفراد. وتقدم الخدمة الإخبارية دون توازن أو عدالة. وخلال الفترة من ١٩٧٩ وحتي عام ١٩٨٣خسرت الصحف الأمريكية ٨٣% من قضايا القذف، وعندما استأنفت الصحف هذه القضايا أمام المحاكم العليا تم تعديل أحكام حوالي ٧٠% من هذه القضايا لصالح الصحف[2].

وفي الوقت الذي تمتعت فيه الصحافة الإنجليزية خلال القرن الثامن عشر بحرية أقرها البرلمان ووافق عليها رؤساء الأحزاب، وكانت الهوة سحيقة بين الصحافة الإنجليزية منذ عام ١٦٩٥ وبين صحافة القارة الأوروبية، فبينما وصلت الأولى بعد نضال مرير إلى تدعيم استقلالها ودعم حريتها، بقيت الثانية

---

(١) د. حسن مكاوي: أخلاقيات العمل..، مرجع سابق، ص ٧٥ .

(٢) المرجع السابق: ص ٨١.

باستثناء النشرات الإخبارية المطبوعة خاضعة لأهواء الرقابة، ولنزوات الحكام كانت الصحافة الفرنسية مثلًا تعاني الحجر السياسي الذي فرضته عليها الحكومة الملكية كما تعاني الحجر التجاري الذي فرضه عليها الاحتكار: احتكار صحيفة "جازيت دي فرانس" للأخبار السياسية، واحتكار "ميركور دو فرانس" للأنباء الأوروبية والاجتماعية واحتكار "جورنال دي سافان" للأخبار العلمية.

وبدأ الشعب الفرنسي يتخلص من الوصاية التي فرضت عليه أيام حكم لويس الرابع عشر وعلى الرغم من بقاء النظم والقوانين سارية، فإن التقاليد والعادات أخذت في التطور وتطلع الفرنسيون إلى معلومات أكثر نضجًا ونقدًا وأكثر جرأة، لذلك لم تعد الصحف الفرنسية تكفي لإرضائهم.

وبدأ الأمر بإدخال بعض التعديلات على الاحتكار، فسمحت السلطات بتصريحات ضمنية، أو صريحة بتأسيس صحف جديدة بعد أن تدفع هذه الصحف مبلغًا من المال إلى الدورية صاحبة الامتياز نظير تنازلها عن بعض احتكارها وحظيت صحف أخرى بحق الطبع خارج فرنسا ثم الدخول إليها نظير دفع مبلغ من المال إلى خزانة وزارة الخارجية وتحايل ناشرون أكثر ذكاء على القانون والاحتكار بأن انتهزوا فرصة تساهل الحكومة معهم وعمدوا إلى تحرير صحفهم في باريس على أن ينسبوا نشرها إلى مكان ما في الخارج.

لكن الصحافة الفرنسية لم تستطع أن تلعب الدور الأول في التغيير بعد أن تهيأت لها الظروف لذلك، بسبب أنفة الفلاسفة والمفكرين من العمل فيها، إلا أنها لعبت دورًا كبيرًا في القضاء على عيوب العهد القديم في فرنسا خلال القرن الثامن عشر[1].

---

(1) http://www.yabeyrouth. com/pages/indx 3373.htm

## حرية الصحافة في المجتمعات النامية والدول العربية

الدول النامية أو ما يعرف بـ"دول العالم الثالث": من أين انبثق هذا المصطلح؟ لقد انبثق هذا المصطلح في ضوء الحركات التحررية خلال النصف الأول من القرن العشرين التي أدت إلى الاستقلال السياسي لدول عديدة في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية أطلق عليها دول العالم الثالث.

– وقد حاول أبناء مخلصون من هذه البلاد تحقيق مبادئ الحرية والحق والمساواة حتى لو ضحوا بحياتهم، وعلى هذا الجسر من التضحية بدأت تعبر أقدام الحرية وحرية الصحافة في هذه المجتمعات. لكن المشكلة أن الحرية شيء والممارسات شيء آخر فالفجوة واسعة بكثير عن الفجوة ذاتها في المجتمعات الغربية.

ومشكلة هذه الدول تنبع من حكوماتها التي من عيوبها:

- وجود حزب سياسي واحد.
- المؤسسات الاجتماعية بها لم تتحدد بعد، مما يعني ضياع توزيع الأدوار واختفاء دور الرقابة الاجتماعية.
- العلاقة بين وسائل الإعلام والحكومة مشكوك في أمرها، فغالبًا ما يهيمن على وسائل الإعلام أيديولوجية سياسية محددة بمعنى أن الرقعة الإعلامية المتاحة هي لولي الأمر، وهناك أرضية محددة لتنوع الأفكار .. يضاف إلى ذلك أن هذه الدول تتأثر بما يسمي بـ"الميل السياسي" ويقصد به ارتباط الدول النامية بإحدى الدول الكبرى والسعي لمحاكاتها في النظم السياسية والاقتصادية.. إلخ.
- كما يعتمد تقديم الخدمة الإخبارية على طبيعة العلاقات السياسية للدول

النامية مع الدول الكبرى، ومدى تأثرها بالصراعات الإقليمية.

- يقوم حراس البوابة الإعلامية باختيار الحقائق والأفكار التي تتناسب مع سياسات تلك الدول من بين آلاف الأحداث التي تقع في العالم يوميًا.
- تفتقر الدول النامية إلى المؤسسات المستقرة المجهزة كما أن غالبية سكانها من الأميين ولديهم معتقدات ملكية أو عنصرية أو قبلية وتحدد الدول النامية دور الإعلاميين في الوقت نفسه[1].

من المؤكد أن حرية الصحافة لا تعني حرية مطلقة في الدول النامية وإنما هناك العديد من القيود المسبقة التي ينص عليها القانون ويكون لها ما يبررها.

أيضا من عيوب الدول النامية سلسلة القوانين المقيدة التي تحدد واجبات الصحافة بشكل حاد. وهناك العديد من القيود التي تضعها حكومات الدول النامية على وسائل الإعلام وتشمل ما يلي:

**أ - ضغوط تشريعية:** كإصدار القوانين الدستورية، والقوانين الجزائية، وأمنية وقوانين الصحافة.

**ب - ضغوط سياسية واقتصادية:** كالسيطرة على مصادر الأخبار والإعلانات الرسمية.

**جـ - ضغوط سرية:** لعدم إدلاء المسئولين الرسميين بمعلومات أو تصريحات.

**د - ضغوط مباشرة:** مثل منح التراخيص أو إلغائها أو تنفيذ توجيهات محددة للحكومة أو السلطة والتعامل بعنف مع الصحفيين كسجنهم

(١) د. حسن مكاوي: مرجع سابق، ص ٨٤.

وتعذيبهم واغتيالهم كذلك تعيين الرقباء على وسائل الإعلام.

يعيش ثلث سكان العالم.. وفقًا لتقارير "مراسلون بلا حدود" لعام ٢٠٠٨ في بلدان تنعدم فيها حرية الصحافة، بالإضافة إلى أن الغالبية تعيش في دول ليس فيها نظام ديمقراطي، أو تمر العملية الديمقراطية فيها بعيوب خطيرة. ومن هنا تعد حرية الصحافة في هذه المجتمعات شيئًا لا يتفق مع آليات عملها.

ولأن أمثلة هذه الحكومات تحتاج إلى التحكم في الوصول إلى المعلومات لبقاء أنظمتها غير الديمقراطية فإنها تتجاوز مبدأ أو فكرة حرية الصحافة وتستخدم في مجتمعاتنا غير الديمقراطية وكالات إخبارية تابعة للحكومة لتوفير الدعاية اللازمة للحفاظ على قاعدة ودعم سياسي وقمع، وغالبًا ما تعتمد على الوحشية الشديدة في تنفيذ أغراضها عن طريق أجهزة الشرطة والجيش ووكالات الاستخبارات.

ومصير الصحفيين في مثل هذه البلاد أولًا التهديد المستمر لشل الحركة وتكميم الأفواه، وثانيًا الطرد من العمل أو القتل أو الخطف والتعذيب والاغتيال.

وبهذا يتضح أن حرية الصحافة في مثل هذه الدول إن هي إلا وهم على أرض الواقع أو جنين يتعرض للإجهاض باستمرار. إن العرب لم يكونوا غائبين عن التطورات التي مرت بها حرية الفكر والتعبير منذ بداية القرن العشرين.. وقد شهدت بعض الأفكار العربية أشكالًا متطورة من الحريات الإعلامية المقننة ذات التوجهات الليبرالية، خاصة في الأقطار التي شهدت أشكالًا من الممارسات الليبرالية في نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، والتي حاكت على درجات متفاوته من النضج التجارب الأوروبية..

**وقد ارتبطت الحرية عندنا بأمرين:**

**أولا - الاحتلال:** فلم يكن الاحتلال سيئًا في كل جوانبه إذ سمح لشعوبنا ومفكرينا أن يذهبوا إلى المجتمعات الأوروبية "المحتلة لنا" وينظروا إلى وجهها الآخر ويروا قدرًا غير يسير من الحرية داخلها ولا ننسى مصطفى كامل حين ذهب إلى فرنسا "وهو مثال للصحفي أيضًا" وصور مصر في صورة امرأة مكبلة بالسلاسل ويرمز بذلك للاحتلال.. كما لا ننسى ذهابه إلى إنجلترا نفسها وكتابته في صحفها، وقد كانت كتاباته سببًا في عزل اللورد كرومر بعد حكم دام سنوات طوالًا في مصر، فهذا الاحتكاك الحضاري ولد لدينا مفهوم الحرية ومن ضمنها حرية الصحافة.

**ثانيا - المشاريع القومية:** مثل مشروع عبد الناصر التحرري والوحدوي فقد ولد هذا سياسة حرة إلى حد ما (على الرغم من شدة قبضة الأمن حينئذ) فوحدة الشعور الوطني حكومة وشعبًا ربما ألقت ببذرة ولو واحدة من بذور حرية الصحافة، لكن رغم كل هذا لم يقدم الفكر العربي جديدًا ذا بال في مسألة حرية الصحافة قياسًا بما أوجدته المجتمعات الأوروبية والأمريكية لأن قوة دفع المجتمع في أوروبا وأمريكا غيرها في الوطن العربي مع أن نفس المراحل المظلمة متشابهة لدى الغرب والشرق وإن اختلف العامل الزمني والجغرافي.

فمن الصعب الصياغة الدقيقة لكل تفاصيل الحريات وأبوابها، فهذه الحريات من الناحية الفلسفية ليست على مستوى واحد. وبعضها يحتاج إلى استثناءات وبعضها لا يحتاج، ويرى البعض من المفكرين العرب أن صعوبة حق الاتصال ترجع إلى ارتباطات الحريات التي يتناولها بالجوانب الاقتصادية

والقانونية والثقافية للحضارة التي تطبق فيها، وعلى اعتبار أن مجال تداول المعلومات وعملية الإعلام ذاتها توجد شبكة كاملة من الحقوق يتعذر صياغتها في مبدأ واحد .. وعلى هذا اتجه الفكر العربي إلى الاعتراف صراحة أو ضمنًا بأن ممارسة حق الاتصال تحددها السلطة ذاتها لذلك ترتبط حرية الإعلام دائمًا بعبارة: "طبقًا للقانون" "بشرط ألا يتجاوز حدود القانون." وأمثال هذه العبارات الرقابية. إن جميع الدول العربية تعترف بحقوق الإنسان وبحرية الصحافة اعترافًا شكليًا وبقيود تحجم من الممارسات وهناك فارق بين ما هو منصوص عليه في الدساتير والقوانين، والممارسات التطبيقية على أرض الواقع(١).

لقد أصدر المؤتمر الخامس للصحفيين العرب الذي عقد في الجزائر في شهر ديسمبر ١٩٧٦ بيانا حول الحريات الصحفية في الوطن العربي أكدوا فيه إجماعهم على إعلان المبادئ التالية:

١- حرية الصحافة جزء لا يتجزأ من الحريات العامة التي يجب النضال من أجلها وصيانتها ولا يمكن أن تتوافر الحرية للصحافة دون كفالة حق التعبير وحرية الرأي والنشر.

٢- حرية الصحافة لا تكتمل إلا بإقرار حقها في استقاء الأنباء وتدفقها ونشرها خدمة لصالح أوسع للجماهير.

٣-دعم حرية الصحافة يتطلب إعادة النظر في الشروط التي تصاحب إصدار الصحف، بحيث لا يقيد إصدارها بمانع أو شرط مسبق وعلى أن تتوافر الضمانات لتكون حرية الصحافة بهذا المعنى أداة لخدمة المصلحة الوطنية

---

(١) المرجع السابق: ص ٨٨.

والقومية والعليا ويكون البت في موضوع إصدار الصحف من حق القضاء وحده.

٤- لا يجوز تخويل السلطة سواء كانت حكومة أو حزبًا سياسيًا حق عزل أو نقل الصحفيين من مواقعهم الصحفية وتتم مساءلة الصحفي في حالة خروجه على ميثاق الشرف الصحفي أمام نقابته أو أمام القضاء العادي على أن تتوافر له جميع الضمانات القانونية للدفاع عن نفسه ولا يجوز محاكمة الصحفي أمام المحاكم العسكرية أو الاستثنائية.

٥- ممارسة الحريات الصحفية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بكفالة حق التشكيل النقابي للصحفيين ولا يجوز حل مجالس النقابات المنتخبة شرعيًا بقرارات إدارية.

٦- لا يجوز اعتقال الصحفي أو حبسه احتياطيًا في قضايا الرأي، ولا يجوز تعطيل الصحف إداريا أو مصادرتها ويعود الحق في التعطيل أو المصادرة إلى القضاء العادي وحده.

٧-لا تتخذ الإجراءات القانونية المتعلقة بشكوى ضد صحفي أو إجراء تحقيق معه في تهمة تتعلق بالرأي إلا أمام القضاء العادي وبعد إبلاغ نقابته بذلك سابقا مع تأكيد حق الدفاع عنه وبحضور ممثل عن نقابته ولا يجوز الضغط عليه لإفشاء مصادر معلوماته.

٨-لا يجوز لرؤساء التحرير أو رؤساء مجالس إدارات الصحف منع المحررين من إبداء آرائهم بحرية كاملة أو حرمانهم من حق النشر ما دام ذلك لا يتعارض مع الدساتير والقوانين العامة وسياسة الجريدة.

٩-لا بد من تكثيف الجهود الرامية إلى تعديل قوانين المطبوعات والنشر والصحافة المعمول بها حاليًا في الأقطار العربية المختلفة، وحذف المواد

المقيدة لحرية إصدار الصحف والمهام الصحفية وكذلك المواد التعسفية خاصة مواد التعطيلات الإدارية وإلغاء الرقابة بكل أنواعها.

١٠-إيقاف قبول نشر الإعلانات ذات الصبغة السياسية التي تؤدي إلى تزييف الحقائق وتضليل الشعب العربي وذلك حفاظًا على حرية انسياب الإعلام الصادق ومساندة للصحافة في إيصال الحقائق للجماهير وتحصين الصحف والصحفيين ضد كل أشكال المغريات.

١١- ضمان حرية الانتقال للصحفيين العرب بين جميع الأقطار العربية وإلغاء كل القيود المفروضة على حرية تنقلهم.

١٢- التأكيد على حق التنظيمات النقابية الصحفية في الإعراب عن مواقفها الاعتراضية الاحتجاجية في حالة انتهاك الحريات الصحفية والحريات العامة والقضايا الوطنية والتعبير عن ذلك بمختلف الأساليب(١).

وفي اعتقادنا أن حرية الصحافة الإلكترونية تعني: حق الأفراد أو الجماعات والمؤسسات، في إصدار هذه الصحف، والعمل بها، والتعبير عن آرائهم ونشرها فيها، ونقل ونشر الأخبار والمعلومات بموضوعية، وتنوير المواطنين وتثقيفهم بواسطتها، وذلك ضمن تعددية صحافية تمثل مختلف الاتجاهات السائدة في المجتمع، ويتم ذلك خارج جميع الضغوط والمؤثرات من الأفراد والجماعات الحكومية والإدارية والسياسية والاقتصادية والمالية والاجتماعية والمهنية، والواقعة على الصحيفة أو الصحفي الذي يعمل بها، والهادفة إلى صرف هذا النوع من الصحافة عن أداء مهامها، وكل هذا ضمن الالتزام بالمسئولية تجاه الموضوعية والصدق والمصلحة العليا الحقيقية للمجتمع والإنسانية وتجاه

(١) د. محمَّد سيد محمَّد: الصحافة سلطة رابعة كيف؟ ، مطابع دار الشعب، القاهرة، ١٩٧٩، ص٤٨،٤٧

خصوصيات الأفراد وكرامتهم، والمتضمنة في قوانين عادلة غير متعسفة ومشروعة ديمقراطيا، وفي مواثيق شرف المهنة، والتزام المجتمع وأجهزته الإدارية بتقديم المساعدة للصحف لتحصينها، وضمان استمرارها في أداء رسالتها"[٢].

فالنظر إلى حرية الصحافة الإلكترونية العربية يجب أن يكون من ثلاث زوايا، وهي:

- **حرية المعرفة:** وهي الحق في الحصول على المعلومات اللازمة حتى نستطيع تنظيم حياتنا والحصول على قدر من المشاركة في الحكم، وهو حق اجتماعي للجماهير عامة.
- **حرية القول:** وهي الحق في نقل المعلومات، بحرية وتكوين رأي في أي موضوع، والمناقشة حوله، وهو ما يقصد به دور وسائل الاتصال الإعلامية الحديثة في التواصل الفعال مع أفراد المجتمع.
- **حرية البحث**: وهي الحق في اتصال وسائل الاتصال بمصادر المعلومات، التي يجب معرفتها، ونشرها وهو حق للمجتمع كذلك، تؤديه عنه وسائل التكنولوجيا الحديثة المتمثلة في الإنترنت.

إن المسئولية الأساسية المستمرة للصحافة، هي الدفاع عن هذ الحريات الثلاثة، ليس ضد تدخل الحكومة فحسب، بل كذلك ضد أي تدخل، سواء من أي جماعة داخل الدولة أم من خارجها، أم من القوي المؤثرة في داخل وسائل الاتصال نفسها.

لقد خلقت الصحافة الإلكترونية فضاءات جديدة حيث أتاحت مجالا

---

(٢) حازم عبد الحميد النعمي في:
HTTP://WWW.YABEYROUTH.COM/PAGES/INDEX3375.HTM

أوسع للتعبير عن الرأي لم يكن متاحا من قبل وخفض الإنترنت من العوائق التي كانت تحول بين المرء والنشر الإعلامي، وأصبح اليوم في إمكان المرء بوسائل بسيطة أن يبدأ بالتدوين في الإنترنت وأن يرسل المعلومات التي يريدها وكذلك أن يستقبل كما كبيرا منها.

لكن تظل السلطات الحكومية في بعض الدول العربية التي لا تدعم حرية المعارضة، وتملك قدرات كبيرة على مراقبة ما ينشر ويكتب حيث تستخدم هذه الدول الوسائل التكنولوجية من أجل منع بعض الصفحات على الإنترنت. وعلى الرغم من أن الصحافة الإلكترونية خلقت فرصا لنشر الأفكار فإنه يظل الوصول إلى الجمهور العريض وتجاوز المنع والرقابة نادرًا، حيث تعمد بعض الدول التي لا تستطيع إحكام قبضتها على المواقع الإلكترونية بفرض رقابة قوية بالسيطرة بشكل مباشر على وسائل الإعلام الجماهيري كالتلفاز والراديو وحتى الصحف.

والإنترنت يقدم كنوزا من المعلومات تفيد الصحفيين في العمل المهني، خصوصا إذا ما تعامل المرء مع هذه المعلومات بشكل نقدي مثلما هو الأمر في التعامل مع مصادر المعلومات الأخرى.

وانطلاقًا من أهمية الصحافة في توجيه الرأي العام عمدت الحكومات إلى الاهتمام بها إلى حد السيطرة على توجهاتها بالرقابة المباشرة عليها في أحيان كثيرة، ولم تكن الرقابة أداة فقط من أدوات إخماد حريق الإثارة الإعلامية، ولكنها كانت أيضًا – وفي ذاتها – أداة من أدوات اتهام الصحافة بمسئوليتها الكلية أو الجزئية عن هذه الإثارة، وحتى عندما مارست الصحافة الرقابة الذاتية على نفسها كانت في تلك الممارسة تؤكد من جهة أولى أنها في مستوى التصدي لحريق الإثارة، كما كانت من جهة أخرى تشير إلى مسئوليتها في إضرام هذا

الحريق بما يشكل نوعًا من الإدانة الذاتية.

والرقابة الذاتية هي ذلك البديل الذي يغني سلطة القمع عن فرض رقابتها المباشرة وذلك عن طريق إرعاب الصحفي من نتائج اقترابه من الخطوط الحمراء، أي أن الصحفي يقمع نفسه قبل أن تقمعه جهة ما، ليس ضد الوقوع في الخطأ أو الخروج على أصول المهنة، بل ضد التعبير عن رأيه الحقيقي خوفًا من العواقب الوخيمة، فتكون النتيجة أنه يخفض سقفه إلى ما دون السقف الآمن المقرر، وهو يضع لنفسه خطوطًا حمراء أشد قسوة من الخطوط الحمراء التي قد تكون مفروضة أو مفترضة.

ويريد الصحفي أن يتجنب غضب القادرين على إيذائه إذا خرج عن النص، فلا ينتظر أن ينهره مسئول من السلطة، أو أن ينهره رئيس التحرير في صحيفته، فهو ينهر نفسه في أمور قد لا تثير غضب المسئول في السلطة أو رئيس التحرير، وإذا كان مسموحًا له التحرك تحت سقف معين فإنه يفضل (من قبيل الاحتياط) أن يهبط إلى سقف أدنى من خلال الرقابة الذاتية، وبعض الصحفيين يعتقد أن الرقابة الذاتية تعني حرص الصحفي على أن يكون عمله جيدًا، وألا يتجاوز حريات وخصوصيات الآخرين، أو أن يشطط في تعليقاته بعيدًا عن المنطق والمصلحة العامة، لكن كل هذا وغيره يقع تحت باب المهنية العالية وميثاق الشرف الصحفي وليس الرقابة الذاتية.

وفي صحافة دول العالم العربي بشكل عام تظل الصحف في هذه الدول مسيسة أي تابعة لسياسة الدولة التي تصدر فيها ولهذا فلا بد أن نرى التحيز واضحًا.

وهناك بعض الدول في العالم العربي تصدر تعليمات لرؤساء الصحف فيها يمنع البعض من الكتابة أو المشاركة في قضايا الأمور الداخلية سواء كانت

اجتماعية أم غيرها والتي تؤثر في المجتمع بصفتهم أعضاء فيه.

وبما أن الكتاب وأصحاب الرأي والفكر يكتبون أطروحاتهم وأفكارهم للتعبير عن رأيهم ورأي من يمثلون، بل والتعبير عن معتقداتهم لهذا تراقب الدولة من خلال أجهزتها المختلفة ما يكتبون ويبدأ تفاعل الجمهور معها وتبدأ التغذية الراجعة ومراجعة الذات بسبب الانتقاد وحيث أن رضى الناس غاية لا تدرك فمن هنا تبدأ التناقضات والاختلافات في الرأي، وعلى مستوى الصحافة الإلكترونية تعمل الرقابة على كبح نمو التزايد الواضح في مرتادي الشبكة العنكبوتية في منطقة الشرق الأوسط.

وفي منطقتنا العربية هناك قيود صارمة على وسائل الإعلام باتت تخف حدتها في ظل التدفق الحر للمعلومات على شبكة الإنترنت التي نجحت في كسر الحواجز التي لم تصمد طويلًا.

ويبدي مستخدمو الشبكة قلقهم بشأن المراقبة الذاتية العالية لأنشطتهم المختلفة من مراسلات البريد الإلكتروني، ومحادثات الشات، في ظل هيمنة الدول على شبكات الاتصالات بشكل كبير.

وليست كل حكومات المنطقة العربية تلجأ إلى هذا الأسلوب للتحكم في الإنترنت وفرض الرقابة عليه، إذ إن هناك دولًا عربية من بينها مصر والأردن تسمح بتداول الأخبار والتعليقات على الشبكة حتى لو خضعت هذه الأخبار والتعليقات للرقابة أو اعتبرت من المحظورات في وسائل الإعلام المطبوعة، وربما تتسامح بعض الحكومات مع هذا الموقف الذي يتسم بالتناقض الذي يكفل بقاء هذه الوسيلة.

وحين نقترب من الوضع الداخلي للبلدان العربية نعتقد أن الحديث السابق

عن السلطة والوقفة الخاصة أمام التشريعات تغنينا عن الوقفة التفصيلية مع مسألة الرقابة، حتى لا يتكرر الكلام، ويكفي أن نأخذ نموذجًا واحدًا أو بلدًا واحدًا وهو سوريا لنرى كيف تتحرك الرقابة في الواقع العربي الإلكتروني، فنتيجة التصور السائد بأن ما يكتب قد يعرض قارئيه للمسائلة ويضعهم في خانة التشكيك نبرر تخوف القراء من استقبال الإيميلات المرسلة من بعض المواقع الإخبارية المعارضة.

إن المبدأ الذي حكم الصحافة الإلكترونية، هو اعتبارها صحافة بديلة، وصحافة ممنوعة أو على الأقل تكسر الممنوع، وصحافة تخترق الخطوط الحمر، ولم ينظر لها قط كوجه آخر للصحافة المكتوبة، كما في الصحف الأجنبية مثلًا حيث للصحيفة الورقية مقابل إلكتروني، أو على الأقل لا فروق تذكر بين مساحات التعبير في العالم الافتراضي والحقيقي.

هذا الاختلاف أسس ويؤسس لاختلاف جذري في التلقي، هو الاختلاف بين رجل يختار جريدته الصباحية من بين الجرائد المعلقة في محلات البيع، ويشتريها ويحملها ويسير بها في الطريق ويجلس في المقهي ويفتحها أمام كل الناس ويقرأها، ورجل يفتح موقع الإنترنت صباحا في غرفة تتسع له ولجهازه، ليقرأ الأخبار دون أن يراه أحد. تمامًا هو الاختلاف بين الفعل السياسي العلني والسري، وهو اختلاف جذري في طبيعته وفي نتيجته أيضًا.

كان الفرق كبيرًا، بين أن تنبثق الصحافة الإلكترونية من المطبوع، أو تكون حالة مغايرة عنه، فعلى الرغم من أن هذه المواقع تشكل مساحة حرة للرأي، فإن آلية التعامل مع الإنترنت تفتح أسئلة غير مريحة عن تأثيرها الاجتماعي، فالتعامل مع الشبكة يتم بشكل فردي وسري لتصبح مكانًا آمنًا، وهذا ما يجعل الإنترنت في هذه الحالة، مثبتًا لثقافة الخوف وليس طاردًا لها.

الصحافة الإلكترونية دون قانون يجيزها أو يمنعها تبقى صحافة خاضعة لمبدأ الفوضى الذاتية والتبعية، ودون أن تكون انعكاسًا للحريات العامة تبقى أسيرة للارتجال والإحباط، فلا حاجة كبيرة للسيطرة والمراقبة إذا كانت الحرية تتفرغ من محتواها وتبقى عقيمة عن إنتاج فعل مجتمعي.

ويمكن القول بأنه من الناحية النظرية تقر الدساتير العربية بصورة أوبأخرى ضمانات معقولة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية بدرجات متفاوته، ويلاحظ أيضًا أن حرية الفكر وحرية اعتناق الآراء مكفولتان دون قيود في أربعة دساتير عربية فقط في الجزائر والبحرين ومصر وموريتانيا، بينما تخضع هذه الحرية في معظم الدساتير الأخرى لشروط التنظيم التي يضعها القانون وهو أمر يجافي أحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي كفل لكل شخص الحق في اعتناق الآراء دون مضايقة وهو ما يعني أن هذا الحق مطلق ولا يجوز تقييده.

أما ممارسة الحق في التعبير بصوره المختلفة فإن الصياغات التي اعتمدتها الدساتير العربية انطوت عمليا على اعتبار القانون هو المرجعية في أعمال الحق وليس الدستور، وهو ما يدلل عليه اقتران الضمانة الدستورية هنا بتعبيرات من نوع "في حدود القانون" أو "مما يتفق مع القانون" أو بالشروط التي يحددها القانون. وفي ظل ما تتسم به نظم الحكم العربية عموما من تحكم السلطة التنفيذية بالسلطة التشريعية وتحول البرلمانات إن وجدت إلى أداة طبيعية في تمرير ما يعنى للحكومة من تشريعات تحكم قبضتها على حال المجتمع وحريات ومواطنيه، كان من اليسير على الحكومات سن مزيد من التشريعات التي تجافي الضمانات الدستورية للحريات عموما[1].

---

(١) أصوت مخنوقة: مرجع سابق، ص ٢٧.

## الحريات في الفضاء الإلكتروني

تعد المنطقة العربية من أقل مناطق العالم استفادة بخدمات الإنترنت، وقد لوحظ أن ثمة تكاسلًا شديدًا في إتاحة خدمات الإنترنت للجمهور في العديد من هذه البلدان، وهو أمر مفهوم في ظل ما تتسم به الأوضاع في هذه البلدان من تشبث الحكومات بالاحتكار الكامل لوسائل الإعلام والرغبة الشديدة في فرض هيمنة وسيطرة الدولة على المعلومات.

وإذا كان للعالم العربي موقف تقليدي يحد من تداول المعلومات والأفكار بشكل عام فإنه لم يكن من السهل أن تتم ترجمة هذا الموقف السلبي إلى إجراءات بالنسبة إلى شبكات المعلومات الدولية "الإنترنت" على أن تلك الدول قامت بالعديد من الإجراءات التي تساعد على إخضاع شبكة الإنترنت للتحكم والسيطرة من جانبها ولو بصورة جزئية، ويمكن رصد بعض تلك الإجراءات على النحو التالي:

١- فرض الهيمنة الحكومية على البنية الأساسية للمعلوماتية واحتكار تقديم خدمات الإنترنت، فمؤسسات الاتصال التابعة للدولة غالبًا ما تحتكر الخطوط الهاتفية، وفي عدد من الدول فإن الشركات التي تديرها الحكومة هي التي تقدم خدمات الإنترنت للجمهور مثل دولة الإمارات – عمان – قطر – البحرين.

٢ – تبني وسائل متعددة للحد من التدفق المباشر للمعلومات ويدخل ضمن هذه الوسائل فرض الرقابة من خلال أجهزة كمبيوتر رئيسة تملكها الدولة **Proxy Servers** وتمر عليها محتويات الشبكة بما يتيح للدولة إعاقة مضمون معين عن الوصول للمستخدم النهائي للإنترنت وهي وسيلة معتمدة على سبيل المثال في اليمن والإمارات العربية المتحدة والمملكة

العربية السعودية، وفي عدد من الدول مثل الأردن فإن الضرائب والسياسات السعرية للاتصالات تجعل تكلفة الوصول إلى الإنترنت تفوق طاقة قطاعات واسعة من المواطنين على تحملها، وفي منطقة يخضع المعارضون فيها عموما للتنصت على هواتفهم أو مراسلاتهم، يشك مستخدمو الإنترنت في عدد من الدول بما فيها البحرين وتونس من خضوع بريدهم الإلكتروني للمراقبة، وفي بلد مثل الإمارات تتحكم وزارة الإعلام والشرطة فضلًا عن شركة "إنترنت الإمارات" في إصدار ترخيص للإنترنت، وقد أنشأت كل الحكومات مواقع متعددة على الشبكة لكي يكون صوتها مسموعا وسط طوفان مصادر المعلومات البديلة، وتكتفي تونس بإنشاء مثل هذه المواقع التي تحوي معلومات رسمية ووصلات لوسائل الإعلام المؤيدة للحكومة بل ربما عمدت إلى تضليل الزائرين بإنشاء موقع يحمل اسم إمنستي "العفو الدولية" ويقدم معلومات إيجابية فقط عن سجل تونس في مجال حقوق الإنسان ولا صلة له بتقارير العفو الدولية.

٣- ولا توجد في البلاد العربية عموما تدخلات تشريعية منفصلة تهدف إلى تقييد حرية الإعلام على الإنترنت، فالتدخلات التشريعية لتقييد تدفق المعلومات على الإنترنت محدودة، حيث إنه في معظم البلدان العربية يمتد تطبيق نصوص قوانين العقوبات والقوانين المقيدة لحرية النشر والبث إلى مستخدمي الإنترنت أيضًا.

# الفصل الرابع

## المدونات بريق يضيء مواقع التواصل

في ظل متغيرات كثيرة في التواصل الإعلامي، استجد مفهوم "صحافة المواطن" لمواكبة نوع جديد من الأدوات الإعلامية التي فرضت نفسها على المجتمع العربي، ومفهوم "صحافة المواطن" يجرنا إلى عدد من المفاهيم المكملة منها ثقافة "المدونات" وتحول المتلقي إلى "مرسل" و"صانع" للأحداث في نفس الوقت.. وفي السطور القادمة سيحاول الباحث الإحاطة بمفردات هذا التطور وتقييمه بالسلب أوالإيجاب في تفعيل دور المواطن في ديمقراطية وسائل الإعلام، خاصة فيما يتعلق بالصحافة الإلكترونية.

إلا أن مدخلًا مهمًا لا بد من وضعه محل النقاش قبل الشروع في هذا المبحث ألا وهو "المجتمع الشبكي".

ولاشك أن وصف مجتمع المعلومات العالمي الراهن بأنه "مجتمع شبكي" يعد وصفًا أساسيًا في نظرية مانويل كاستليس **Manuel Castells**[(١)]

فما المجتمع الشبكي؟

نشأ المجتمع الشبكي**Network Society** – وفقًا لكاستليس – نتيجة

---

(١) عالم اجتماع أمريكي، من أصل أسباني ولد عام ١٩٤٢، يعتبر رائد الدراسات التي رصدت وحللت التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية لثورة المعلومات، قدمت مؤلفاته خلاصة للنتائج الاجتماعية المتمثلة لمستقبل عمل الإنترنت

ظهور تكوينات جديدة حيث تبلورت نشاطات اقتصادية رئيسة أثرت في ظروف مكانية وزمانية وقد اعتمدت عملية إعادة التنظيم على التطبيق واسع المدى للتجديد التكنولوجي منذ السبعينيات والذي تمثل في الجمع بين "الحاسوبية" نسبة إلى الحاسوب والاتصالات، والنقطة الهامة في تحليل كاستليس أن تكنولوجيا المعلومات تطورت بطريقة مغايرة للتطور التكنولوجي السابق، مما سمح بتشكيل "النمط المعلوماتي للتنمية" وهو نمط يتسم بالمرونة والانتشار والتكامل، بمعنى أنه ليس مجرد إضافة إلى تكنولوجيات سابقة.

وقد أدت هذه التطورات في مدى لم يزد على عشرين عامًا إلى خلق اقتصاد له طابع جديد هو الاقتصاد المعلوماتي والكوني **global**، وهذا الاقتصاد يوصف بأنه معلوماتي لأن تنافسية الفاعلين الرئيسين فيه – ونعني الشركات والأقاليم والأمم – تعتمد على قدرتها على توليد وإدارة المعلومات الإلكترونية وهي رأسمالية كونية لأن أبرز جوانبها من أول التمويل إلى الإنتاج منظمة على مستوى العالم من خلال الشركات الدولية النشاط مباشرة أو عن طريق الشبكات بشكل غير مباشر.

في ضوء هذا الاقتصاد المعلوماتي تحول الإنتاج القومي ليصبح إنتاجًا عابرًا للقوميات، وما يميزه أيضًا أنه اقتصاد قادر على العمل كوحدة واحدة في الوقت الواقعي **real time** وعلى مستوى كوني، وقد بدأت نواة هذا الاقتصاد في السبعينيات واستكمل دورة نموه في الثمانينيات.

والمجتمع الشبكي يقوم على أساس اتساع مجال التدفقات الحرة في مجال السلع والأموال والخدمات والأفكار والبشر.

وقد أدى هذا الاتساع إلى خلق ثقافة "الافتراضية الحقيقية" real virtuality والتي تتسم كما يقول كاستليس "بالزمن اللازمني والفضاء اللامكاني"! والمجتمع الشبكي إذن يقوم على أساس فيضان من التدفقات المتنوعة، وهي مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالقوة Power بحيث يقرر كاستليس في عبارة تبدو غريبة إلى حد ما أن "فكرة التدفقات تسبق تدفق القوة" !

ويقصد بذلك أن مجال التدفقات يعكس المنطق الاجتماعي المسيطر على المجتمع الشبكي، بعبارة أخرى الدولة التي لديها قدرة أكبر على إفراز التدفقات المتنوعة ستصبح أقوى من الدولة التي ليست لديها هذه القوة.

ومعنى ذلك أنه في ضوء المجتمع الشبكي تغيرت موازين القوى الدولية، وذلك في ضوء الانتقال الذي يتم – ببطء وإن كان بثبات – من مجتمع المعلومات العالمي إلى مجتمع المعرفة، حيث ستصبح عملية إنتاج المعرفة أهم العمليات قاطبة في المجتمع الشبكي[1].

متى تحررت مصطلحات "المدونة" و"صحافة المواطن"؟ وكيف فرضت وجودها في الواقع الصحفي العربي؟ وإلى أي مدى امتلكت أدوات التواصل الحديث والإمكانات الفردية للتعبير عن حرية مواطنيها؟ وأي دور لعبته هذه الأدوات في فرض واقع صحفي مختلف؟!

## صحافة المواطن:

الفارق بين الصحافة التقليدية وصحافة المواطن هو أن الأولى تعتمد نظام المحاضرات التي تلقى، بينما الثانية تعتمد على الحوار والمحادثة.

---

(١) د. السيد ياسين: الخريطة المعرفية للمجتمع العالمي التغيرات الأساسية والإشكاليات الراهنة، بحث مقدم لمؤتمر تأسيس مجتمع المعرفة الأفرو آسيوي، القاهرة، يناير ٢٠٠٩، ص٨.

هذا ما أشار إليه دان جيلمور (dan Gillmor) رائد ما يعرف بصحافة المواطنين.. ويري جيلمور أن صحافة المواطنين (Citizens Journalism) مرحلة متطورة وأفضل من الصحافة التقليدية لأنها تتيح فرصة أمام الجمهور الذي مل الاستماع إلى المحاضرات إلى أن يشارك فيها بدلًا من أن يظل متلقيًا للمعلومات من طرف واحد.

إذًا صحافة المواطن مفهوم تشكل منذ حقبة معينة تحول فيها المتلقي من متلقٍ سلبي لمحاضرة أحادية الإرسال، إلى محاضر آخر من خارج المنصة، من القاعة، يرسل ويصنع ما يلقيه في ساحة الصحافة وبالتالي فهو يعلق ويصحح ويناقش وربما يصبح بهذا المفهوم ثمة شاهد عيان على كل حدث وفي كل موقع.. فمتى صك هذا الاصطلاح؟!

بدأ مصطلح "صحافة المواطن" في التبلور عقب هجوم هائج قام به أحد المسلحين داخل الحرم الجامعي بجامعة فرجينيا، وكانت الرسائل النصية الهاتفية القصيرة (SMS) وسيلة اتصال أساسية خلال الساعات التي اكتنفها الغموض قبل انتهاء الهجمات واعتمدت وسائل الإعلام القومية ووسائل الإعلام على الإنترنت على المحتوى الذي أنتجه المستخدمون لتغطية أنباء المأساة التي أودت بحياة ٣٢ طالبًا وعضوًا في الهيئة التعليمية وفي الإدارة!

وخلال هذا الهجوم كانت محطات البث الرئيسة وبينها الـ"سي. إن. إن" كثيرًا ما تفتح موجاتها الهوائية مباشرة على مدونات الطلاب وغيرها من تقارير شهود العيان على الإنترنت، مولدة بذلك تغطية إخبارية مباشرة وفورية لم تكن متاحة مطلقًا عبر المصادر الأخرى!

تشير استطلاعات الرأي إلى تنامي الاهتمام بمتابعة المدونات أو الإعلاميات الشخصية blogs عبر الإنترنت، ففي استطلاع قامت به شبكة

أشار Gallup التليفزيون CNN وصحيفة USA TODAY ومعهد جالوب الاستطلاع الجماهيري إلى تنامي هذه الظاهرة في أوساط الشرائح الشابة. فقد وصلت نسبة من يتصفح الإنترنت بدرجة منتظمة من الشرائح العمرية الكبيرة ٣٣% ، ومن هؤلاء ٢٨% يتابعون المدونات أو الإعلاميات الشخصية blogs وفي المقابل فإن ٩١% من الشرائح العمرية الصغيرة يتصفحون الإنترنت، ومن هؤلاء توجد نسبة ٤٤% يتابعون المدونات أو الإعلاميات الشخصية [١].

وقد تولد لدى السياسيين اهتمام بتوظيف هذه الوسائل الجديدة – الإعلاميات الشخصية– في خدمة رسائلهم السياسية ومحاولاتهم الالتفاف حول الحصار الذي تطبقه وسائل الإعلام التقليدية على بعض الساسة الناشطين، كما يرى بعض الساسة أن هذه الوسائل هي أوعية نشر إضافية يجب توظيفها للوصول إلى الجمهور العام أو الجمهور الخاص على وجه التحديد في خطوات لمزيد من التواصل بين السياسيين والمواطنين[٢] .

ومن ناحية أخرى تعتبر الصحافة المدنية (CIVIC JOURNALISM) أوالصحافة العامة (PUBLIC JOURNALISM) أو صحافة المجتمع المحلي (COMMUNITY JOURNALISM) التسمية مختلفة والمعنى واحد.. نوع جديد من الممارسة الصحفية، ظهر في منتصف العقد الأخير من القرن العشرين في الولايات المتحدة كبديل للصحافة المسيطرة والمنتشرة في الساحة الإعلامية[٣] .

وفي محاولات جادة من قبل بعض المؤسسات الإعلامية لاستثمار مثل هذه

---

(1) Trends in newsrooms 2006 p46

(2) Wall street journal march 23 .2005

(٣) المرجع السابق.

الوسائل الإعلامية الجديدة – صحافة المواطنين – فقد سعت بعض هذه المؤسسات إلى إدماج جهود المواطنين الذين يمتلكون مواقع وخدمات إخبارية وإعلامية ضمن عمل وبرامج المؤسسات الإعلامية التقليدية، ويتم في ذلك دمج الخدمة الإعلامية المتاحة من خلال صحافة المواطنين من أخبار وصور فوتوغرافية وصور تليفزيونية في مجمل الخدمة الإعلامية التي تقدمها هذه المؤسسات، وهذه محاولة من هذه المؤسسات للاستفادة من واقع إعلام قائم، وخدمة إخبارية متاحة، كما أن هذا – بلا شك – يعطي إدراكًا وشرعية لمثل هذه الجهود التي يقوم بها مواطنون عاديون في خدمة الشأن العام، مما يفرز مزيدا من الديناميكية في العلاقة بين الإعلام والجمهور [1].

فالمواطن يجب أن ينتقل ويتحول من مجرد مستقبل ومستهلك إلى مشارك وفاعل واع ومسئول عن سلوكه الاتصالي والإعلامي في ظل الفضاء الإعلامي الملوث الذي تعيشه معظم المجتمعات العربية، وفي ظل ظاهرة التبعية والتقليد والانجراف يتحتم على المواطن والمؤسسة الإعلامية والمجتمع المدني – إن وجد – في الوطن العربي التفكير في البديل، في صحافة مسئولة وملتزمة وواعية تعنى بقضايا السواد الأعظم من الشعب– القضايا الحساسة والجادة والمصيرية لطرحها واستعراضها ومناقشتها من أجل إشراك الجميع للمساهمة واقتراح الحلول الناجحة لمعالجتها. من التعريفات السابقة يتضح دور المدونات التي ينشئها المواطنون على شبكة الإنترنت في بلورة وتحديد مفهوم صحافة المواطن..

---

(1) د. علي بن شويل القرني – الاتجاهات الحديثة في الصحافة الدولية من الصحافة التقليدية إلى الإعلانات الشخصية.

docs.ksu.edu.sa/DOC/Articles12/article120227.doc

**فما المدونات؟ وما تاريخها؟ وكيف أصبح لها هذا الأثر الفعال في هذا المجال[1]؟!**

**المدونة هي التعريب الأكثر قبولا لكلمة blog الإنجليزية التي هي اشتقت من كلمتي Web log بمعنى سجل الشبكة. وهو تطبيق من تطبيقات الإنترنت، يعمل من خلال نظام لإدارة المحتوى، و هو في أبسط صوره عبارة عن صفحة ويب تظهر عليها تدوينات (مدخلات) مؤرخة ومرتبة ترتيبا زمنيا تصاعديا، تصاحبها آلية لأرشفة المدخلات القديمة، ويكون لكل مدخل منها عنوان دائم لا يتغير منذ لحظة نشره يمكن القارئ من الرجوع إلى تدوينة معينة في وقت لاحق عندما لا تعود متاحة في الصفحة الأولى للمدونة، هذه الآلية للنشر على الويب تعزل المستخدم عن التعقيدات التقنية المرتبطة عادة بهذا النوع من النشر، وتتيح لكل شخص أن ينشر كتاباته بسهولة بالغة. ويتيح موفرو الخدمة آليات أشبه بواجهات بريد إلكتروني لبريد إلكتروني على الويب تتيح لأي شخص أن يحتفظ بمدونة ينشر من خلالها ما يريد بمجرد ملء نماذج وضغط أزرار، كما يتيحون أيضا خصائص مكملة تقوم على تقنيات (XML) و(Atom) و(RSS) لنشر التحديثات، وخدمات أخرى للربط بين المدونات والأهم من ذلك كله هو التفاعل بين المدونين والقراء من خلال التعليق على مدخلات المدونة.**

**من وجهة نظر علم الاجتماع ، ينظر إلى التدوين باعتباره وسيلة النشر للعامة التي أدت إلى زيادة دور الويب باعتبارها وسيلة للتعبير والتواصل أكثر من أي وقت مضى، بالإضافة إلى كونه وسيلة للنشر والدعاية والترويج للمشروعات والحملات المختلفة. ويمكن اعتبار التدوين كذلك إلى جانب البريد**

---

(١) د. محمد قيراط: العرب والحاجة إلى الصحافة المدنية، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، مؤسسة البيان للصحافة والطباعة والنشر، ٢٠٠٧.

الإلكتروني أهم خدمتين ظهرتا على الإنترنت على وجه الإطلاق، يليه الويكي wiki[1]. الموضوعات التي يتناولها الناشرون في مدوناتهم تتراوح ما بين اليوميات، والخواطر، والتعبير المسترسل عن الأفكار، والإنتاج الأدبي، والموضوعات المتخصصة في مجال التقنية والإنترنت نفسها. وبينما يخصص بعض المدونين مدوناتهم للكتابة في موضوع واحد، يوجد آخرون يتناولون موضوعات شتى فيما يكتبون. كذلك توجد مدونات تقتصر على شخص واحد، وأخرى جماعية يشارك فيها العديد من الكتاب، ومدونات تعتمد أساسا على الصور photoblog والتعليق عليها.

على نحو ما، كانت الحرب على العراق سببا من أسباب ذيوع صيت المدونات وانتشارها. فمن ناحية ظهرت في عام ٢٠٠٢ مدونات مؤيدة للحرب من أشهرها إنستابوندت وفي عام ٢٠٠٣ ظهرت المدونات كوسيلة للعديد من الأشخاص المناوئين للحرب في الغرب للتعبير عن مواقفهم السياسية ومنهم مشاهير السياسة الأمريكية من أمثال هوارد دين، كما غطتها مجلات شهيرة كمجلة فوربس في مقالات لها، كما كان استخدام معهد آدام سميث البريطاني لهذه الوسيلة دوره في تأصيلها. من ناحية أخرى ظهرت مدونات يكتبها عراقيون، بعضهم يعيشون في العراق ويكتبون عن حياتهم في الأيام الأخيرة لنظام صدام حسين، وأثناء الاجتياح الأمريكي اكتسبت بعض هذه المدونات شهرة واسعة وقدر عدد قرائها بالملايين، وظهرت أخريات يكتبها جنود غربيون في العراق مما شكل مفهوما حديثا لدور المراسل الحربي. وفي عام ٢٠٠٤ أصبحت المدونة ظاهرة عامة بانضمام العديد من مستخدمي الإنترنت إلى صفوف

(١) هو نوع من المواقع الإلكترونية يسمح للزوار بإضافة المحتويات وتعديلها بدون أية قيود في الغالب، وقد استخدمت هذه الكلمة للدلالة على هذا النوع من أنظمة إدارة المحتوي للدلالة على السرعة والسهولة في تعديل محتويات الموقع.

المدونين وقرائها، كما تناولتها الدوريات الصحفية. وقد أصبحت المدونة نوعا من أنواع الإبداع الأدبي المتعارف عليه تنظم له دور النشر والصحف – في إصداراتها الرقمية – المسابقات لاختيار أفضلها من حيث الأسلوب، والتصميم، واختيار الموضوعات، مثل المسابقة التي نظمتها صحيفة جارديان البريطانية.

فالمدونة هي الاسم العربي لهذا النوع من المواقع ويقصد به الموقع نفسه، وكل موضوع في المدونة اسمه تدوينة والجمع تدوينات، وصاحب المدونة وهو الكاتب يسمى مدون والجمع مدونون، وعملية الكتابة في المدونة اسمها تدوين وهي اسم فعل من دون يدون.

أضيف إلى مصطلحات التدوين مصطلح جديد كتعريب لكلمة **Podcast**(١) واتفق على تسميته مدونة صوتية وهي المدونة التي تكون تدويناتها تسجيلات صوتية يسجلها المدون وينشرها في مدونته.

هناك أيضًا مدونات الفيديو ومدونات الصور(٢).

ولا شك أن المدونات فرضت نفسها كظاهرة مهمة جدًا، حيث أنها توفر للناس العاديين إمكان التواصل مع قاعدة جماهيرية ضخمة وعندما تصبح المدونة معروفة، فإنها تضيف إلى الفهم العام عن حقيقة ما يحدث، وقد بدأت وسائل الإعلام الاعتماد على المدونات للحصول على المعلومات، وللتعرف على وجهات النظر الأخرى، كما تتمتع المدونات بإمكانات سياسية كامنة،

---

(١) هو مجموعة ملفات يتم نشرها عبر الإنترنت، باستخدام تطبيقات التزامن المختلف والمتعدد في النشر، وتحمل هذه الملفات بشكل برمجي آلي، يضمن سهولة الاستخدام للمستخدم ، وقد بدأ البودكاست في أواخر عام ٢٠٠٤ .

**(2) http://www.tedwen.com**

لكن سيكون من غير المناسب القول بأن المدونات تشكل خطرًا وتهديدًا على وسائل الإعلام الرئيسة، ذلك أنها تتكامل معها. أشار دين رايت **Dean Wright** مدير تحرير وكالة رويترز إلى عدة عوامل أدت إلى تغيرات جوهرية في الإعلام خلال السنوات الماضية، ومن هذه العوامل(1) :

١- ظهور الإعلام الرقمي.. بديلا عن الإعلام الأنلوجي (التماثلي)، وهذه موجة طاغية أثرت في الإعلام بشكل كبير جدًا. وما لاحظناه خلال السنوات الثماني الماضية التي سبقت هذا العهد الجديد، وتحديدا ظهور تقنية البرود باند **broadband** هي ذروة القوة الهائلة في التغيير، كما أن ظهور الإنترنت قد غير من دورة العمل الإعلامي التقليدية وانتهج أسلوب المباشرة والفورية.

وقد أدركت كثير من الصحف أنه من غير الممكن الانتظار إلى صباح يوم الغد لنشر الأخبار المتسارعة، لهذا فإن الحلول تكمن في بث توالي هذه الأحداث وتسارعها على مواقعها الإلكترونية، حتى يمكن أن تواكب الصحف وسائل الإعلام الأخرى من محطات تليفزيونية وإذاعة ومواقع إنترنت. وتحاول استثماره.

٢ - تمتلك الصحافة سمة مميزة عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى، فهي أقدر على معرفة الشئون المحلية التي تقع فيها الصحف. ولا يمكن أن تتنافس معها وكالات الأنباء العالمية مهما بذلت تلك الوكالات من جهود ووضعت من إمكانات، وهناك اتجاه عام للوكالات أن تكون عالمية، إلا أن ما يميز الصحف هو استمرارها في الاهتمام بالأحداث المحلية، وهذه

---

(1) **www.editorsblog.org.anlysis/2005**

السمة لا يجب أن تفقدها الصحف في زخم الاهتمام بالشأن العالمي.

٣ - يرى البعض أن هناك تنافسًا كبيرًا بين وسائل الإعلام الأخرى ومحركات البحث الإلكترونية مثل الياهو **yahoo** وجوجل **google** لكن المؤكد كما يشير إلى ذلك الكثير من الباحثين وأصحاب الاختصاص أن الخدمات يجب أن تكون متكاملة بين الطرفين فكلما كان محرك البحث سريعًا وشاملًا أمكن وصول المتصفح إلى الأخبار التي يرغب فيها في لحظات سريعة، وهذا يخدم وسائل الإعلام عامة.

٤- يشير البعض إلى وجود تنافس بين وكالات الأنباء العالمية ووسائل الإعلام الأخرى خاصة الصحافة، لكن يجب ملاحظة أن هذه الوكالات لا تتجه إلى الجماهير العامة كما هي الحال مع وسائل الإعلام الأخرى من صحافة وتليفزيون لكنها تتجه في أغلب الأحوال إلى مشتركين أعضاء في هذه الوكالات من إعلاميين ومهنيين ومهمين، أو ما يمكن تسميتهم بجمهور العملاء **consumer audience**.

٥– هناك اتجاه سائد حاليًا في إلغاء مفهوم الاختلافات بين الوسائل وبناء مفهوم المودة الإعلامية، ويتم في كثير من المؤسسات والأكاديميات الإعلامية بناء جيل جديد يمكن أن يتعامل مع جميع وسائل الإعلام التقليدية والإلكترونية، فعلى سبيل المثال تسعى كل من صحيفة نيويورك تايمز ووكالة رويترز إلى تدريب كوادرها للتعامل مع الوسائط المتعددة.

– هذا بالإضافة إلى شهود العالم العربي في الفترة الأخيرة مدونين جريئين تستثير منشوراتهم الانتقادية غالبًا غضب السلطات.. يقول سعيد السلمي رئيس مركز حرية الإعلام في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (**CMF Mena**) الذي يتخذ مقره في الدار البيضاء لشبكة الصحافة العربية :"إن بعض المدونات

الشخصية قد غدت مصدرًا أكثر بعثًا على الثقة للأخبار من المصادر الرسمية".

ويضيف: إن المدونات الإلكترونية تتيح فرصة للمواطنين الذين يئسوا من إسماع أصواتهم عبر قنوات الإعلام السائدة. وذلك – برأيهم – لأن مصادر الأخبار العربية التقليدية لم تعترف حتى الآن بأهمية المضمون الصادر عن المستخدم ولا تستفيد منه إلا نادرًا ويرى أن الصحافة العربية القائمة تتجاهل المواطنين الذين يقومون بدور صحفيين لأنهم لا يراعون قواعد الصحافة ولأنهم ينقلون الأخبار بشكل ذاتي وعاطفي، غير أنه يشعر بالتفاؤل إزاء المستقبل، ويقول: إن المدونين الإلكترونيين من الشباب يظهرون كمؤيدين لطريقة جديدة في النظر إلى الأحداث وتفسيرها، ويعتقد أنهم سيتمكنون من تجاوز الرقابة والعقليات القديمة ولسوف ينشطون دينكاميكة التغيير في بلدانهم![١].

يقول الناشط المصري د. أحمد عبد الله خبير الطب النفسي بجامعة الزقازيق: لقد أصبح المدونون أهم شيء موجود حاليًا على شبكة الإنترنت وذلك لأنهم يمثلون آراء الناس في أرض الواقع دون تزييف، وميزة المدونة أنها مساحة مفتوحة يكتب فيها كل من يرغب دون اشتراط الخبرة أو الثقافة أو التخصص، والجميل فيها أنه يمكنك من التعرف ولأول مرة على آراء الناس بوضوح شديد.. ويصف د. أحمد المدونين بأنهم الإعلاميون الجدد!

ويوجد في العالم العربي الآلاف من المدونين يعملون في ظل صمت عميق فمن غير المبالغ فيه القول بأن ظاهرة "المدونين" لم تدرس بتعمق كاف على مستوى الإعلام العربي، بدءًا من الصحافة المكتوبة وانتهاء بالتليفزيون! ذلك على الرغم من أن المدونات على الإنترنت أصبحت شاهد عيان على كثير من الأحداث التي تقع دون إنذار سابق ويصادف وجود شخص أو أكثر في منطقة

---

(1) www.alarbiya.net/save_print.php?save=1&cont_id=58043-11k

الحدث لينقله إلى مدوناتهم دون الحاجة إلى المثول أمام الشرطة أو القضاء للإدلاء بالشهادة لتكون هذه المدونات هي المصدر الأول لدى أغلب وسائل الإعلام في بعض الأحيان.

ومن ناحية الحريات السياسية للمدونين هناك تنوع في ردود أفعال الحكومات ضد أو مع هذه الحريات، كما أوضح التقرير السابق وهناك دور سياسي نشط وفاعل للمدونين في مجتمعاتهم ومن الأمثلة التي تعكس الدور العميق للمدونات السياسية في العالم العربي ما قامت به بعض المدونات من فضح لبعض التجاوزات التي حدثت خلال الأعوام القليلة الماضية في بلدان عربية مختلفة ودعم الحركات التحررية في هذه البلدان، منها على سبيل المثال كشف محاولة أحد المرشحين البرلمانين في دولة الكويت شراء أصوات الناخبين من خلال الاستشهاد بشهود عيان على هذه الواقعة، وتحول المدونات إلى ساحة تعبير عن توجهات بعض الجماعات المحظورة والمناهضة للسلطة الحاكمة مثال الدعوة لإضراب ٦ إبريل في مصر – على الفيس بوك – وموقع حركة "كفاية" وغيرها.

ومن أبرز الأدوار الصحفية الإعلامية المستقلة التي قام بها المدونون العرب خلال الأعوام الماضية، الحملة التي نظموها للتضامن مع الرسول "ﷺ" عقب نشر إحدى الصحف الدانماركية الرسوم المسيئة ضد الرسول.

وفي حالة مصر قامت بعض وسائل الإعلام بالاقتباس من المدونات أوالاستشهاد بها في تغطية بعض الوقائع والأحداث حيث كانت هذه المدونات هي المصدر الإخباري الأول لبعض الأحداث السياسية المهمة، ومنها على سبيل المثال حادث اعتداء أحد الضباط على أحد المواطنين بالضرب في ديسمبر ٢٠٠٦ الذي تمت إذاعته بالصوت والصورة على المدونات وهو ما

جعل الصحف المصرية تستعين بها بشكل منتظم باعتبارها مصادر لأخبارها وتشير لذلك في إصداراتها الورقية مثل صحيفتي الدستور والمصري اليوم.

هذه الحريات وإن دخلت في مساجلات مع السلطة تصنع إعلامًا منخفض التكاليف ولا يفتقد لعناصر التشويق والإثارة، ويفتح طريق صناعة الحدث وتدوينه والتعليق عليه، دون حاجة إلى مؤسسات إعلامية باهظة التكاليف.. وفي الوقت نفسه يؤدي المدونون واجبهم في تبصير الرأي العام بما يجري وفضح المسكوت عنه، في ظل محاولات تحايل واسعة، على القيود والتحكمات التي تنتهجها السلطات السياسية ضد حرية التعبير، وإنهاء احتكار المعلومات.

**وماذا بعد؟!**

لا أحد ضد الإعلام الحر، وإن كان من المهم ألا يكون الإعلام الحر عدائيًا.. دائمًا يكون راغبًا في اختبار قدرات الحكومة ونقد سياساتها من أجل الصالح العام، وربما تكون المدونات هي إحدى أهم الوسائل القادرة على القيام بهذا الدور من خلال النقد الهادف والمعلومات المستندة إلى حقائق، والنقل المختلف للآراء والأفكار، كما يجب أن يدرك الأشخاص الواقعيون أنه لا توجد حكومة معصومة من الخطأ، لكن الاعتراف بالخطأ يعبر عن فضيلة سامية، وليست العبرة دائمًا بفرض القوانين والتشريعات وإنما العبرة في النهاية بمراعاة الأخلاقيات عند استخدام الإنترنت من قبل الأفراد أنفسهم.

في المجتمعات العربية التي لا تزال تقف في منتصف الطريق بين الحرية والاستبداد، يصبح من الضروري رسم سياسات معلوماتية مناسبة وسليمة تكفل حرية الرأي والتعبير عبر مختلف الوسائل والمنابر الإعلامية والاتصالية وتغيير مجموعة القوانين المقيدة للحريات ووضع مجموعة من الضمانات الكافية التي

تعمل على حماية حريات المواطنين من استبداد وسيطرة الحكومات[١].

## تأثير المدونات في الرأي العام العربي

ضمن ما يزيد على ٣٧ مليون مدونة تضمنتها شبكة الإنترنت، لا يكاد نصيب المدونات العربية يزيد على ٤٠ ألف مدونة أنشئ أغلبها في عامي ٢٠٠٥ – ٢٠٠٦ إلا أن تأثير هذه المدونات – محدودة العدد – قد فاق التوقعات حتى أن أحدهم وصفها بأنها "صداع في رأس الحكومات العربية" تلك الحكومات التي تخشى بشدة احتلال مواطنيها لأدوات تعبير عن أنفسهم من ناحية، ومن ناحية أخرى تخشى تواصل مواطنيها معًا لتشكيل فرق – جماعات – ضغط على هذه الحكومات .. ومن كشف المواطنين للممارسات غير القانونية واللاديمقراطية التي تتسم بها هذه الحكومات!!

ويأتي الدور البارز الذي قام به المدونون المصريون، إسهامًا بارزًا وعلامة على نهج المدونين العرب، خاصة بعدما دفع بعض المدونين ثمنًا غاليًا لما دونوه، حبسًا واعتقالًا وتشهيرًا.. ومن أهم المحطات التي ساهمت في شهرة وتوسيع رقعة المدونين:

١– سلسلة مقالات للكاتب والصحفي جهاد الخازن في جريدة " الحياة " اللندنية عن التدوين، والإنترنت في العالم العربي مع بداية عام ٢٠٠٦.

٢–إشادة الكاتب الصحفي مُحَمَّد حسنين هيكل بمدونة "بهية" المصرية في لقاء تليفزيوني معه بقناة الجزيرة – القطرية – مثنيًا ومبديًا اهتمايًا خاصًا بهذه المدونة المختصة في التحليل السياسي.

٣– حصول بعض المدونين على جوائز عربية وعالمية في المحافل التي كانت تعقد

---

(١) صحفيون بلا حدود" على الرابط التالي:

http://www.rsf.ora/article.php3?idartcle=19604

لمنح الجوائز لأفضل مدون ومدونة ولأكثرها متابعة وتأثيراً. وكانت حافرا لاستمرارهم ونجاح مدوناتهم.

٤- الحملات المنظمة التي شنها المدونون المصريون في مناسبات مختلفة لتنظيم المظاهرات السياسية السلمية، وتنظيم الإضرابات الوطنية الجماعية مثل مظاهرة ما أطلق عليها" كنس السيدة زينب" ضد وزارة الداخلية في مصر، وتنظيم إضراب ٦ أبريل عبر الفيس بوك.. وغيرها من التنظيمات السلمية للمعارضة السياسية.

٥- القبض على بعض المدونين المصريين أثناء حركة تضامنهم مع أشخاص أو اتخاذ موقف احتجاج سلمي تجاه قضية من القضايا .

٦- ثمة عناصر متداخلة تجعل الجماعات المكونة على الفيس بوك بمثابة صحف إلكترونية حرة أو مدونات جماعية، تستحق هذه الظاهرة الدراسة والحوار والمناقشة. من ناحية أخرى لا تتوقف المدونات على الكلمات المكتوبة، فالصورة سواء كانت فوتوغرافية ثابتة، أم فيديو متحركا، تلعب دورًا كبيرًا في مجتمع المدونين بوصفها توثيقًا لما يحدث ودعمًا لمصداقية المدون، وبالتالي أضفت بعدًا توثيقيًا يمثل – هدفًا أقوى في مرمى الصحفي غير المدون – أو التقليدي.. يرى بعض المراقبين أن مدوني الفيديو المصرين كانوا الأشرس والأكثر حضورًا والأغزر إنتاجًا، فقد نبشوا في جراح المجتمع المصري ونشروا عبر مدوناتهم وعبر (youtube)– ذلك الموقع العالمي الذي يهتم بنشر مشاهد الفيديو الشخصية وغيرها– ما أثار الجدل وفجر بعض القضايا. ويؤكد هاني شكر الله مدير مؤسسة هيكل للصحافة العربية أن للمدونين دورًا بارزًا في الدعوة لأنشطة معينة، أوتسجيل ما يحدث في

الشارع من خلال: "تغطية الانتهاكات والتعديات"[1]، وقد برزت في مصر ظاهرة التعبير عن الرأي والاحتجاج على الإنترنت وخاصة على صفحات المدونات، وأغلب الذين يكتبون فيها ويفعلونها هم شباب وشابات.

وبالنسبة إلى دول عربية أخرى مثل الأردن لم تستطع المدونات أن تشكل ضغطًا على الأجهزة الحكومية بالفعل، ما زالت تعمل دون أن تشكل أي تهديد بمستوى التهديد الذي شكلته المواقع الإخبارية الإلكترونية التي انتشرت بسرعة في العامين الأخيرين ودفعت الحكومة الأردنية وجهات أخرى إلى التفكير في إمكان "ضبط" هذه المواقع سواء من خلال التفكير في "ميثاق شرف" أم عبر التهديد، ذلك لأن الأجهزة الحكومية هناك لم تر في المدونات ما يثير تخوفاتها! تبقى المشكلة في دول أخرى عربية تخص عدم وصول المدونات هناك لمستوى من تقديم محتوى لافت لانتباه وسائل الإعلام المحلية والعربية، حتى أن وسائل الإعلام الدولية لا تستند إلى هذه المدونات في تغطية الأحداث ذات الثقل، إلا في حالات نادرة!

ومن خلال استعراض المفاهيم والمصطلحات.. يتضح أهمية الصحافة المدنية / صحافة المواطن، في تطوير الأداء الصحفي الإلكتروني في المجتمع العربي، وإذا كانت المدونات تمثل صحفًا فردية مستقلة.. والمجموعات التدوينية تمثل رأيًا عامًا وحزبيًا في بلد ما.. يصل الباحث إلى عدد من النتائج تؤهله لاستخلاص إجابة عن سؤال بدأ به فرضية مبحثه ألا وهو أن المدونات والمجموعات التدوينية.. وغيرها من وسائط الاتصال الحديثة بالفعل لعبت دورًا

---

(١) شريهان توفيق، شيرين كدواني: المدونات السياسية وحرية التعبير كحق من حقوق المواطنة: ورقة بحثية، شيرين كدواني، مؤتمر الإعلام والبناء الثقافي لحقوق الإنسان، كلية الآداب، قسم الإعلام، جامعة أسيوط، من ١٩ – ٢٠ فبراير ٢٠٠٨، ص ٢٣، ٢٤

في التعبير عن حرية المواطنين إلا أنها لم تنجح حتى الآن على الرغم من كل ما حققته من إنجازات، في أن تفرض واقعًا صحفيًا جديدًا.. ذلك لأسباب وردت في سياق البحث منها: أن وسائل الاتصال هذه لم تزل تمارس دورًا هامشيًا نخبويًا، أي أنها تحتاج إلى الوسيط الورقي الصحفي المطبوع.. حتى تستطيع التأثير في عدد أكبر من الفاعلين الاجتماعيين.. وتحتاج إلى الإعلام المرئي في توصيل أعمالها.. ومن هذه الأرضية نكتشف أن مسافة كبيرة تفصل بين الدور والتأثير الذي قامت به صحافة المواطن – المدونات – الفيس بوك – في الغرب والدور المخول لها في العالم العربي لأسباب متعددة:

**أولًا:** حرية التعبير في المدونات والصحافة المدنية حرية دون كلمة لكن، وبالتالي هي غاية لم تزل منشودة ولم تتحقق على أرض الواقع.

**ثانيًا:** بعض مستخدمي الإنترنت من منشئي المدونات وغيرهم يستغلون هذه الوسائل استغلالًا مسيئًا على المستويين الأخلاقي والسياسي.. خاصة إذا تعلق الأمر بالطابو: الدين والجنس والسياسة.

**ثالثًا** : توجهات المدونين واختلافاتهم تساعد على نشر عداوات متخيلة على الفضاء الاجتماعي في عالم بلا قيود، من المفترض أن يعكس هذا الصراع " التخيلي " حالة سلام مجتمعي في العالم الواقعي.. وهو ما لم تصل إليه اختلافاتنا حتى الآن.

**رابعًا:** تنوع التيارات الصحفية مشكلة لصحافة المواطن " العربي".. الأمر الذي يثير تبعثر المضمون.. ويهدد المحتوى بالنسبة إلى واقع الصحافة العربية المعاصرة فهو لا يحقق التنوع الخلاق.. بقدر ما يجر أصحابه إلى الفوضى المدمرة.

**خامسًا :** إشكالية الضوابط من يضبطها؟ ولصالح من؟ في النهاية هذا سؤال معقد.. الإجابة عنه بالنفي تفتح باب الجحيم على الحكومات العربية، والإجابة عنه بالإيجاب تفتح باب الجحيم على الناشطين في التدوين.. وأخيرًا لا أحد ضد الحرية.. ولا أحد أيضًا مع الابتذال وإن كانت هناك ديمقراطية في سبيلها إلى التحقق عبر هذه الوسائط الجديدة. فلا شك أنها ستخلف عددًا من الضحايا. المهم، أن المستقبل سينتصر لها – للديمقراطية – مع تطور وعي المواطن بإمكاناته وواجباته المدنية قبل حقوقه المفترضة في ظل حكوماتنا العربية.

بالنسبة إلى العالم الغربي، فمع انتشار ملايين المواقع الخاصة بالتدوين والمدونين، فقد تصاعد النقاش حول دور صحافة المدونة وأثرها.. إذ كيف يمكن للمدونين الذين يعتمد نجاحهم على استقطاب القراء على آرائهم، في أن يعملوا كصحفيين محايدين؟![١]

والتأثير المتزايد لصحافة المدونات يدفع إلى التساؤل حول ما إذا كان يمثل صعودًا لنوع جديد من الصحافة، وبالتالي فهو بحاجة إلى صياغة نوع من الدليل المهني والأخلاقي لتنظيمه!

وهل لهذه الأسئلة في مجتمعاتنا العربية وجود، في ظل انتشار محدود الأثر، واسع الصدى؟ إذ تعتمد المدونات العربية على طبيعة شخصية منشئها ومدونها.. فهو في الأصل ينشئ مدونة للتعبير عن رأيه وأحلامه وتصوراته لا ليخبر بها عن حادثة واقعة وإن كان لا يمانع، إلا أن مفهوم المدونة بوصفها منشورًا إعلاميًا ليس هو المسيطر على أغلب المدونيين العرب.. بقدر ما تسيطر

(١) قناة الجزيرة: برنامج وثائقي عن المدونات بعنوان ( المدونون.. الصحفيون الجدد ) بتاريخ ١/٥/٢٠٠٨

عليهم فكرة كونها مساحة حرة، للبوح، والفضفضة، وما إلى ذلك، الأمر الذي تثبت صحته الشهرة الواسعة للمدونات محدودة العدد ذات التأثير الذي يبدو صحفيًا.

ومن جهته تعد المدونة بالفعل نبض الناس إلا أنها تحيل المجتمع الواقعي العملي إلى مجتمع تخيلي فتصنع نارًا تحت الرماد.. حيث تشترط المدونة وسائل تواصل غير متوافرة للقطاعات الواسعة – وصلة إنترنت – جهاز كمبيوتر – معرفة بكيفية التواصل عبر هذه الشبكة، ولعل هذه المكملات هي اللاعب السلبي في وصول المدونات إلى العالم الواقعي.. الذي إن كان دائمًا ما تبدأ منه إلا أنها ربما لا تنتهي إليه!! فهل المدونات العربية بهذه الحيثيات مؤهلة للمنافسة على استصلاح صحافة المواطن؟! وإلى أي مدى وفي أي توقيت يمكن أن تسهم المدونات العربية في إثراء الصحافة والإعلام بما يشكل تنافسًا قويًا لوسائل الإعلام الرسمية؟ إلا أننا بصدد عدد من النقاط – الإشكالات – التي تثيرها مسألة المدونات في عالمنا العربي ودورها الفاعل في إثراء صحافة الموطن العربي.

**أولًا:** ما مدى مصداقية الأخبار المنشورة بشكل شخصي في المدونات؟

**ثانيًا:** ما مدى مسئولية المدونات حيال إثارة الفتن والقلاقل؟

**ثالثًا:** بمن يثق متلقي الأخبار من على شبكة الإنترنت. المدونون بوصفهم غير مدفوعين إلا بمصالح معلنة، أم الصحف الرسمية ووكالات الأنباء، خاصة المواقع الإخبارية المتسمة بالمصداقية؟

**رابعًا:** ما علاقة صحافة المواطن الإلكترونية بمثيلتها في العالم المتقدم وفي ظل ما يعانيه الإعلام العربي من ممارسات قمعية؟

**خامسًا:** هل سيتحول الوسيط الإلكتروني إلى صحافة المستقبل خاصة في دول

عربية لم يزل معظم شعوبها يذل ويعاني الأمية الكتابية؟ فما بالنا بثقافة القراءة والكتابة عبر الإنترنت؟!

**سادسًا:** على الرغم من الأدوار الإيجابية التي لعبتها المدونات في السنوات القليلة الماضية هناك قلق تثيره الآثار السلبية للمدونات خاصة الإباحي منها وما يخالف تقاليد وقيم المجتمعات العربية الإسلامية حتى إن كانت ضريبة الحرية!!

## التدوين ومواقع التواصل الاجتماعي

ظهرت المدونات في العالم والعالم العربي قبل ظهور وسائل التواصل الاجتماعي ، وقد نجحت المدونات الشخصية في اجتذاب عدد كبير من المتابعين .. كما نجحت بعض المدونات العامة في الانتشار وأن تكون منابر عامة ،أتاحت مساحة حرة للتعبير عن الآراء والتفاعل مع نقاشات الآخرين،. فهي تعد منبرًا دائم التغير والتطور. والبعض يرى أنها كانت نواة لنشوء الصحف والمواقع الالكترونية .

وكان للانتشار السريع لوسائل التواصل الاجتماعي وزيادة عدد مستخدميها، أثر سلبي على المدونات،سواء في توسعها أو في متابعتها وزيارتها من قبل مستخدمي الإنترنت. فقد أدت الشبكات الاجتماعية الجديدة مهام منصات التدوين في نشر المحتوى الذي ينتجه الأفراد. نذكر على سبيل المثال أن موقع "فيسبوك" يوصل أعضائه بعضهم ببعض من دون أن يبحثوا عن بعضهم، ولا أن يكونوا على معرفة مسبقة ببعضهم. فتركيبة هذا الموقع– الأكثر انتشاراً عالمياً– تسمح بتعارف أصدقاء الأصدقاء، وأصدقاء هؤلاء الأبعدين، بل ويعرض على المستخدم ما يرغب في قراءته ومعرفته بعد أن تحفظ سجلاته المواقع التي يتردد عليها المستخدم يومياً.

إن التفوق التقني لموقع "فيسبوك" يجعلها توصل المحتوى للراغبين فيه حتى قبل أن يفتشوا عنه. والأفضلية المميزة لـ"فيسبوك" تتمثل بكونه مساحة مجانية لمستخدميه، لا يتطلب منهم أي مقابل مادي لإنشاء حساب شخصي أو أكثر، بخلاف المدونات التي يحتاج المستخدم إلى دفع أموال لشراء اسم للصفحة. وتكون مهددة من شركة الاستضافة إن لم تدفع لها الاشتراك الدوري .

## تعريف مواقع التواصل الاجتماعي

مواقع التواصل الاجتماعي هي تطبيقات شبكية تكنولوجية حديثة تعتمد على الويب لتتيح التواصل والتفاعل بين الناس، من خلال الرسائل المكتوبة، والرسائل الصوتية المسموعة، والرسائل المرئية، وتقوم على تفعيل، وبناء المجتمعات الحيّة في بقاع العالم، حيث يقوم الناس بمشاركة أنشطتهم، واهتماماتهم من خلال تطبيقات التواصل الاجتماعي ذات سمة التواصل من الجهتين، كما تساعد التطبيقات بنقل المعلومات وتبادلها بسهولة.

ومصطلح " مواقع التواصل الاجتماعي " أطلِق على الخدمة الإلكترونيّة التي تقدِّمها شبكة الإنترنت للأفراد والجماعات، حيث تتيح لهم التواصل فيما بينهم حسب اهتماماتهم، فيستطيع أي شخصٍ أن يجد أو ينشىء المجموعات حسب اهتمامٍ معين مثل القراءة أو بلد المنشأ أو الهوايات أو التخصص الجامعي وغيرها من الأمور المشتركة. وقد شكّلت هذه المواقع حلقة وصلٍ بين جميع الأشخاص على اختلاف مواقعهم واختلاف دياناتهم وأعمارهم وأجناسهم، حيث أصبح أي فرد يستطيع الوصول إلى أي شخص في العالم من خلال هذه المواقع. وتعتمد مواقع التواصل الاجتماعي بشكلٍ أساسي على الأفراد أو المستخدمين؛ لأنهم هم من يشغِّلونها ويرفدونها بالمعلومات والبيانات

ولا تشمل مواقع التواصل الاجتماعي، الشبكات الاجتماعية فحسب.

لكنها، تشمل أيضاً المدونات التي يتم إنشاؤها بواسطة مواقع مثل: "بلوجر" و"ووردبرس". كما أنها تتضمن أيضاً خدمات التدوين المصغر، أو خدمات الرسائل الفورية مثل: تويتر، وال Wikis، مثل ويكيبيديا وغيرها من أنواع ال Wikis الأخرى، التي تعد أيضاً من وسائل الإعلام الاجتماعي.

إن تعريف مواقع التواصل الاجتماعي واسع بما يكفي ليشمل تقنيات تبادل ومشاركة الملفات مثل بت تورنت، وخدمات مشاركة وتبادل مقاطع الفيديو مثل اليوتيوب، وخدمات مشاركة وتبادل الصور مثل انستجرام وفليكر.

وهناك الآلاف من الخدمات الأخرى الأكثر تخصصاً، مثل خدمة Meetup التي تسهل عملية إجراء الاجتماعات عن بعد، و Groupon للتسوق الاجتماعي، والتي يتم تصنيفها أيضاً على أنها من وسائل الإعلام الاجتماعي.

## بدايات مواقع التواصل الاجتماعي

بدأت التكنوجيا في التطور السريع في القرن العشرين، فقد تم اختراع الكمبيوتر في عام ١٩٤٠ ومنذ ذلك الحين اهتم العلماء بإنشاء شبكات التواصل بين هذه الكمبيوترات حيث تم إطلاق نظام بلاتو كنوع بدائي لأنظمة التواصل الاجتماعي في عام ١٩٦٠، وقد تم تطوير تلك الأنظمة في جامعة إلينوي، حيث قدمت أشكالًا مبكرة من فوائد شبكات التواصل الاجتماعي الحالية،

وقد تم تطوير شبكة أربانيت التي ظهرت لأول مرة في عام ١٩٦٧، وقد قامت تلك الشبكة في أواخر سبعينيات القرن الماضي بتطوير تبادل ثقافي غني بالأفكار والاتصالات غير الحكومية كما يتضح في إصدار البرمجة الصادر عن معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا عام ١٩٨٢ من مختبر الذكاء الاصطناعي.

وفى عام ١٩٨٠ بدأت الكمبيوترات تدخل البيوت وتنتشر وبدأت مواقع التواصل الاجتماعي تتطور فقد بدأت خدمة الإيميل والشات في الظهور.

وقد كانت جيوسيتيس واحدة من أقدم الشبكات الاجتماعية على الإنترنت، وكان أول ظهورها في نوفمبر ١٩٩٤، لكن يعد موقع سيكسديجري أول شبكات التواصل الاجتماعي وهو الأقرب لشكل شبكات التواصل الحالية، وقد تم تأسيسه في ديسمبر ١٩٩٥، حيث كان يتضمن ملفات التعريف وقوائم الأصدقاء والانتماءات المدرسية التي يمكن استخدامها من قبل المستخدمين المسجلين، وتم إطلاق مواقع أخرى نتيجة لفوائد شبكات التواصل الاجتماعي التي كانت تتطور مع الوقت، وظهر أول موقع تواصل اجتماعي عام ١٩٩٧ كان يسمح بعرض الملف الخاص بالشخص وتكوين صداقات ، وتم تأسيس موقع أوبين ديري في أكتوبر ١٩٩٨ حيث بدأ في الانتشار

وموقع آخر للتواصل أيضًا يُدعى ليف جورنال في أبريل ١٩٩٩، وكانت هناك مواقع متخصصة في تواصلها الاجتماعي، فبعضها كان لتواصل الأصدقاء فقط، والبعض الآخر تم تخصيصه للتواصل من أجل البحث عن الوظائف.

وقد تم تأسيس موقع التواصل الأشهر فيس بوك في فبراير ٢٠٠٤، أما موقع تويتر فتم تأسيسه في فبراير ٢٠٠٧.

### أمثلة على شبكات التواصل الاجتماعي :

**فيس بوك:** هو موقع ويب شعبي مجاني، يتيح للمستخدمين المسجلين إنشاء ملفات تعريف وتحميل الصور والفيديو وإرسال الرسائل والبقاء على اتصال مع الأصدقاء والعائلة والزملاء. ويعتبر من أشهر مواقع التواصل الاجتماعي، تأسس عام ٢٠٠٤م، وقد أسسه كل من: مارك زوكربيرغ، وإدواردو سافرين، وكريس هيوز، وأندرو ماكولوم، وداستن موسكوفيتز، ومقرّه

الرسمي في الولايات المتحدة الأمريكية في ولاية كاليفورنيا، ويتفرّع من تطبيق الفيس بوك، تطبيق إنستغرام، وتطبيق ماسينجر، والتطبيق متوفر بعدّة لغات متنوعة، أي أكثر من سبعين لغة.

**يوتيوب** : موقع إلكتروني يُمكن استخدامه بشكل مجاني،يتمّ من خلاله السماح بمشاهدة مقاطع الفيديو التي يتمّ نشرها من قِبل المُستخدِمين الآخرين لهذا الموقع، بالإضافة إلى إمكانية تحميل المُستخدِمين أنفسهم لمقاطع فيديو خاصة بهم، تأسس عام ٢٠٠٥م من قِبل كل من ستيف تشين ، وتشاد هيرلي ، وجاويد كريم ، وقد اشترته شركة جوجل بعد عام واحد من تأسيسه أيّ عام ٢٠٠٦م

**تويتر:** يقدم خدمة تدوين مجانية، تسمح للأعضاء المسجلين ببث مشاركات قصيرة ، ويمكن متابعة تغريدات المستخدمين الآخرين باستخدام منصات وأجهزة متعددة. تأسس عام ٢٠٠٦م، وقد أسسه كل من: جاك دورسي، وإيفان ويليامز، ونوح غلاس، وبيز ستون، ومقره الرئيسي في الولايات المتحدة الأمريكية في ولاية سان فرانسيسكو، وولاية كاليفورنيا، وبقوم التوتير بتقديم خدمة التدوين المصغر برسالة واحدة لا تتجاوز المائة والأربعون حرف، المعروفة باسم التغريدات.

**لينكيد إن**: موقع مصمم خصيصًا لمجتمع الأعمال، والهدف منه هو السماح للأعضاء المسجلين بإنشاء وتوثيق شبكات الأشخاص الذين يعرفونهم ويثقون بهم بشكل احترافي.

**ريديت:** هو موقع إلكتروني ومنتدى إخباري اجتماعي يتم فيه تنسيق القصص وترويجها من قِبل أعضاء الموقع، ويتكون الموقع من مئات الأقسام الفرعية، ويحتوي كل قسم فرعي على موضوع محدد مثل التكنولوجيا أو

السياسة أو الموسيقى.

**بينترست**: هو موقع إلكتروني لمشاركة وتصنيف الصور الموجودة على الإنترنت، والنقر فوق صورة بالموقع ينقل المستخدم إلى المصدر الأصلي لها.

ماي سبيس: هو تطبيق يقدم شبكة تفاعلية بين الأصدقاء المسجّلين في التطبيق، ويمكّن المستخدمين من نشر الصور، وكتابة المدونات، ونشر الموسيقى ومقاطع الفيديو، وإرسال الرسائل. تأسس عام ٢٠٠٣م، ومؤسسه هو توماس اندرسون.

**تمبلر:** يعتبر تطبيق منصة تدوين اجتماعي، تقوم بالسماح لمستخدميها بالتدوين سواء كان تدوين نص، أو صورة، أو فيديو، أو أقوال، أو روابط، أو محادثة صوتية، ويتسم التطبيق بعدة مميزات، وهي: يحتوي على مميزات الشبكة الاجتماعية، وإمكانية إيجاد المساعدة من قبل المستخدمين، والحفاظ على خصوصية المستخدم، واستعماله في تسويق الخدمات والمنتجات، ويتسم بتصميم بسيط وأدوات مختلفة. تأسس عام ٢٠٠٧م، أنشأه ديفيد كارب.

**إيجابيات مواقع التواصل الاجتماعي:**

- ازدياد أعداد مستخدميها كل عام، حيث تربط بين مجموعات مختلفة من الناس وتعزز التواصل بين فئات مختلفة من بلاد مختلفة.
- توفير جهد وتكلفة التواصل مع أصدقاء أو أقارب بعيدين جغرافياً. تلاقي أصحاب الهوايات، وتعرفهم على هوايات بعضهم البعض، وتعزيزها باستمرار.
- صقل شخصية الفرد من خلال سعة ثقافته واندماجه مع المحيط الثقافي إلكترونياً

- تستعمل من قبل القواعد السياسية والشعبوية بشكل كبير، فتساعد على نقل الأفكار السياسية بشكل كبير وهام، مما يساعد في التقريب من وجهات النظر السياسية المختلفة، وإيصال وجهات النظر السياسية المختلفة لعموم الناس، إلا أن الأمر قد يأخذ منحى آخر، خاصة في بعض المجتمعات التي تكثر فيها نسب الجهل والأمية السياسية، فتنقلب هذه الفوائد إلى مضار، مما قد يؤدي إن أسيء استعمال هذه الشبكات إلى خلخلة في لحمة الشعب الواحد.
- متابعة آخر المستجدات في كل أنحاء العالم، من خلال متابعة التحديثات التي تظهر من خلال الأصدقاء، أو المتابعة في قائمة الاهتمامات
-. تسهم في النقد الموجه والبناء، وتؤثر على متخذ القرار السياسي، بما يتفق والمصلحة العامة.
- الدعاية الاقتصادية، وذلك من خلال نشر الإعلانات الخاصة بأصحابها.
- تكسر الحواجز الثقافية والعرقية.حيث يجدها مستخدموها منابرا سهلة لهم للتعبير عن أفكارهم والدعوة لثقافتهم.
- تعطي الكثير من الفرص التجارية الناجحة من خلال كونها منصة إعلانية. تعزز الشراكات الاقتصادية بين المؤسسات والدول.
- وسيلة آمنة في كثير من الأحيان يمكن خلالها حجز دعوات السفر والسياحة بأماكن مختلفة.
- تدعم الأفكار الناجحة وتنشرها بين أكبر قدر من الناس، وهي من أهم فوائد شبكات التواصل الاجتماعي.
- يمكن استثمارها في الأعمال التطوعية، فالفكرة التطوعية الرائدة بإمكانها

أن تنتشر كالنار في الهشيم، وأن تحقق أغراضها بكل سهولة ويسر، مما يؤدي إلى زيادة الأعمال الخيرية في المجتمع، وتحسين الأوضاع المعيشية للناس، وتحسين مختلف الأوضاع التي تحيط بمختلف الأفراد.

- تساعد على نشر التوعية المجتمعية، من خلال حملات التوعية التي تقوم بها الجهات المعنية في الدول، أو التي قد يقوم بها بعض الأفراد الذين عانوا لفترة من مشكلة معينة، حيث يؤدي ذلك الأمر إلى زيادة وعي المجتمع من المخاطر والأضرار التي قد تلحق به نتيجة تفشي ظاهرة معينة.

- تقرب المشاهير من أدباء، وعلماء، وكتاب، وساسة، وفنانين، وعلماء دين، وغيرهم من الجماهير العريضة التي تحبهم، وتنتظر ما يصدر عنهم لحظة بلحظة، مما يؤدي إلى زيادة شعبيتهم، واتصالهم بهذه الجماهير، وبث الأفكار التي يودون بثها بشكل أوضح وأكثر فاعلية.ويمكن من خلالها أن يعبر الإنسان عن كل ما يجول في خاطره من أفكار، في ظل شبه انعدام للرقابة على مثل هذه المواقع، وفي ظل أيضاً تنوع طرق التعبير عن الآراء، والتوجهات، والأفكار، فمن الممكن أن يعبر الإنسان عن رأيه كتابة، أو رسماً، أو تعليقاً، أو من خلال تسجيل مقطع فيديو، أو من خلال الوسائل الأخرى المتعددة.

- تنمية وتطوير الذات، من خلال اكتساب مهارات التواصل النشط وآلياته، وتحقيق الإبداع في مجالات متعددة في الحياة، من خلال تبادل الخبرات، عبر التواصل الاجتماعي.

- تقوية العلاقات الاجتماعية، مع أصدقاء متجددين عبرها. التعبير عن الذات، من خلال المحادثات الفردية او الجماعية.

## سلبيات مواقع التواصل الاجتماعي :

- الاحتيال هناك العديد من الحوادث التي قام فيها العديد من الأفراد بارتكاب عمليات الاحتيال عبر شبكات التواصل الاجتماعي، وتضم قائمة جرائم الإنترنت الكثير من عمليات الاحتيال التي تتم عبر شبكات التواصل الاجتماعي.
- القرصنة: حيث يمكن بسهولة اختراق البيانات الشخصية وأمور الخصوصية ثم مشاركتها ، بما يمكن أن يتسبب في الكثير من الخسائر المالية والخسائر في الحياة الشخصية، حيث يمكن سرقة الهوية الإلكترونية فتسبب خسائر مالية لأي شخص من خلال اختراق حساباته الشخصية.
- التنمر: ويقصد بهالمقصود به السخرية من الآخرين ، حيث يصبح الكثير من الناس لاسيما الأطفال ضحية للتنمر عبر شبكات التواصل الاجتماعي ، ونظرًا لأن أي شخص يمكنه إنشاء حساب مزيف وعمل أي شيء دون تتبع فقد أصبح من السهل جدًا على أي شخص التنمر وإرسال التهديدات ورسائل التخويف والشائعات إلى الجماهير لإثارة الفوضى في المجتمع .
- إدمان استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، وخاصة الشباب في مرحلة المراهقة هم الأكثر تضررًا، حيث يفرطون في استخدامها على نطاق واسع ، لدرجة أنهم ينعزلون عن المجتمع ، ويتعرض بعضهم للوحدة والاكتئاب.

# الفصل الخامس

## الصحف الالكترونية والتسويق السياسي

العلاقة بين الصحف الإلكترونية والواقع علاقة حادة في بعض الأحيان، خاصة حين تتعلق بمسألة التسويق السياسي الدعائي والدعاية المضادة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الأهمية الخطيرة التي تتميز بها الصحف الإلكترونية والمواقع الخاصة الشبيهة بها فقد تهاجم صحيفة صحيفة أو يهاجم موقع موقعًا لأمور تتعلق بميول سياسية وتوجهات أيديولوجية وانتماءات حزبية، ويأخذ الأمر شكل التطرف الجارح.

وهذا قد يحدث في الصحف الورقية، لكن الأمر في الصحف الإلكترونية أخطر بكثير أولًا: لكونها أسرع انتشارًا وأبعد مدى، وثانيًا: لسرعتها في البث. وثالثًا: لكثرة زوارها محليًا وعالميًا، ورابعًا: لمدى الحجم الذي تشكله هذه الظاهرة التي هي أشبه بشن الحروب والغارات المتبادلة والهبوط الفعلي على أرض الخصم، والاستيلاء على هذه الأرض، ومن ثم حجبها لمدة قد تطول أو تقصر عن مستخدمي الإنترنت.

وتتخذ فكرة الدعاية والدعاية المضادة توظيفًا سياسيًا، حيث يعد هذا النوع من التسويق أحد أغراض أو آليات الدعاية والدعاية السياسية المضادة ويتوقع مستقبلًا أن تكون الصحف الإلكترونية نافذة مهمة لهذا التسويق، ويهدف التسويق السياسي إلى تخطيط وتنفيذ طريقة بناء الدعم والتأييد

الجماهيري لمؤسسة سياسية أو مرشح سياسي، والمحافظة على هذا التأييد من خلال خلق مزايا تنافسية لهذه المؤسسة السياسية أو الحزب أو المرشح، باستخدم استراتيجيات مخططة تعتمد على وسائل الاتصال الجماهيرية، وغيرها من وسائل التأثير في الجماهير المستهدفة، ويعد التسويق السياسي ابتكارًا أمريكيًا في الأساس وهو يعكس كثيرًا من خصائص النظام السياسي الأمريكي.

أما عن التعريف الدقيق للتسويق السياسي فلا يوجد حتى الآن تعريف متفق عليه للتسويق السياسي، ويعرفه أرون أوكاس بأنه تحليل وتخطيط وتنفيذ والتحكم في البرامج السياسية والانتخابية التي تضمن بناء العلاقات ذات المنفعة المتبادلة بين كيان سياسي ما أو مرشح ما والناخبين، والحفاظ على هذه العلاقة من أجل تحقيق أهداف المسوق السياسي، ويفهم من هذا التعريف أن التسويق السياسي يركز على إشباع احتياجات ورغبات المستهلك السياسي (الناخب) والتي يجب أن تكون معروفة للمسوق السياسي، وهذا الإشباع على درجة كبيرة من الأهمية ويعد مطلبًا أساسيًا لنجاح الأحزاب والمرشحين في البيئة السياسية التنافسية ويحدد هذا التعريف ضمنيًا مستويين من التسويق السياسي: أحدهما فلسفي والآخر إجرائي ويشير المستوى الفلسفي إلى أن حاجة الكيان السياسي إلى زيادة عدد زبائنه أوتوجهه لزيادة عددهم مبني على ثقافة الكيان السياسي ذاته. ويشير المستوى الإجرائي إلى أن هذا التوجه لا بد أن ينعكس على الأنشطة الاتصالية والعملية للكيان السياسي.

كما يرى بوتلر وكولينس أن التسويق السياسي يعنى بتسويق الأفكار والرؤى المرتبطة بمرشحين معينين أو بقضايا سياسية، أو قضايا السياسة العامة،

للتأثير في قرارات الناخبين من خلال استخدام تكنيكات الإعلان والنشر[1].

لكن حتى في الواقع العربي المحلي وبعيدًا عن الجانب السلطوي وبعيدًا عن صدام السياسات الغربية بالسياسات العربية، أي في واقعنا السلمي يزداد الأمر تأزمًا فيما يخص معالجة الدعاية والدعاية المضادة، لأن هناك من يرى من الدراسين أن تيارات الواقع ذاته لا تدعم فكرة الحرية وحقوق الإنسان، فالنخب العربية التي تنادي بالحرية وحقوق الإنسان على المستوى العربي ككل لا تعترف بهذا المبدأ فيما بينها وبين ذاتها، ولا تعرف هذه النخب بدورها نوعا من التسامح مع الآخر المختلف، وهو ما يجعل الخطاب الثقافي والإعلامي بصفة عامة يسوده الاستقطاب الحاد والميل لنفي الآخر بتشويه صورته سواء على صفحات الجرائد أم في مساجلات حوارية في البرامج التليفزيونية والإذاعية التي تتحول إلى معارك لفظية حادة، وهو أمر وثيق الصلة بغياب ثقافة قادرة على تفهم الاختلاف ومعالجة الخلافات بصورة سلمية ويؤدي ذلك عمليًا إلى عجز هذه النخب عن بناء موقف تضامني متماسك تجاه الاعتداءات على حرية التعبير والإعلام بل غالبًا ما تسود حالات من التحريض واستعداء السلطات على الخصوم السياسيين والمخالفين في الرأي، ولا يخلو الأمر من أن يظهر البعض تعبيرًا عن الشماتة والتشفي عندما تطال الإجراءات التعسفية خصومه.

ويلاحظ في هذا الإطار أنه في ظل القيود القانونية الهائلة على إثارة موضوعات جادة فقد اتجهت العديد من الصحف – لاعتبارات الانتشار – إلى الإثارة التي تعتمد على المبالغات الفجة وعلى الجنس والجريمة واختراق حق المواطن في الخصوصية واحترام حياته الخاصة كنوع من الهروب الجماعي (صحفيين وقراء) من

---

(١) د. راسم محمد الجمال، د. خيرت معوض عياد: التسويق السياسي والإعلامي.. الإصلاح السياسي في مصر، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ١٨، ٢١، ١٢٥.

الواقع المتأزم ومواجهة معضلاته التي رأينا بعضًا منها فيما مر[١].

ويمكن أن نتتبع مسألة الدعاية والدعاية المضادة من خلال مظهرين مترابطين متلاحمين أدى أحدهما إلى الآخر، المظهر الأول هو الهاكرز والمظهر الثاني هو اختراق وتدمير المواقع في إطار فكرة الدعاية والدعاية المضادة التي أحيانًا تأخذ شكل التطرف والتعصب.

تعارف البعض على إطلاق مصطلح هاكر على الشخص الذي يقوم بإختراق التطبيقات أو الأجهزة أو الشبكات، أو يقوم بالتحايل للحصول على معلومات حساسة ( مثل بطاقتك الائتمانية، حسابك البنكي، معلومات بطاقة التأمين .. الخ) وهذا المصطلح بهذا المفهوم خاطئ .. إن مصطلح هاكر يطلق أساسًا على الشخص الذي يمتلك قدرات خارقة في مجال البرمجة والتطوير ولديه موهبة عالية في التفكير المنطقي والرياضي ويستطيع حل أية مشكلة برمجية مهما كانت معقدة بسرعة فائقة وبالطريقة المثلى، نذكر على سبيل المثال، بيل جيتس مؤسس شركة مايكروسوفت وكبير المهندسين فيها، يصنف هذا الرجل علميا ضمن فئة الهاكرز في المفهوم الصحيح للكلمة، حيث يمتلك هذا الرجل قدرات برمجية مذهلة، نذكر منها على سبيل المثال برمجته للغة **BASIC** في ثمانية أسابيع فقط! علما أنه قام بتطوير هذه اللغة لصالح جهاز جديد حينها يطلق عليه **ATARI** لم يكن بيل جيتس يمتلك هذا الجهاز، واعتمد فقط في برمجته للغة على الدليل الورقي لمعمارية الجهاز، والمذهل أنه قام بعرض اللغة على إحدى الشركات وقام بتشغيل برنامج مفسر اللغة **Interpreter** لأول مرة بدون أي عملية تجربة سابقة ( لأنه لم يكن يمتلك الجهاز الذي صنع من أجله هذه اللغة)، وكانت النتيجة برنامجًا يعمل بدون ظهور أي خطأ! هذا الأمر يعتبر في عرف المبرمجين أمرًا خرافيًا، لأن أي برنامج مهما كان صغيرًا لا بد

---

(١) أصوات مخنوقة: مرجع سابق، ص ٤٦.

أن تظهر فيه (غالبا) أخطاء كثيرة وقت البرمجة وبعد ذلك، فما بالك حينما يكون البرنامج هو مفسرا للغة برمجة جديدة! حيث تعتبر برمجة المفسرات **Compilers or Interpreter** من أعلى وأعقد مراتب البرمجة. هذا مثال على شخص يطلق عليه مسمى هاكر بالمفهوم الأساس لمعنى الكلمة[١].

عرفت كلمة "هاكرز" من عالم المبرمجين، وفي أوساطهم وازدادت شعبيتهم بعد انتقالهم من محاولات فك التشفير (آنذاك كان اسمهم "كراكرز" **crackers** وكانوا يسعون دائمًا لفك شفرات الملفات شديدة التعقيد المخزنة في الكمبيوتر) إلى حروب معلوماتية حقيقية هزت حتى البيت الأبيض بواشنطن. مع مر السنين، واجه قراصنة الكمبيوتر "الهاكرز" عدة تحديات صعبة مما وضع شخصيتهم الحرفية في أزمة تتخذ جوانب معينة اعتمادًا على التقدم التكنولوجي، فكل مهندس أو مبرمج كمبيوتر أو مجرد عاشق "تكنولوجي" قد يتحول فجأة من نمط حياة عادية إلى أخرى يكتنفها الغموض والطموح معًا. إذ يتميز الهاكرز بميله إلى استكشاف تفاصيل أنظمة التشغيل القابلة للبرمجة لتعزيز قدراته المعلوماتية على عكس المستعملين العاديين الذين يريدون تعلّم ما هو ضروري فقط.

كما يتألق الهاكر كلما ابتعد عن النظرية واقترب من الفعل ويصنفه الخبراء بالفعل كمبرمج متحمس أو مفرط في تعلم لغات البرمجة بسرعة إلى درجة غير اعتيادية. ويعتبر الهاكرز بدوره خبيرًا أنيقًا في شتى البرمجيات أو مجموعة معينة منها. عند نشأته، يحترف الهاكرز في التحكم بنظام التشغيل "يونيكس" (**Unix**) والـ"دوس"(**DOS**) اللذين يفتحان الأبواب أمامه لخوض تحديات كبرى أولها اختراق نظامي التشغيل "ويندوز" التابع لمايكروسوفت و"ماكنتوش" التابع لشركة "أبل".

وعلى الرغم من حرص الهاكرز على إبقاء "هوايته" خفية عن جميع من يحيطه

---

**(1) http://www.devhall.com/content _ images/subseven.jpg**

فإن نمط حياته يتميز بالتحدي الثقافي، على نحو خلاق ومبدع، للتغلب على التقييدات الحياتية المزعجة. في بعض الأوقات، يطغى على سلوك الهاكرز طابع الخبث والمراوغة لاكتشاف المعلومات الحساسة (وربما بيعها) عبر اختراق قواعد البيانات وخوادم الكمبيوتر.

ولا شك أن وسائل الإعلام الحديثة أسهمت في إلصاق السلوك الإجرامي بكلمة هاكرز. فكلما سمعنا بحادثة إجرامية معلوماتية تسارع وكالات الإعلام بتعريفها رسميا كفعل يقف وراءه الهاكرز. بيد أن الواقع قد يكون مختلفًا بعض الشيء عما تتداوله هذه الوكالات. فهناك العديد من المبرمجين داخل جالية الكمبيوتر العالمية الذين سئموا تبني هذه الهوية الشخصية السلبية.

صحيح أن فئة من الهاكرز، وتدعى (**blackhats**)، تتخذ سلوكًا شريرًا حيال المجتمع المتحضر لكن علينا ألا ننسى وجود فئة ثانية منهم، تدعى (**whitehats**)، أكثر وعيا وتثقفًا تسهر لخدمتنا. مؤخرًا، قام الخبراء بتعريف فئة جديدة من الهاكرز، تدعى (**grayhats**)، تتكون من أفراد أو مجموعات لها أهداف غامضة تقع بين المسموح، أي فئة (**whitehats**)، والمحظور أي فئة (**blackhats**).

ويمكن أن تكون مهنة "الهاكرز" هواية أو عملًا حقيقيا في الشركات مثلًا حين يهاجر الهاكرز من "قفص الاتهام" لدى القضاء إلى "القفص الذهبي" لدى الشركات حيث يتقاضى ملايين الدولارات سنويا لتحسين تصميم الأنظمة الأمنية المعلوماتية!!

علينا ألا ننسى كذلك، أن العديد من شركات تقنية المعلومات قام منذ تسعينيات القرن الماضي بتجنيد عدد من المبرمجين والمهندسين المختصين في محاكاة عمليات الاختراق التي يقوم بها الهاكرز عادة بانتظام، يشرف هؤلاء المبرمجون والمهندسون على صيانة خوادم الكمبيوتر ودعوة الموظفين إلى اختيار كلمات سر جديدة فورًا إن استطاعوا اختراق كلمات السر لبريدهم الإلكتروني.

بالفعل، فإن اختراق البريد الإلكتروني لموظف واحد قد يضع كامل الجدار الأمني المعلوماتي للشركات في خطر.

ومهما كانت الفئة التي ينتمي إليها كل هاكر، فإن الفوائد التي يجنيها قد تكون مادية (لا سيما إن كان مدفوعًا من جهة معينة لتنفيذ هدف أو خطة معينة كالاختراق الأمني أو السرقة أو الابتزاز) أو مجرد إرضاء أيديولوجي[1].

وهكذا تبدو عملية الهاكرز وفقًا للمصطلح المشروح هي عملية اقتحام لحصون المعلومات والبيانات وتلصص كامل غير مرئي على المحتويات والتلاعب بها.

كما أن الهاكرز سلاح ذو حدين فقد تستخدم هذه المسألة بشكل غير أخلاقي وغير تربوي وفيه نوع من التهديد والابتزاز كما قد تستخدم بشكل يخدم طائفة أو حزبًا أو تجمعًا أيديولوجيا أو دولة فله أبعاد أخرى غير الأبعاد الفردية المحضة، تتعلق بإرضاء النزعة الأيديولوجية أو الحزبية أو الوطنية. ومن هنا كانت الظاهرة الثانية.

– وبعض الهاكرز قد يكون حياديا بين هذين التوجهين، أي يكون هدفه مجرد التسلية واقتحام المجهول دون إيذاء أحد أو النيل منه. فقط قد يكون يراقب من يحب أو يصادق للتأكد من صدق علاقته[1].

## اختراق وتدمير المواقع

المسألة هنا هي أشبه بالحرب لكنها حرب معلنة من طرف لآخر، أو من الطرفين معًا، لكنها حرب مستمرة ذات حلقات فيها مكاسب مستمرة وخسائر مستمرة وتهديدات تحمل ميولًا حزبية أو أيديولوجية جارحة في ضوء القضايا الساخنة

---

(١) إيلاف: ٢٢ أغسطس ٢٠٠٧

http://www.elaph.com/Elaphweb/webform/printerFriendlyVersion.aspx?isArchive=

(١) المرجع السابق

ويمكن أن نأخذ قضية الصراع بين السنة والشيعة وأثره في اختراق وتدمير المواقع الإلكترونية المتبادلة نموذجًا برز في الآونة الأخيرة وفرض كلمته على الجميع بما يجره من قضايا أخلاقية بين الجانبين الإيراني والعربي تحركها أيد خفية لا تريد الاستقرار في المنطقة لأي من الجانبين. وأيا ما كانت الأمور، فإن الموضوعية تقتضي كشف تفاصيل هذا الأمر في ضوء نقطة البحث المعالجة، فقد اشتعلت حرب اختراق مواقع الإنترنت والتدمير بين الجانبين الإيراني والعربي، أو بين السنة والشيعة، وفي قول آخر هي حرب بين ضفتي الخليج (الضفة الفارسية الإيرانية والضفة العربية الخليجية) كما يحلو للبعض أن يقول، فالصراع سياسي طائفي من خلال النافذة التكنولوجية المعلوماتية، حيث أصبح اختراق مواقع الإنترنت وتوصيل الرسائل السياسية والدينية من كل طائفة للطائفة الأخرى هو أحدث أشكال الصراع وأكثرها وضوحًا إلى جانب الحرب الإعلامية التي ارتفعت وتيرتها خلال الأيام الماضية، كما أن تحقيق نجاح ما في تدمير واختراق مواقع الطرف الآخر ينطوي على انتصار معنوي ونفسي كبير، ويحمل رسالة واضحة مفادها: نحن نمتلك قدرات فكرية وتقنية ومعلوماتية أفضل منكم، وهو ما قد يحمل بالتبعية بعض المؤشرات على تمتع هذا الطرف أو ذاك بقدرات خاصة، وما اختراق مواقع الإنترنت وتدميرها إلا رمز أو مؤشر لهذا التفوق.

ونضرب مثلًا لذلك حينما نجح فريق "هاكرز إيراني" في اختراق موقع جريدة الخليج ٢٠ مايو ٢٠٠٨، وتمكنوا من نشر رسائل سياسية عبر موقع الجريدة، حيث تركز مضمون هذه الرسائل على أن مسمى الخليج العربي لا يعبر عن الهوية الحقيقة للخليج الذي يرون أنه فارسي وليس عربيًا، وجاءت هذه الرسائل من خلال صورتين تضمنت الأولى خريطة لإيران وقد تم استبدال اسم "الخليج العربي" بـ "الخليج الفارسي" وفي أعلى الخريطة عبارة تقول: "الاسم الصحيح هو الخليج الفارسي، لقد كان كذلك سابقًا وسوف يظل كذلك دائمًا".

وفي المقابل تم اختراق عدد من المواقع الشهيرة والخاصة برجال دين شيعة. ووفقًا لموقع "اريبيان بيزنس" فقد أعلنت مئات من المواقع الشيعية أن المبرمجين الشيعة نجحوا في اختراق ٧٧ موقعًا وهابيًا كدفعة أولى للرد على اختراق موقع السيستاني. وانتشرت على مواقع الشيعة الصور الملونة المنسوبة إلى الحسين وعلي بن أبي طالب ابتهاجًا بالفوز على الهاكرز السنة، واستعانت الشعارات التي رفعها أعضاء المنتديات الشيعية بالآية القرآنية "فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُم"، إضافة إلى رسائل تحذيرية للسنة من أن تلك هي البداية "واعتبروها مداعبة بسيطة تذكر الوهابيين بمن هم الشيعة". ومن أبرز المواقع التي اخترقها الشيعة موقع الداعية الشيخ عبد الله بن باز، وحسب مجموعة "فريق الأمن الرقمي" فإن الموقع تم تدميره بالكامل. وطالب أحد أعضاء الفريق كل أعضاء المنتديات الشيعية بالتوحد لتدمير المواقع السنية واختراقها وإنشاء قاعدة من الهاكرز الشيعة لتقديم دورات تدريبية للقراصنة الجدد[1].

فإذا انتقلنا إلى موقع (العربية نت) نجد حلقات المسلسل تستمر، فقد عاد موقع العربية للظهور مجددا بعد تعرضه في تلك الآونة (يوم ٩ أكتوبر ٢٠٠٨) لهجوم من قبل مجموعة من المخترقين (الهاكرز) منعوا الوصول إلى صفحته الرئيسة ووضعوا بدلا منها تحذيرا اعتبر أن عملية الاختراق تأتي في إطار هجوم شيعي على ما اعتبرته مواقع سنية ردا على عملية اختراق مواقع شيعية، وأعلنت إدارة الموقع التحول إلى الموقع الرديف بشكل مؤقت وهو www.alarabiya.tv.

وفشل الهاكرز في اختراق أي من السيرفرات (الخوادم) التي تحمل قاعدة معلومات موقع العربية نت، لكنهم نجحوا في اختراق أنظمة الجهة المنظمة لأسماء النطاق في الولايات المتحدة **Domain Names** وقاموا بتحويل عنوان موقع

---

**(1) http://www.elabh.com/web/Technology/2008/9/369756.htm**

العربية نت www.alarabiya.net إلى جهات ومواقع أخرى يملكونها.

إن أبرز ما قام موقع العربية بتغطيته صحفيًا في تلك الآونة التداعيات التي أعقبت تحذير الداعية الإسلامي السني يوسف القرضاوي من عمليات تبشير بالمذهب الشيعي في بلاد سنية خالصة، وهو ما أعقبه هجوم لاذع من مراجع شيعية عليه.

وكانت قناة الجزيرة القطرية قد اتخذت احتياطات "أمنية إلكترونية" مشددة تجنبًا لتعرض موقعها للاختراق، خاصة أنها هي من بث حديث القرضاوي الذي حذر فيه من المد الشيعي. وكثيرا ما تعتبر الجزيرة ناطقا غير رسمي باسم حركة الإخوان المسلمين[1].

## إرهاب إلكتروني

ويعتبر الاختراق شكلا من أشكال "الإرهاب الإلكتروني"، الذي لا يقل ضررًا عن الإرهاب العادي، خاصة أنه يسبب خسائر مضاعفة، وعادة ما يعمد هؤلاء المتطرفون إلى اختراق الشبكات العامة والخاصة ضمن حملات دعائية، و"حرب بيانات" ترويجًا للأفكار التي يتبنونها، ويحظى هذا النوع من الإرهاب بجاذبية خاصة عند المتطرفين، خاصة أن الإنترنت مجال مفتوح وواسع، ويمكن الوصول فيه إلى أي مكان من أي موقع جغرافي.

وللتصدي لهذا، تنتشر مجموعات متخصصة في مقاومة الإرهاب الإلكتروني في أجهزة الأمن التابعة للدول المختلفة، ففي أمريكا، على سبيل المثال، يقوم جهاز الاستخبارات (إف. بي آي) بملاحقة المخترقين على أنواعهم، بينما تقوم أجهزة الخدمات السرية بملاحقة الإرهاب الرقمي في حالات الصرافة الإلكترونية والنصب والاحتيال والتصنت.

(1) http://www.elaph.com/ElaphWeb/AkhbarKhasa/2008/10/372668.htm

أما سلاح الجو الأمريكي فقد أسس "فرق هندسة الأمن الإلكتروني"، ومهمتها محاولة اختراق أنظمة وشبكات عسكرية، واللافت أن هذه الفرق استطاعت اختراق ٣٠% من شبكات الأجهزة العسكرية في العالم.

هذا النوع من الإرهاب الإلكتروني الجديد فرض نوعًا من التشريعات الجديدة وقضايا المحاكم الجديدة.

فقد سبق أن نظرت المحاكم الأمريكية في العديد من القضايا المرفوعة ضد مخترقي الإنترنت، وأنزلت بالمخترقين عقوبات تتضمن السجن والغرامة المادية، وتعتبر قضية "الهاكر" غاري ماكينون الأبرز في هذا المجال؛ إذ كان يحتمل تعرضه للسجن لفترة تصل إلى عشر سنوات، لقيامه باختراقه أجهزة الكمبيوتر الخاصة بالجيش الأمريكي ووكالة ناسا.

كذلك تعتمد المملكة العربية السعودية نظامًا عقابيا ضد جرائم المعلوماتية، بما فيها الاختراق غير المشروع لمواقع الإنترنت، وينص النظام على السجن لمدة عام، والتغريم بما يصل إلى نصف مليون ريال، لكل من يثبت قيامه بهذه الجريمة، كما يعاقب بالسجن لـ٥ سنوات، وبغرامة تصل إلى ٥ ملايين ريال كل من يثبت إنشاؤه موقعا يدعم منظمات إرهابية[1].

ولا شك أن مسألة ( الدعاية والدعاية المضادة ) لها جانب نفسي، فيه نوع من الحرب النفسية لا الأيديولوجية فحسب، قد تجرنا إلى نوع من التحليل العلمي للدعاية والدعاية المضادة أو الحرب والحرب المضادة في المجال الإعلامي ككل، وفقا لاجتهادات علمية في هذا الشأن.

ففي هذا المجال المشحون المتوتر طبيعي أن من يخالفنا يتم عرضه في صورة

(1)www.alarabiya.net/save_print.php?save=1&cont_id=5804311-k–

"الغريب الشيطان، الشرير" أي أن الآخر في وسائل الإعلام يتم تجريده من شرعيته وما يتضمنه ذلك من تجريده من إنسانيته ونبذه واستخدام الألقاب السياسة المخزية ضده وإلصاق بعض الصفات المكروهة به وغيرها من الأساليب الإعلامية التي يمكن توضيح بعض عناصرها فيما يلي[1]:

**أولا:** تجريد العدو من شرعيته ومعنى هذه العملية هو تصنيف الجماعات إلى فئات اجتماعية شديدة التطرف في السلبية، ويتم نبذ هذه الجماعات واستبعادها من الجماعة الإنسانية لأنها تخرج على أعرافها، ولا تلتزم بمعاييرها، ولا تتمتع بقيمها، ولا تتفق مع توجهاتها، بمعنى آخر، فإن التجريد يعني إنكار آدمية الجماعة موضوع التصنيف .

ولهذه العملية عدة خصائص تميزها وتوضح أبعادها، منها:

١– أن هذه العملية تستخدم مضامين شديدة السلبية والبروز كأساس لها.

٢– أن هذه العملية تضع الجماعة موضوع التجريد (الأعداء) في فئات وقوالب مرفوضة كلية من أعضاء الجماعة الداخلية.

٣– أن هذه العملية عادة ما تكون مصحوبة بتكوين بعض المشاعر شديدة السلبية.

٤– أن هذه العملية قد تتضمن اتجاهات سلوكية سلبية نحو الجماعة موضوع التجريد.

٥– أن هذه العملية تركز إجمالا على كون الجماعة الخارجية (الأعداء) لا تستحق المعاملة الإنسانية.

(١) د. أيمن منصور ندا: وسائل الإعلام والصور الذهنية والقرار السياسي، التكوين والعلاقات المتبادلة على الرابط التالي: **PDF created with pdf Fatary trialversion** ، ص ٩ – ١٣.

**ثانيا:** طرق التجريد من الشرعية وأشكاله:

**(١) التجريد من الإنسانية:** ويتم ذلك بطريقتين: وصف الجماعة الخارجية (الأعداء) بصفات لمخلوقات أدنى من مرتبة الإنسان العادي (الجنس الوضيع– الحيوانات..) وصف الجماعة الخارجية بصفات لمخلوقات أقوى من الإنسان لكنها مخلوقات خبيثة وشريرة (الشيطان). ويمكن أن نرى نماذج عديدة لذلك في وصف إيران (الخوميني) للولايات المتحدة بأنها "الشيطان الأعظم"، أو وصف الألمان (هتلر) لليهود بأنهم "جنس وضيع"، أو وصف البيض للسود بأنهم "أقل مرتبة منهم" و"حيوانات".

**(٢) النبذ والإبعاد:** ويعني ذلك وصف الجماعة الخارجية بأنها معتدية على الأعراف الاجتماعية والمحورية، مثل وصف الجماعات الخارجية بأنهم "قتلة " و" لصوص "، "فاسدون أخلاقيا"، و"شهوانيون"، و"شواذ" .. وهؤلاء المحطمون للأعراف والخارجون عليها لا بد من إبعادهم، ونبذهم، والحط من أقدارهم. ويمكن أن نرى نماذج لذلك في العلاقة بين يهود إسرائيل والفلسطينيين في الأراضي العربية المحتلة، فاليهود يصفون الفلسطينيين بأنهم " قتلة" و"إرهابيون".. و"متخلفون" .. بينما يصف الفلسطينيون الإسرائيليين بأنهم "صهاينة" و"عنصريون" و"إرهابيون" و"محتلون غاصبون".

**(٣) استخدام التصنيف السياسي:** أي أن التصنيف في هذه الحالة يكون على أسس سياسية أيديولوجية، وبديهي أن هذه الألقاب المستخدمة في وسائل الإعلام تكون مبنية على أهداف وأيديولوجيات وقيم سياسية ( نازيون – فاشيست– استعماريون– إمبرياليون). ويمكن أن نرى نماذج لذلك في وصف الأمريكان للروس سابقا بأنهم "شيوعيون" في حين يصف الروس الأمريكيين بأنهم "رأسماليون، إمبيرياليون"، وكل نوع يمثل

الشر الذي لا بد من القضاء عليه لدى الطرف الآخر.

(٤) **إلصاق الصفات:** ويعني هذا الأسلوب إطلاق الصفات الشخصية للأفراد على الجماعات الخارجية وإلصاقها بهم، بحيث تصبح في النهاية مرتبطة بهم أشد الارتباط.

مثال ذلك وصف وسائل الإعلام الألمانية (في عهد هتلر) للغجر بأنهم "غير متوازنين، عديمو الشخصية، خاملون، لا يعتمد عليهم..".

(٥) **مقارنة المجموعات:** وفي هذا الأسلوب تتم مقارنة الجماعة الخارجية بالجماعة الداخلية، وإبراز الجماعة الخارجية باعتبارها مثالا للشر والزيف والخداع، وكل مجتمع لديه في ثقافته أمثلة للجماعات التي تستحق – من وجهة نظر هذه الثقافة – أن توصف بكل الصفات الرديئة، مثال ذلك وصف وسائل الإعلام الإمريكية الألمان أثناء الحرب العالمية الثانية بأنهم برابرة، مدمرون.

**ثالثا**: الوظائف التي تحققها وسائل الإعلام للمجتمع من عملية تجريد الآخرين من شرعيتهم:

توجد وظائف عديدة سياسية وأيديولوجية وثقافية تحققها وسائل الإعلام للمجتمع أو الجماعة الداخلية نتيجة لتجريد أعضاء الجماعة الخارجية من شرعيتها، منها:

- تبرير التصرفات السلبية جدا للجماعة الداخلية **The Internal Group**، إذ تبرر وسائل الإعلام من خلال قيامها بهذا الدور التصرفات العدوانية وأعمال العنف التي تقوم بها الجماعة الداخلية ضد الجماعة الخارجية.
- إبراز الاختلافات والفروق بين الجماعات، فعن طريق عملية التجريد يتم

وضع حدود فاصلة ومعروفة بين الجماعة الداخلية الـ" نحن" والجماعة الخارجية الـ" هم".

- إظهار الشعور بالتفوق SUPERIORITY إذ تحاول وسائل الإعلام إظهار تفوق الجماعة الداخلية من خلال تجريدها لشرعية الجماعة الخارجية.

- التأكيد على تآلف الجماعة GROUP UNIFORMITY إذ تحاول كل جماعة إبراز تآلفها وتماسكها في مقابل تنافر الجماعات الخارجية وتفككها[1].

في حين يرى بعض الدارسين الآخرين أن أساليب الدعاية المضادة الرئيسة هي ثلاثة:

١- التشويه ٢- التعتيم ٣- التحريض[2].

ولعل شيئا من هذا التحليل - ولا نقول كله - قد لاحظناه من خلال العرض السابق لما بين السنة والشيعة، لكن تبقى - أحيانا - صورة من الحفاظ على العلاقة لإحساس الطرفين بأنهما تجمعهما مظلة الإسلام وهو الخيط الأساس الذي يوجد بينهما أمام أعداء الإسلام خاصة في الفترات الحرجة على المستوى العالمي.

وعلى كل إذا كنا قدمنا مثالًا لفكرة الدعاية والدعاية المضادة في المواقع الإلكترونية والصحافة الإلكترونية على المستوى المحلي، فيمكن أن نقدم مثالًا آخر على المستوى العالمي يبين خطورة هذه المسألة وصورها الجديدة، وهو ما يحدث بين بعض الجماعات الدينية المصنفة إرهابيًا وأمريكًا[3].

---

(١) مرجع سابق، ص١٣

(٢) ياسر عثمان الحاج: الدعاية رؤية إسلامية على الرابط التالي:
http://www.dahsha.com/viewarticle.php?id=28882

(٣) عمرو عبد العاطي: تقرير واشنطن، مواقع سلفية متطرفة برلمانية شركات أمريكية على الرابط التالي:
http://www.montadaalquran.com/articles/readarticle.php?articleID=443

ففي الوقت الذي كانت تشن فيه الولايات المتحدة الأمريكية حربًا على التنظيمات الإرهابية، لا سيما تنظيم القاعدة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر، اتجهت القاعدة إلى شن حرب إعلامية على واشنطن وتحالفها الدولي؛ بغية التكيف مع القيود والإجراءات الاحترازية التي اتخذت على الصعيدين الوطني والدولي، مستفيدة من شبكة الإنترنت – ذلك المجتمع الافتراضي الذي لا يخضع لقيود أو مراقبة – لنشر أفكارها ومبادئها، وكآلية للاتصال بين أفرادها متجاوزة بذلك الحدود القومية بين الدول، مما مكنها بأن تكون في التحليل الأخير متحررة من الرقابة والملاحظة، فضلًا عن استخدامها في تجنيد المتعاطفين مع أفكارها وأهدافها.

ويرجع هذا النوع الجديد من الإرهاب والذي اصطلح على تسميته بـ (الإرهاب الإلكتروني) أو( **Cyber Terrorism**)، إلى بداية التسعينيات من القرن المنصرم؛ حيث تزايد استخدام الإنترنت وظهور مجتمع المعلومات (**Information Society**) وقد زاد عدد المواقع الجهادية الأصولية من حوالي ١٢ موقعًا عام ١٩٩٨ إلى حوالي ٤٨٠٠ موقع اليوم، وذلك حسبما أورد (جابريل ويمان) (**Gabriel Weimann**) الباحث بمعهد السلام الأمريكي (**USIP**)، وأستاذ الاتصالات بجامعة "حيفا" بإسرائيل في كتابه المعنون بـ "الإرهاب على الإنترنت: ساحة جيدة، تحد جديد" الصادر في ٢٠٠٦ عن معهد السلام الأمريكي (**USIP**)

## استخدام الإنترنت من قبل جماعات متطرفة

لهذا كان استخدام الإنترنت من قبل الجماعات الإرهابية، لا سيما ذات الصبغة الإسلامية الأصولية، محور العديد من الدراسات والتقارير الصحفية، والنقاش بين الساسة والمسئولين، ففي هذا الإطار عقد مجلس النواب الأمريكي

جلسة استماع لمناقشة تزايد استخدام الإنترنت من قبل الجماعات المسلحة الإسلامية، والتي شارك فيها رئيس اللجنة الفرعية الخاصة بمنطقة الشرق الأوسط وجنوب آسيا بمجلس النواب "جاري أكرمان"، والعضو البارز بتلك اللجنة "مايك بنس"، ورئيس معهد "ميمري" معهد دراسات إعلام الشرق الأوسط (MEMRI) إيجال كارمون" والمالك المسجل لموقع المعهد الإلكتروني، والذي قضى ٢٢ عاما وفي الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية (أمان)، فضلًا عن عمله كمستشار لمواجهة الإرهاب لكل من "إسحاق شامير" و"إسحاق رابين".

ويذكر أن المعهد الذي أنشئ في فبراير ١٩٩٨، والمصنف على أنه منظمة مستقلة غير حزبية لا تهدف إلى الربح، يهدف إلى استكشاف منطقة الشرق الأوسط من خلال وسائلها الإعلامية، وذلك حسبما أورد في موقعه الإلكتروني، والعمل على الحد من الفجوة اللغوية بين الغرب –حيث القليلون فقط يتحدثون اللغة العربية – والشرق الأوسط؛ من خلال توفير ترجمات سريعة للإعلام العربي والفارسي والتركي، فضلا عن تحليل الأيديولوجيات السياسية والاتجاهات الدينية، الثقافية والاجتماعية بتلك المنطقة. والمقر الرئيس للمركز بواشنطن، ومؤخرًا افتتح له مكاتب بلندن، برلين، القدس وطوكيو، وتترجم أبحاثه إلى عدة لغات منها الفرنسية، الألمانية، الإيطالية واليابانية.

واستندت تلك المناقشات إلى دراسة أعدها المعهد، شارك في إعدادها بجانب مديره، مدير برنامج دراسات الجهاد والإرهاب بالمعهد "إي ألشيش" (E.Alshech)، ومدير مبادرة المواقع الإسلامية الجهادية "دي هازان" (D.Hazan) ، والباحثون المساعدون بالمعهد "آر كارمون" (R.Carman) و"إتش ميجرون" (H.migron) والمعنونة بـ"أين تُستضاف المواقع الجهادية الإسلامية؟ وما العمل؟"هدفت تلك الدراسة إلى تسليط الضوء على المواقع

الجهادية الإسلامية الأصولية التي يستضيفها مزودو خدمات الإنترنت (Internet Service Providers) (ISPs) الغربية بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وركزت على الجهود التي يجب اتخاذها لمواجهة تنامي تلك المواقع، وتلك المؤيدة لها، مرجعة ذلك إلى أن أغلب خادمات الإنترنت المستضيفة للمواقع الجهادية لا تعرف ما تحويه من مادة؛ بسبب الفجوة اللغوية، فغالبيتها ناطقة باللغة العربية.

وتنطلق الدراسة من أن الجماعات الإسلامية المتطرفة نجحت مؤخرًا في استخدام شبكة الإنترنت، وما تتيحه من تكنولوجيا، وهو ما أكدته التقديرات الاستخباراتية الوطنية الأمريكية، التي أشارت إلى الجماعات السلفية منها، التي تتبنى خطابًا وأعمالًا معادية للولايات المتحدة، والتي تتزايد داخل الأوساط الشعبية الغربية والأمريكية.

وتستخدم الجماعات المتطرفة الإنترنت لسببين: الأول، يتعلق بالجوانب المتعلقة بالتدريب على العمليات، والثاني، بنشر الدعوة وأفكارها (الترويج للإسلام من وجهة نظرها).

### أولًا: التدريب على العمليات

تستخدم المنظمات والجماعات الإرهابية شبكة الإنترنت كأداة للتدريب العسكري لعناصرها، من خلال نشر كتيبات عن الأسلحة، تكتيكات القتال، صنع المتفجرات، تقديم دورات في صنع المتفجرات وإرشادات حول كيفية صناعتها محليًا وفي المنازل، وموضوعات أخرى ذات الصلة على غرار مجلة "معسكر البتار" التابعة لتنظيم القاعدة ذات الطبيعة العسكرية، والمنشورة على الإنترنت والتي تنشرها "جماعة المجاهدين في الجزيرة العربية" والتي تستضيفها (R & D Technologies, LLC)، نيفادا.

والأمر لم يقتصر على تقديم المعلومات والاتصال بأعضاء التنظيم، لكن أخذ هذا النشاط منحنى أكثر تهديدًا تمثل فيما أصبح يعرف بـ "الجهاد الإلكتروني"، والذي أضحى جزءًا أصيلًا من أهداف وتكتيكات المنظمات الإرهابية الإسلامية، والتي أصبحت تُهاجم المنظمات والجماعات الأخرى المعارضة لها فكريًا وعقائديا؛ بغية إضعاف روحها المعنوية.

ويرى الباحث بمعهد السلام الأمريكي (**USIP**) جابريل ويمان" في دراسته المعنونة بـ "الإرهاب الإلكتروني.. كيف يكون التهديد حقيقيًا؟" أن خطورة "الجهاد الإلكتروني" أو "الإرهاب الإلكتروني" تتزايد في الدول الغربية؛ لأن أبنيتها التحتية تدار بالحواسب الآلية، والتي يربط بعضها ببعض شبكات اتصال (**Networks**)، وذلك يجعلها أهدافًا سهلة المنال، فبدلًا من استخدام المتفجرات، تستطيع الجماعات الإرهابية من خلال الضغط على لوحة المفاتيح من تدمير تلك المنشآت (البورصات، البنوك..)، وتحقيق آثار تدميرية تفوق مثيلتها المستخدم فيها المتفجرات، لهذا فإن أغلب المواقع الجهادية الأصولية تتضمن دعوات لهذا النوع الجديد من الإرهاب، مثل منتدى "أبو البخاري" الذي يستضيفه (**Everyone's Internet**)، تكساس.

### ثانيًا: نشر أفكارها ومبادئها (الدعوة والتجنيد):

استخدمت الجماعات الأصولية الإرهابية بصورة أساسية شبكات الإنترنت في نشر عقائدها وأفكارها، وقد نجحت في ذلك، فتنظيم القاعدة أصبح يضم قسمًا خاصًا بالمعلومات، وشركة إعلام نشطة جدًا "شركة السحاب"، وعلى الخط نفسه الدولة الإسلامية بالعراق (**ISI**) والتي خرجت من عباءة الأولى، والتي أضحت هي الأخرى تضم العديد من الجماعات الإرهابية المنتشرة في العراق، وأضحت لها وزارة إعلام تتبعها قناتا "الفرقان" و"الفجر". هذا فضلا

عن العديد من الشركات الإعلامية المستقلة، التي تخدم تلك التنظيمات، على غرار الجبهة الإسلامية الإعلامية العالمية (GIMF) التي تُنكر أي رابط بتنظيم القاعدة، لكنها تبث الرسائل التي يتبنى فيها التنظيم مسئوليته عن العمليات الإرهابية، كما أسست تلك الجبهة "كتائب الجهاد الإعلامي".

وتعتبر تلك الجماعات الدعوة جزءًا مرتبطًا بالجهاد وأحد أوجهه، وأن النشاط المعلوماتي – الإعلامي على الإنترنت نوع من الجهاد، للأشخاص الذين لا يستطيعون المشاركة في ساحات القتال، والتي يطلقون عليها "الجهاد الإعلامي" و"جهاد الدعوة". وقدمت الدراسة عددًا من الأمثلة لتلك المواقع منها:

- منتدى "شبكة أخبار العالم" الذي يضم العديد من رسائل المنظمات الإرهابية، من بينها القاعدة، والدولة الإسلامية بالعراق، والتي يستضيفها (SITEGENIE, LLC)، ولاية "مينيسوتا" وعدد من المنظمات الإرهابية في العراق مثل جماعة "أنصار السنة".
- منتدي "الساحة" الذي يضم إنتاج شركة "السحاب"، وخطابات قيادات تنظيم القاعدة، الذي يستضيفه (LIQUID WEB INC)، متشيجان.
- بعض المواقع الإسلامية التي تخصص أقسامًا خاصة لشركات الإعلام الجهادية، مثل منتدى "النُصرى" المنتمي إلى الجبهة الإعلامية الإسلامية العالمية، والذي تستضيفه (SELECT SOLUTIONS, LLC)، تكساس.

وعمليًا جمعت المنظمات الإرهابية بين النشاطين (الجهاد العسكري والإعلامي) المتشابكين والمتداخلين، وعدد من عناصر تلك الجماعات الإرهابية لعبوا –وما زالوا يلعبون– دورًا نشطًا في مجال النشاط الإعلامي على الإنترنت، على غرار "فارس الزهراني" زعيم القاعدة الذي قبض عليه في أغسطس ٢٠٠٤

من قبل السلطات السعودية والذي كتب في عدد من المواقع الجهادية، مثل موقع "أبو مُحَمَّد المقدسي" و"منبر التوحيد والجهاد" تحت اسم مستعار "أبو جندل الأزدي " و"الأزري"، و"عبد العزيز العنزي" والذي ترأس مجلس القاعدة الإعلامي وهو الملقب بـ "وزير إعلام القاعدة في شبه الجزيرة العربية" وكانت له نشاطات متميزة على شبكة الإنترنت، فكان المشرف على منتدى "السلفيون" تحت اسم مستعار "عبد العزيز البكري"، وكتب بصورة منتظمة في مجلة القاعدة المنشورة على الإنترنت "صوت الجهاد" تحت أسماء مستعارة منها "الشيخ ناصر النجدي" و"نصر الدين النجدي".

ونظرًا للجهود والقيود التي تفرضها الدول العربية على نشاط الجماعات الإسلامية الأصولية واستخدامها للإنترنت، اتجهت تلك الجماعات إلى مزودي خدمات الإنترنت في الدول الغربية لا سيما الولايات المتحدة الأمريكية؛ لما تمنحه تلك الدول من حرية في التعبير عن الرأي والاعتقاد والحرية في نشر ما تريده من أفكار ورسائل.

وخلاصة القول: إن الصحف والمواقع الإلكترونية تتعرض لما لا تتعرض له الصحف الورقية فيما شاهدناه من ظاهرة الهاكرز والتي يترتب عليها حجب المواقع وتدميرها وإتلافها والسطو عليها والنتيجة هي تعرضها وتعرض أصحابها لخسائر معنوية ومادية كبيرة ويرتبط هذا أكثر مما يرتبط بمسألة الدعاية والدعاية المضادة كما رأينا، حيث تأخذ هذه الفكرة شكلًا عدائيًا في الداخل والخارج كما رأينا في المثالين المعروضين "علاقة الشيعة بالسنة" و" علاقة الجماعات المصنفة إرهابيًا بأمريكا" واللذين عرضناهما عبر سلسلة من الأحداث المتلاحقة التي تعبر عن مدى سرعة الفعل ورد الفعل بين الطرفين نظرًا لسرعة الأداة المستخدمة وفاعليتها العالمية "الصحافة الإلكترونية" وقد ترتب على هذا كله ظهور نوع جديد

من الإرهاب أسماه المحللون "الإرهاب الإلكتروني" أي الإرهاب الذي يتخذ له موقعًا جديدًا هو الإنترنت وأدوات جديدة هي الصحف والمواقع الإلكترونية وأهدافًا أبعد تتصل بشتى أقطار الكرة الأرضية شرقًا وغربًا.. وشمالًا وجنوبًا.

كما رأينا أن هذا الإرهاب الإلكتروني الجديد حين يقع تحت السيطرة فرض نوعًا من التشريعات الجديدة وقدم نوعًا من قضايا المحاكم الجديدة كما رأينا في السعودية وأمريكا.

وقد ساقنا هذا للتحليل العلمي لأسس الدعاية والدعاية المضادة والأسس النفسية التي تتخذها جماعة ما ذات انتماء أيديولوجي خاص ضد جماعة أخرى، وربما دولة ضد دولة أو عدو ضد عدو.

ومن هنا انتقلنا لفكرة الدعاية والدعاية المضادة وعلاقتها بالتسويق السياسي حيث وقفنا أمام رأي المتخصصين في تعريف التسويق السياسي وتوقعنا مستقبلًا أن تكون الصحف والمواقع الإلكترونية نافذة أكثر فعالية في تحقيق التسويق السياسي لفرد أو طائفة أو حزب.

وإذا كانت مسألة الدعاية والدعاية المضادة تثير – في جانبها السلمي– مسألة الحرية والخلاف في الرأي فقد رأينا وفقًا لدراسات متخصصة أن الواقع العربي السلمي بتياراته غير السلطوية لا يشجع –في حقيقة الأمر– على تحقيق هذا المبدأ وإن نادى به كل طرف، الأمر الذي يستدعي إعادة ترتيب أوراق كل تيار وحزب وفقًا لإرساء مبدأ الحرية والخلاف بشكل خلاق لتصبح لفكرة الدعاية والدعاية المضادة بعض الإيجابيات والمكاسب وليس الخسائر المعنوية والمادية على طول الخط.

# الفصل السادس

## السلطة السياسية وصحافة الخط الساخن

كل جديد هو تحديث وتطوير لكل ما هو مستقر، ولأن السلطة في مفهومها الأوليّ والطبيعي ومن ثم الثقافي هي قمة هرم المستقر والثابت، فالطبيعي أن تصبح السلطة ضد التحديث والتطوير. إلا أن أشكالًا أخرى تفرضها الوقائع على العلاقة بين السلطة والجديد، ربما كان من ضمنها التفهم، التحفظ، والاختلاف.

إلا أن هذه الأشكال لا تعادي أو تتضاد مع الجديد، إلا بعد الفهم. ومن مسببات التضاد كذلك غياب ملامح الجديد، هذه الملامح المعينة على الفهم، فالمجهول أيضًا ضد السلطة، لذلك كان على الباحث عرض مفاهيم السلطة داخل سياق نشأتها وتطورها: معركة الجديد الوافد (الصحافة الإلكترونية) بالأساس مع السلطة المستبدة المستقرة حتى الجمود. لأن الصحافة في أصولها حرية تعبير.. فماذا لو تعلق الأمر بحرية فردية ورأي شخصي؟ فنحن بحاجة إلى تعامل مختلف، متمايز مع السلطة من ناحية، ويضمن للصحافة حريتها في فضاءاتها الرقمية من ناحية ثانية.

هذا الشكل الجديد كان بحاجة إلى تشريعات جديدة، خصوصًا في مجتمعاتنا العربية المحكومة بالسلطات التي تقيد – عمليًا – الحريات، ولا تسمح بعملية التحديث والتطوير، إلا بعد إظهار هوية التحديث، وبيان سلامة محتواه.. هذه الأشكال المتباينة من القيود على الحريات، تتسع وتضيق حسب كل دولة، وكل منطقة

عرفت السلطة كمفهوم قبل قيام الدولة حيث تمثلت في القبيلة والعشيرة والأسرة وبعد قيام الدولة بمفهومها الحديث فإن السلطة تمثلت في الحاكم وحكومته والوزراء والقضاء والجيش والشرطة والنقابات والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام، وبذلك فإن وجود سلطة الدولة لا يلغي وجود السلطة في مستويات أخرى بالمجتمع، وفي جميع المجتمعات وعبر مراحل التاريخ الإنساني المتعاقبة كانت السلطة في حاجة دائمة إلى تبرير شرعية وجودها، لذلك ظهرت العديد من الأفكار والفلسفات التي استهدفت تحليل ظاهرة السلطة وتفسيرها.

ومن الأفكار المهمة في تفسير ظاهرة السلطة ما تمثله الفلسفة الثيوقراطية التي تقوم على تأليه رموز السلطة (الفرعون الإله)، أو النظر إليهم بوصفهم مختارين من الله لينفذوا مشيئته (نظرية الحق الإلهي التي عرفتها أوروبا في العصور الوسطي). وهناك نظرية القوة التي سماها ابن خلدون بالغلبة، والتي تجعل السلطة حقًا لمن يملك فرض إرادته على الآخرين بالقوة.

ومن الأفكار المهمة في تفسير ظاهرة السلطة نظرية التطور العائلي، التي تعود بأصل السلطة إلى رب الأسرة ثم كبير العائلة ثم رأس العشيرة فزعيم القبيلة، وأخيرًا سلطة الدولة[١].

وعانت البشرية عبر عصور تطورها من السلطة الاستبدادية في الحكم، وهذا الحكم قد يكون مرتكزًا في يد شخص أو جماعة تجعل إرادتها بالقوة فوق إرادة أفراد المجتمع، وتحصر السلطة في يدها وتصنع القوانين التي توظف لمآربها.. وقد ظهر في العصر الحديث ما يسمى بنظرية العقد الاجتماعي التي جعلت أفراد المجتمع مصدرًا للسلطة مما جعل السلطة تلتزم بحماية أفراد المجتمع ومصالحهم وفي مقدمتها

---

(١) د.فاروق أبو زيد: الإعلام والسلطة .. إعلام السلطة وسلطة الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٧، ص١٧.

الحرية التي من المفترض أنها حق طبيعي للفرد في مجتمعه.

فما من جماعة إنسانية إلا وهي في حاجة إلى السلطة بمختلف أشكالها وتنوع تصنيفاتها واختلاف أيديولوجيتها لحماية مصالحها وأفرادها وإدارة شئونها. إن مفهوم السلطة يختلف من مجتمع لآخر، ومن حقبة تاريخية لأخرى ومن طبقة لأخرى، فالبعض يرى أن السلطة هي قدرة طبقة اجتماعية معينة على تحقيق مصالحها الموضوعية الخاصة، والمفهوم الماركسي للسلطة يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمفهوم "المصالح الطبقية"[١] .

وهذا التعريف يختلف عن تعريف لازويل **Lasswell** الذي يرى أن السلطة هي "الاشتراك في اتخاذ القرارات": وهو التعريف الشائع في نظريات "عملية صنع القرار".

ويتمثل العيب الجوهري لهذا المفهوم –على الأقل– فيما يتعلق بالمجتمعات التي تتميز بالصراع الطبقي في أنه من ناحية يتردى في مهاوي النظرة الإدارية إلى عملية اتخاذ القرارات، لأنه يتجاهل تمامًا فاعلية الأبنية الاجتماعية وتأثيرها فضلًا عن وقوفه عند المظاهر الخارجية وعجزه عن التحديد الدقيق للمراكز الفعلية لاتخاذ القرار وهي الساحة التي يدور فيها الصراع على توزيع السلطة، ومن ناحية أخرى يقوم هذا المفهوم على مبدأ "تكامل" المجتمع ووحدته ومنه نبعت فكرة "المشاركة" في اتخاذ القرارات. ويختلف مع التعريف السابق م. فبر **M. Weber** فهو يعرف السلطة **Herrschaft** بأنها "إمكان خضوع جماعة معينة لأمر محدد المضمون" وذلك ما دام أن هذا التعريف ينظر إلى المجتمع من زاوية المذهب التاريخي أي باعتباره أشخاصًا وباعتباره نتاجا لتصرفات أعضائه

---

(١) نيكوس بولانتزاس: السلطة السياسية والطبقات الإجتماعية، ترجمة، عادل غنيم، دار ابن خلدون، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٣، ص ١١٨.

التي تحكمها قواعد السلوك فهذا المنطق التاريخي هو أساس مفهوم "الإمكان" و"الأمر المحدد" عند فبر. ذلك الأمر الذي يمارس – في تصوره – داخل "مجتمع سلطوي" مجتمع يمتثل لخلاصة قيم أفراده التي تعبر عن أهدافه وغاياته وبهذا يرد فبر مفهوم السلطة إلى إشكاليته في المشروعية.

ويختلف مع التعريف السابق تعريف ت. بايونز **T.Parsons** الذي يعرف السلطة بأنها "القدرة على القيام بوظائف معينة تتفق صراحة مع المفهوم "الوظيفي – التكاملي"للنسق الاجتماعي"[(١)].

ونفوذ الدولة أو الحكومة هو أحد أشكال السلطة التي تعني أن بيدها التأثير والحكم، وهذا يعني أنها مركز قوة رئيس يؤثر تأثيرًا حتميًا على مؤسسات وهيئات المجتمع، ويستمد قوته من الأبنية الاجتماعية فيه.. إن شرعية السلطة الحاكمة تأتي من أن يكون التدبير الذي يقرره الحاكم يتناغم بانسجام إن لم يتطابق مع مقتضيات مصلحة المحكومين وطموحات أوسع للجماهير.

ففي أواخر القرن الثامن عشر أصدر مونتسكيو "الفرنسي" كتابًا بعنوان "روح القوانين" وتكلم فيه عن الحكومات وأنواعها وأشكالها وأن لكل حكومة ثلاث سلطات هي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية "العامة" والسلطة القضائية.

وتحتوي السلطة التشريعية حق ولي الأمر في إصدار القوانين وتعديلها وإلغائها، كما تحتوي السلطة التنفيذية حق ولي الأمر في حماية الأمن الداخلي والخارجي وسياسته الدولية، أما السلطة القضائية فإنها تتضمن حق ولي الأمر في تنفيذ القوانين بين رعاياه.

وامتد النقاش حول هذه السلطة عبر سنوات طوال نظرًا لأن استيلاء فرد

---

(١) المرجع السابق : ص ١١٩ ، ١٢٠.

أو جماعة على هذه السلطات كلها أو بعضها يدفع إلى سوء استخدامها ويغري بالاستبداد إن عاجلًا أو آجلًا ويودي بحريات الأفراد وممتلكاتهم "حسبما يقرر ذلك بلاكستون الإنجليزي"[1] .

وكانت لآراء مونتسكيو آثارها الواضحة في رجال الثورة الأمريكية والثورة الفرنسية وباقي الثورات الأخرى التي ظهرت في أوروبا.

ويقرر د. بطرس غالي ود. محمود خيري عيسى في كتابهما "المدخل في عالم السياسة": أن كثيرًا من الكتاب المحدثين لا يتقيدون بتقسيم مونتسكيو للسلطات بل يضيفون إليه سلطة المناقشة ويعنون بها مناقشة مشروعات القوانين في الصحف والمذياع وعن طريق المحاضرات ويقولون إن هذه المناقشة لها تأثير كبير في البرلمان وإن هناك أيضًا سلطة أخرى هي سلطة الهيئة الناخبة وهي آخذة في الزيادة على حساب السلطات الأخرى في الدولة بسبب ارتفاع نسبة المتعلمين ونمو الوعي السياسي في الدولة الحديثة.

فالسعي لتحقيق الديمقراطية لم يقف عند حدود تنظيم السلطات التقليدية الثلاث بل أصبح يبحث فيما وراء هذه السلطات من سلطات جديدة تتمثل في قوة وسائل الاتصال بالجماهير من صحافة وإذاعة وغيرهما، وفي هيئة الناخبين ومدى تأثرهم بها وتأثيرهم في السلطات التقليدية، أي أنه يتجه إلى الكشف عن المؤثرات على حالة ما قبل التشريع وغيره داخل الإطار العام الذي يحتوي السلطات التقليدية أي أنه أصبح يأخذ في الاعتبار موضوع الرأي العام في ضوء التطور الحضاري وفي ظل التكنولوجيا الحديثة لأن الرأي العام اتجاه فكري عام يؤثر ويتأثر بالظروف الطبيعية والبيئية والشخصية وبالحالة الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية وبآراء الماضي وأحداث الحاضر

---

(١) د. طه ربيع: الصحافة سلطة رابعة كيف؟! ، مرجع سابق، ص ٣.

وآمال المستقبل كنتيجة حتمية للعلاقات بين الناس تقوم فيها وسائل الإعلام بدور فعال للاتصال بالجمهور المحلي الصغير وبالجمهور العالمي الكبير بغير حدود.

ومن هنا نجد أن أهمية وسائل الاتصال بالجماهير –بخاصة الصحافة– ظهرت بحكم تأثيرها في الرأي العام حتى أصبح يطلق على الصحافة اسم "صاحبة الجلالة" حينما كان الملوك وحدهم أصحاب السلطة فلما شاركتهم الشعوب السلطة بتطبيق نظرية فصل السلطات أصبح يطلق على الصحافة "السلطة الرابعة" كسلطة مضافة إلى السلطات الثلاث السابق ذكرها، ولم يمنع هذا أيضًا من استخدام اسم "صاحبة الجلالة" حتى اليوم[1].

والحقيقة في تسمية الصحافة بالسلطة الرابعة –حسبما يذكر هنري كالفيه– في كتابه "الصحافة المعاصرة" ترجع إلى صاحبها ماكولاي **Macaulay** (١٨٠٠–١٨٥٩م) **Lord Thomas Babington** المؤرخ الإنجليزي – فقد قال: "إن المقصورة التي يجلس فيها الصحفيون أصبحت السلطة الرابعة في المملكة"[2].

ولو رجعنا إلى الظروف التي ظهرت فيها تسمية الصحافة بالسلطة الرابعة لوجدنا أن الصحافة في ذلك الوقت وفي إنجلترا بالذات كانت ذات تأثير قوي في الرأي العام، فقد بدأت أوروبا الجديدة في الظهور وتسللت الأفكار الديمقراطية والقومية إلى المواطنين وأخذت سلطة الكنيسة والإقطاع تنحسر وانتظرت الجمعيات السرية والثورات في أغلب دول أوروبا وكان مازيني يقول في إيطاليا: "إن الأفكار تنمو سراعًا إذا ما روتها دماء الشهداء" وفي خضم هذا الصراع كان للصحف أثرها الفعال بين الناس. فلا غرو إذا اعتبرت الصحافة سلطة رابعة بحكم أثرها رغم قلة عدد القراء وكثرة الأميين.

---

(١) المرجع السابق: ص ٤، ٥

(٢) المرجع السابق: ص ٦

ولكن تكنولوجيا العصر الحديث أضافت إلى الصحف وسائل أخرى إعلامية كالإذاعة والتليفزيون أصبحت تؤثر في الجماهير، وتنقل إليهم الأخبار والأفكار والصور والرسوم مكتوبة، مسموعة، مرئية. فيصعب إبطال مفعولها أو عرقلة سبيلها إلى الجماهير داخل البلاد وخارجها ..كما أنها أفقدت أوامر الرقباء قدرتها على شطب ما تراه في الصحيفة قبل الطبع أو مصادرتها بعد الطبع وذلك لأن ما يمنع طبعه وتوزيعه يمكن إذاعته محليًا وعالميًا[١].

إن الصحافة بمعناها الضيق القاصر على الصحيفة فقط يصعب الأخذ به في اعتبار أن الصحافة سلطة رابعة، والوسائل الإعلامية المختلفة كالإذاعة والتليفزيون قد ظهرت بعد هذه المقولة الشهيرة. لعله من الأوفق أن يكون إطلاق تسمية السلطة الرابعة على الصحافة في العصر الحالي شاملة إن لم يكن كل وسائل الاتصال بالجماهير، فلا أقل من أهم وسائل الاتصال بالجماهير كالإذاعة والتليفزيون والسينما فإن الإذاعة مثلا أصبحت ذات أثر فعال في تكوين الرأي العام المحلي والعالمي مما جعل أغلب دول العالم تخضعها لسيطرتها المباشرة أو توجهها في ظل تطور استخدام طرق الضغط عليها وعلى غيرها من وسائل الاتصال بالجماهير[٢].

والقول بأن الصحافة سلطة رابعة في الدستور ليس معناه أن تكون الصحافة بمثابة البرلمان في التشريع أو بمثابة القضاء في إصدار الأحكام واجبة التنفيذ.. وإنما معناه أن تنظيم الصحافة لا بد أن يكون شاملًا وأساسيًا وأن القوانين المنظمة للصحافة ينبغي لها أن تتكامل وتتناسق بحيث تشكل هيكلا متوازنا أو هرما يعبر عن جميع الأبعاد الضرورية للعملية الصحفية من بداية

---

(١) المرجع السابق: ص ٧.

(٢) المرجع السابق: ص ٨.

التفكير في إصدار صحيفة إلى وصولها إلى يد القارئ: التخطيط لإصدار الصحيفة، التنظيم القانوني لإصدار الصحيفة، إدارة الصحيفة، الحقوق والواجبات، الملكية وضوابطها، الحرية ومداها، حق الحصول على المعلومات والأخبار ونشرها، حق المجتمع في المعرفة وحق الفرد في عدم تشويه سمعته. كل هذه الأمور وغيرها تنظمها قوانين وقواعد مختلفة وبعضها غير واضح[1].

ويرى بعض الباحثين أن العراق ومصر قبل العدوان الأنجلوأمريكي كانتا تعتبران الصحافة سلطة، حيث يعتبرها القانون العراقي سلطة رابعة، في حين يعتبرها القانون المصري سلطة شعبية، "تمارس رسالتها بحرية مسئولة في خدمة المجتمع تعبيرًا عن مختلف اتجاهات الرأي العام وإسهامًا في تكوينه وتوجيهه من خلال حرية التعبير والنقد ونشر الأنباء، وذلك كله في إطار المقومات الأساسية للمجتمع، وأحكام الدستور والقانون". ويرفض بعض القانونيين العرب مفهوم "سلطة الصحافة" لانتفاء مقومات السلطة أصلًا عن الصحافة فضلًا عن أن النص على أن الصحافة سلطة في صلب القانون يعد أمرًا غريبًا لم تجر عليه تشريعات مختلف الدول، وإذا كان يطلق وصف السلطة على الصحافة مجازًا للتعبير عن تأثيرها على رجال السلطة فهذا الوصف المجازي لا يرقى إلى مرتبة الواقع، ولن يقوى على توفير ضمانات السلطة للصحافة فإضفاء وصف السلطة على الصحافة أمر لا جدوى منه سواء للقراء والصحفيين أو على حرية الصحافة، فكان جديرًا بالمشروع أن يعدل في القانون الجديد عن هذا النص، وأن يساير ما ذهب إليه أغلب الفقه التشريعي من نقد فكرة إضفاء وصف السلطة على الصحافة [2].

---

(١) د.محمد سيد محمد: مرجع سابق، ص ٦٥.

(٢) د.راسم محمد الجمال: الاتصال والإعلام، مرجع سابق، ص ٧٨، ٨١.

## العلاقة بين السلطة والصحافة

إن تأثير السلطة على الصحافة، والصحافة على السلطة هو تأثير متبادل.. فالسلطة أدركت منذ فترة مبكرة من التاريخ البشري حاجتها إلى تبرير هيمنتها على المجتمع وإكساب تصرفاتها وقراراتها الشرعية في مواجهة معارضيها وخصومها فكانت الصحافة أداة في يد السلطة تبرر وتدعم وجودها ضد خصومها.

ولكن وجود نمط إعلامي سائد في مجتمع ما، لا يعني بالضرورة غياب أنماط أخرى من الإعلام في المجتمع فكل المجتمعات التي عرفت إعلام السلطة عرفت في الوقت ذاته الإعلام المناوئ للسلطة، ففي مقابل الإعلام الرسمي، وجد الإعلام المناوئ وإذا كانت المصادر التاريخية تقدم لنا، عبر العصور المتلاحقة العديد من الشواهد الدالة على إعلام السلطة، فإننا لا نعدم وجود قليل من الشواهد على الإعلام المناوئ للسلطة، رغم كل محاولات طمسه من قبل السلطة القائمة.

والملاحظ أن الإعلام في كلتا الحالتين إعلام السلطة والإعلام المناوئ لها، كان مجرد أداة سواء في أيدي السلطة أم في أيدي المناوئين لها.

وتكتمل الصورة في حالة نجاح القوى المناوئة في قلب السلطة القائمة أو تغييرها حيث يتحول الإعلام المناوئ إلى إعلام للسلطة الجديدة، ويبدأ في القيام بنفس المهام السابقة، أي يلعب دور الأداة في تبرير وجود السلطة الجديدة وإكسابها الشرعية، والتنديد بمعارضيها، وفي الوقت ذاته ينشأ الإعلام المناوئ للسلطة الجديدة، وهكذا تتكرر القصة مع كل سلطة جديدة[1].

وظهر شكل جديد من العلاقة بين الإعلام والسلطة، حيث بدأ يتحول

---

(١) د.فاروق أبو زيد: الإعلام والسلطة، مرجع سابق، ص ٢٧.

دور الإعلام من أداة في خدمة السلطة، إلى أداة لنقد ومراقبة السلطة ومحاسبتها، وقد أضاف هذا التطور قانونًا ثالثًا يضاف إلى القانونين الآخرين اللذين يحكمان العلاقة بين الإعلام والسلطة، وهو :"عندما تتعدد قوى السلطة في مجتمع ما، وحين تستمد هذه القوى وجودها من الإرادة الحرة للمواطنين، لا يعود الإعلام أداة في يد سلطة واحدة، وإنما يصير أداة لسلطات متعددة في المجتمع، بحيث لا يقتصر دور الإعلام على الدفاع عن السلطة الحاكمة، وإنما يمتد دوره ليكون أداة للسلطات الأخرى في نقد ومراقبة السلطة الحاكمة ومحاسبتها[1] .

ونتيجة للنمو الديمقراطي والتطور التكنولوجي الهائل الذي شهدته المجتمعات الغربية، أصبحت الصحافة سلطة مثل باقي السلطات الأخرى، مثلها مثل سلطة الحكومات والأحزاب والنقابات فهي تتدخل وتؤثر في تشكيل الرأي العام، ولعله من المستحيل أن تمارس الصحافة سلطتها ودورها الاجتماعي التنويري في ظل أنظمة سلطوية قمعية، تكمم أقلام الصحفيين ولا تؤمن بحرية الصحافة.

ويحدد بعض الباحثين ثلاثة أمور يتوقف عليها حسن العلاقة بين السلطة والصحافة وهي:

**الأمر الأول:** أن تفهم السلطة رسالة الصحافة، وحقيقة دورها، والمواصفات الواجب أن تتوافر فيها حتى تحقق النجاح في أداء مهمتها، وهو ما يقتضي من جانب السلطة احترام حرية الصحافة، وتيسير مهمتها ومعاونتها في تحقيق رسالتها، بوصفها قائمة بخدمة شعبية عامة، تمارس على أساس من المساواة وتكافؤ الفرص بين الجميع.

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٨.

**الأمر الثاني:** وضع الضمانات الكفيلة بعدم المساس بالحريات الصحفية لغلق الأبواب في وجه كل من تسول له نفسه الدوران عليها ولغرس الأمان والاطمئنان في نفوس الصحفيين مما يجعلهم أكثر قدرة على القيام بواجبهم.

**الأمر الثالث:** الاحتكام إلى جهة مستقلة عند نشوب خلاف بين الصحافة والدولة حتى لا تكون الدولة بذاتها أو من يمثلها من أجهزة حكومية أو غير حكومية خصمًا وحكمًا في الوقت نفسه وخير من يقوم بهذه المهمة هو القضاء العادي المستقل.

أما الصفات التي يجب أن تتصف بها الصحافة في أدائها لدورها السياسي فهي:

١. أن تكون الصحافة شعبية غير تابعة للسلطة فيما تكون معبرة عن آراء الشعب وتقوم بدور الرقابة الشعبية.

٢ – أن تكون الصحافة حرة بمعنى أن تمارس رسالتها دون ضغط أو تأثير من جانب السلطة حتى يثق فيها الشعب ويعدها مرآة حقيقية لإرادته.

٣ – أن تكون الصحافة مسئولة أي تستشعر وتراعي المصلحة العامة عند اضطلاعها بعملها فلا تنحو إلى الإثارة، ولا تستهدف الاتجار ولا تنحرف عن الصالح العام(١).

عندما يحدث الاختلاف بين وسائل الإعلام والحكومة في الدول الغربية، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية تكون لوسائل الإعلام الكلمة المؤثرة في إنهاء الموقف فالحكومة لا تستطيع أن تصل إلى الجماهير إلا من خلال هذه الوسائل،

(١)ينظر محمد حلمي مراد في:

http: www.yabeyrouth.com/pages/index3375.htm

ولهذه الوسائل قوة كبيرة في التأثير على الرأي العام، كما أن ثقة الجمهور بوسائل الإعلام، تفوق عادة ثقته بالحكومات.

إن الحكومة تستطيع أن تفرض سرية كاملة على اجتماعات مهمة، وأن تحرف المعلومات لصالحها، وأن تقرب منها إعلاميين بعينهم، وتقدم لهم المكافآت المادية وغير المادية، وتستخدم دافع الحفاظ على الأمن القومي لحجب المعلومات عن الصحافة، كما تستطيع أن تكون لها وسائلها الخاصة التي تمكنها من عرض سياستها على الجماهير، والحصول على تأييدها، خاصة أن ذلك يتفق مع مفهوم التعددية.

وبناء على ذلك فإن إظهار عداء الصحافة للحكومة لا بد أنه سوف يجلعها تخسر مصادر رسمية للأخبار، ويفقدها معلومات كثيرة تعوقها عن القيام بنشاطها على الوجه الأكمل في مراقبة الحكومة، وفي ظل علاقات الصراع والعداء هذه تظهر الحاجة الماسة إلى نظام إعلامي يقوم على أساس المسئولية الاجتماعية لوسائل الإعلام، والتي تقوم على أساس أن لهذه الوسائل حق الوصول إلى المعلومات ونشرها وحق انتقاد سلبيات ممارسات الحكومة، وعليها واجب إظهار الإيجابيات في ممارسات الحكومة، وأن تلتزم المثل العليا لآداب المهنة تحقيقا للصالح العام.

وقد انتهى الباحث ديفيد ساكسمان (David saxman)، في دراسته التي تناولت العلاقة بين الحكومة والصحافة إلى أن العلاقة بينهما تأخذ أحد شكلين: الشكل العدائي، أو الشكل التعاوني، يقول إن العلاقة العدائية، بين الصحافة والحكومة، توجد فقط في الدول التي تنتهج الفلسفة الليبرالية، التي تقوم على أساس حرية الرأي والصحافة وحق القراء في معرفة شئون البلاد والعالم في مختلف مجالات الحياة، حتى يتمكن الفرد من الإدلاء برأيه تجاه الأحداث

والقضايا التي يمر بها المجتمع ويشارك إيجابيًا في الحياة السياسية، ولن يتمكن من الحصول على حق المعرفة هذا إلا من خلال منح وسائل الإعلام الحرية الكاملة في الوصول إلى المعلومات وعرضها بحرية كاملة، ليس هذا فقط بل تقوم الفلسفة الليبرالية على حق وسائل الاتصال في تقييم أنشطة الحكومات وانتقادها وقد خلق هذا الوضع علاقة صراع وعلاقة عداء بين الحكومة ووسائل الإعلام، ونشأ الخلاف بين الجانبين في العديد من القضايا والأمور[١].

أما الشكل الثاني الذي حدده "ساكسمان" لطبيعة العلاقة بين الصحافة والحكومة فهو الشكل التعاوني، ويرى أن هذه العلاقة توجد في الدول النامية وجميع الدول التي ترتبط فيها وسائل الإعلام بالحكومة التي ترى أن دور الصحافة يتمثل في تقديم دعم كامل لكل ما تعرضه الحكومة، وأن صحافة غير مدربة وشعبا أميا غير متعلم في معظمه لا يمكن أن يكون أدوات لبناء أمة مستقرة، كما أن وسائل الإعلام الغربية التي يباهي البعض بحريتها ما هي إلا وسائل لترويج المادية والنزعة الاستهلاكية ومن ثم تصبح وسائل الإعلام جزءا لا يتجزأ من النظام السياسي، تؤمن بما يقوله النظام، وتصفق لما يتخذه من إجراءات، وتجعل من نفسها أبواق دعاية لكل ما يحمله النظام من أفكار، ويختص دورها البناء في المبادرة والتقييم مما قد يهدد المجتمع بأسره مستقبلا[٢].

وفي العالم العربي الذي تعاني نظمه السياسية بصفة عامة وبصورة مزمنة من إخفاقات متتالية لمشاريع التحديث وبرامج التنمية والعجز عن مواجهة الضغوط والتحديات الخارجية، يمكن أن تلعب وسائل الإعلام دورًا حاسمًا في تدعيم شرعية السلطة ومساندتها أو العكس، ومن ثم فإن احتكار السلطة السياسية

---

**(1) http: www.yabeyrouth.com/pages/index3375.htm**

(٢) المرجع السابق

للنشاط الإعلامي والصحفي في العالم العربي شكل ملمحا ثابتًا في مختلف البلدان، وحرصت الحكومات بشكل خاص ولسنوات طويلة على إخضاع البث الإذاعي والتليفزيوني لملكيتها وسيطرتها المطلقة وحرمت قوى المعارضة – بشكل عام – من فرص التعبير أو الظهور في برامجها. وسادت في النظم الصحفية العربية سمات النظم السلطوية، وتحدد دور الإعلام في المجتمع في تبرير سلوك الدولة والدفاع عن شرعيتها ومهاجمة خصومها، وفرضت قيودًا هائلة على التعرض لنظم الحكم ورموزها وهيئاتها الدستورية كما فرضت قيودًا صارمة على التعرض للموظفين العموميين، وشاع على نطاق واسع استخدام مصطلحات مثل حماية الأمن القومي والصالح العام لفرض سياج من السرية على تداول المعلومات، أو قمع حريات التعبير المختلفة.

بيد أن الاحتكار المطلق لوسائل الإعلام ما كان له أن يصمد في عالمنا العربي بفعل الطفرة الهائلة في تكنولوجيا الاتصالات وثورة المعلومات وبفعل التطور الهائل الذي شهده العالم عبر عدة عقود في تطوير قواعد قانونية ملزمة لاحترام حقوق الإنسان بما في ذلك حرية التعبير والإعلام وإنشاء آليات دولية للمراقبة والمساءلة عن خرق تلك القواعد، وكذلك بفعل تأثيرات انهيار النظم الشمولية في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي السابق، وبفعل نضالات لم تنقطع وتضحيات هائلة من جانب القوى الديمقراطية المتعطشة إلى الحرية في البلدان العربية.

وتحت تأثير هذه العوامل مجتمعة فقد كان على الحكومات العربية أن تواكب بصورة أو بأخرى هذا التطور ووجدت الحكومات نفسها مضطرة بدرجات متفاوتة لأن تكون أقل صرامة في التعامل مع وسائل الاتصال الحديثة مثل الإنترنت والفضائيات، وأن تبدو أكثر تسامحا تجاه منتقديها عبر أجهزة الإعلام الخاضعة لسيطرتها وأن تفتح هامشا للحرية في العمل الصحفي دون أن تتخلى

للحظة عن صلاحياتها وأدواتها الدستورية والقانونية أو غير القانونية للإجهاز على هذا الهامش الصغير عند اللزوم، وإذا كانت حرية الإعلام تعد تجسيدًا لمدى التمتع بحرية الرأي والتعبير وتداول المعلومات والآراء والأفكار في هذا المجتمع أو ذاك فإن التمتع بهذه الحريات يرتهن بالعديد من العوامل والاعتبارات بعضها يرتبط بطبيعة النظم السياسية العربية وموقفها من التمتع بالحريات العامة على وجه العموم والحريات الإعلامية على وجه الخصوص وهو ما يقتضي التوقف عند الضمانات الدستورية للحقوق والحريات العامة من جانب، والتنظيم القانوني لحرية الإعلام من جانب آخر.

ويندرج في هذا الإطار أيضًا: إلى أي مدى تشكل الثقافة السياسية السائدة وسلوك النخب السياسية والمثقفة عموما خافزًا على حرية الإعلام أو عنصرًا ضاغطًا لحجب هذه الحرية ومحرضا على تقييدها[1].

وفي رأي بعض الباحثين أن عناصر حرية الصحافة من الناحية الدستورية، والقانونية تتمثل في الجوانب الثلاثة التالية:

**أولا:** عدم خضوع المطبوعات لرقابة سابقة على طبعها من جانب السلطة، لأن هذه الرقابة السابقة تنازل عن الحرية، وهو أمر غير مقبول في جميع الأحوال، حتى في الظروف الاستثنائية في حالات الحرب والطوارئ، إلا في أضيق الحدود.

**ثانيا:** تحديد المجال الذي يخول للمشرع تقييد حرية الصحافة فيه، بمعنى ألا يكون في وسع المشرع وضع تشريعات تجرم شيئا ينفع المجتمع.

**ثالثا:** حق الفرد أو الجماعة في إصدار الصحف دون اعتراض من السلطة.

---

(١) باحثون متعددون: أصوات مخنوقة.. ، مرجع سابق، ص ٢٥، ٢٩.

وإذا ما تقررت حرية الصحافة في نصوص الدستور أو القانون فإن ذلك لا يعني بالضرورة توافر حرية الصحافة، وإنما يتعين توافر ضمانات تدعم هذا الحق، وهي:

**أولا:** مبدأ الفصل بين السلطات.

**ثانيا**: الرقابة القضائية.

**ثالثا:** وجود نظام نيابي قائم على الأحزاب مستند إلى رأي عام قوي.

**رابعا:** تمتع رجال الحكم بقدر كبير من الحكمة والنزاهة والخبرة والكفاءة والغيرة على مصالح الوطن.

ولا تكتمل النظرة القانونية إلى حرية الصحافة إلا بوجود مثلث ذهبي له أضلاع ثلاثة.

**الضلع الأول:** يتصل بالملكية والمالك، فلا بد من إقرار حق إصدار الصحيفة بغير توقف على ترخيص سابق، وتضييق معنى الإخطار إلى مجرد الإعلام بظهور الصحيفة وألا يشترط في الإصدار إلا الشروط القانونية في المواطن كامل الأهلية دون تقييد ذلك بقيود مالية، أو بمعنى آخر إطلاق حرية إصدار الصحف مع تنوع أشكال ملكية الصحف.

**الضلع الثاني:** العنصر الإنتاجي، أو العنصر البشري، الصحفيون، ولا تتوافر حرية الصحافة دون النص صراحة في الدستور على كفالة حق التعبير، وحرية الرأي دون رقابة سابقة وتحريم التعطيل الإداري للصحف، والأخذ بنظام المحاسبة اللائق للصحفيين على أن تكون محاسبة قضائية مكفولة بشروط

قانونية عادلة وتقضي حرية الصحابة أيضا حماية التنظيم النقابي المنتخب انتخابا حرا وديمقراطيا، والحفاظ على استقلالية التنظيم النقابي، وكفالة هذا الحق الديموقراطي في إنشاء تنظيم نقابي والسماح له بممارسة نشاطه.

**الضلع الثالث:** إقرار حق القارئ في استقاء الأنباء الموضوعية والمحايدة أي في أن يعلم ويتصل وهذا هو الحق الجديد من حقوق الإنسان من دون تمييز بسبب الدين أو اللغة أو العنصر أو الجنس أو الرأي أو الموقف السياسي أو الفكري وبذلك تتحقق المشاركة الإيجابية، وإلا ظلت المعلومات تتدفق من أعلى إلى أسفل من السلطة إلى المحكومين، أو من الدولة الأقوى إلى الدولة الأضعف، أو من الشعوب الصناعية الغنية إلى الشعوب النامية الفقيرة، وقد أوصت اللجنة الدولية لدراسة مشكلات الاتصال، لجنة ماكبرايد، في تقريرها النهائي، على حرية الصحافة في إطار مفهوم الحق في الاتصال[١].

وبينما بدا أن وسائل الإعلام الجديدة سوف تؤدي إلى تدعيم قوة الحكومات كما ناقش ذلك جورج أورويل **George Orwell** على سبيل المثال، في روايته المعروفة باسم ( ١٩٨٤)، فإن تأثير هذه الوسائل يسير على النقيض من ذلك تمامًا من حيث كسر احتكار الدولة للمعلومات، واختراق الحدود الوطنية، والسماح للشعوب بأن ترى وتسمع كيف يؤدي الآخرون الأشياء بشكل مختلف كما أن هذه الوسائل قد جعلت الدول الفقيرة واعية

---

(١) عماد النجار في:
http://WWW.YABEYROUTH.COM/PAGES/INDEX3375.HTM

بالفجوة بينها وبين الدول الغنية بالمقارنة بما كان متاحًا منذ نصف قرن مضى، مما أدى إلى التحفيز على الهجرة الشرعية وغير الشرعية [1].

وإذا كانت الصحافة الإلكترونية لها دورها في التأثير على الجماهير، فبدون استخدام الإنترنت تنعدم هذه الوسيلة، فلذلك تمارس بعض الدول السيطرة على شبكة الإنترنت من خلال أجهزة الكمبيوتر الرئيسة **Servers** المملوكة للحكومة، حيث تقوم هذه الأجهزة برقابة المعلومات والأخبار الواردة.. وعديد من العقوبات بما فيها السجن تنتظر المواطنين الذين يستخدمون أجهزة الفاكس والتليفونات المحمولة أو شفرات للتحايل على الشركة الحكومية المقدمة لخدمة الإنترنت.

وحتى الحكومات الديموقراطية ليس لديها خيار تجاهل الإنترنت، وقد يكون بعض التنظيم ضروريًا حتى ولو كان هذا التنظيم مقصورًا على تحقيق العدالة بين القوى التنافسية والتطور الاقتصادي، كما أن البنية الأساسية المعلوماتية يجب أن تخضع للإشراف لمنع الاحتكار لسبل الوصول للمعلومات ولضمان الحجم الأكبر للمضمون والتنوع فيه ولكن كما في الماضي والحاضر وربما في المستقبل فقد تستخدم بعض الحكومات تنظيمات تدعي أنها بناءة كقناع يخفي وراء هذه الكلمات نوعًا من الرقابة.

وقد تقوم السلطة الممثلة في الدولة بما يلي:

١ – استنباط تنظيمات وتراخيص للإنترنت.

٢ – تطبيق القوانين الحالية المقيدة لوسائل الإعلام المطبوعة والمذاعة على الويب.

---

(١) د.شريف درويش اللبان: تكنولوجيا الاتصال.. المخاطر والتحديات والتأثيرات الاجتماعية، الدار المصرية اللبنانية القاهرة، ٢٠٠٥، ص ١٨٥.

٣ – ترشيح محتوى الإنترنت من خلال التحكم في أجهزة الكمبيوتر الرئيسة Servers التي تمتلكها الدولة بصفتها المهيمنة على الشركات المقدمة للخدمة ISPS، لاستبعاد ما ليس في صالحها.

٤ – فرض الرقابة على المحتوى الإلكتروني الذي يوصف بأنه غير مقبول بعد البث[١].

قد دفع التدفق المعلوماتي الهائل من خلال الإنترنت قادة العالم إلى تشكيل سياسة للتعامل مع هذه الشبكة فقد عقدت الدول السبع الصناعية الكبرى "المؤتمر الوزاري لمجتمع المعلومات" Ministerial Conference on the Information عام ١٩٩٦ وقد تمت الموافقة في هذا المؤتمر على مجموعة من المبادئ ومن بينها تشجيع المنافسة والاستثمار الخاص، تحديد إطار عمل تنظيمي ملائم، إتاحة الوصول المفتوح open access للشبكات، ضمان الوصول العالمي للشبكة ودعم المساواة في الفرص والتعددية في المحتوى.

وعلى الرغم من أنه لم يتم إلقاء الضوء على حرية التعبير بعبارات واضحة ومحددة في توصيات المؤتمر وهو ما أدى إلى خيبة أمل منظمات حقوق الإنسان العاملة في هذا المجال والتي حثت المؤتمرين على أن يكون هناك مثل هذا التأكيد، فإن الهدف النهائي للمؤتمر يعمل على تدعيم تعددية المحتوى، والتي يمكن إنجازها فقط من خلال تشجيع التعبير الحر في كل أنحاء العالم.

وتقدر إحدى المنظمات الفرنسية أن ٤٥ دولة تقوم الآن بفرض قيود على الوصول إلى الإنترنت بحجة حماية الجمهور من الأفكار الهدامة أو بحجة انتهاك الأمن القومي وهي العبارات الفضفاضة التي استخدمها الرقباء منذ القرن

---

(١) د.شريف درويش اللبان: شبكة الإنترنت بين حرية التعبير وآليات الرقابة، المدينة برس، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٣٦، ٣٧.

السادس عشر.

وفي يناير ٢٠٠٠ في تقرير عنوانه: مسح حرية الصحافة Press Freedom Survey 2000 الذي أجرته منظمة Freedom House أن حوالي ثلثي الدول ٦٣% تفرض قيودًا على الصحفيين في وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية، وهناك ٨٠% من سكان العالم يعيشون في دول تتمتع بصحافة أقل من أن تكون صحافة حرة وتوجد ٦٩ دولة مصنفة في قطاع الصحافة الحرة وتمثل القارات الخمس، كما تتمتع ٥١ دولة بوسائل إعلام حرة جزئيًا و٦٦ دولة أخرى لا تمتع إعلامها المطبوع والإذاعي بالتحرر من الهيمنة الحكومية[(١)].

وينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان Universal Declaration of Human Rights على أن كل فرد له الحق في حرية الرأي والتعبير ويتضمن هذا الحق اعتناق الأفكار دون تدخل والبحث عن المعلومات والأفكار واستقبالها ونقلها عبر أية وسيلة إعلامية وبغض النظر عن الحدود الجغرافية، وتعيد المادة (١٩) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية International Convenant Civl and Political Rights (ICCPR) التأكيد بأن حق كل فرد في حرية التعبير سوف تتضمن حرية البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع واستقبالها ونقلها بغض النظر عن الحدود الجغرافية سواء مشافهة أم كتابة أم طباعة في شكل فني أو عبر أية وسيلة إعلامية أخرى يختارها كما أن القيود المفروضة على هذا الحق تفرض بحكم القانون فقط وتمثل ضرورة ملحة: لاحترام حقوق أو سمعة الآخرين. ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاقيات، وقد وقع على الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية من المنطقة العربية: الجزائر، مصر، العراق، الأردن، الكويت، ليبيا، المغرب، سوريا، تونس، اليمن، ولم يوقع على هذه

(١) المرجع السابق: (ومابه من مراجع) ص ٣١، ٣٣.

الاتفاقية: البحرين، عمان، قطر، السعودية، والإمارات.. ولهذا دلالته التي تلقي بظلالها على ممارسات حرية الرأي والتعبير في هذه الدول سواء التي وقعت على الاتفاقية أم التي لم توقع عليها(1).

وتأتي صرامة السلطة في السيطرة على وسائل الاتصال منبثقة من الموروث السياسي القديم، حيث نصبت الحكومات نفسها كأداة حارسة للأخلاق والتعامل مع الحقوق الأدبية والحريات كشيء يجب التحكم فيه والعمل على تنظيمه بنظرة سريعة على السياسات المتعلقة بالرقابة على الإعلام ووسائل الاتصال نجد أنه بعد اختراع الطباعة في منتصف القرن الرابع عشر صدر مرسوم بابوي يحظر أعمال ما يزيد على **٥٠٠** مؤلفًا وفي عام **١٩١٥** عرض فيلم جريفيث مولد أمة والذي غير الخلفية الثقافية الأمريكية، كما أيدت المحكمة الأمريكية العليا دستورية هيئة الرقابة في ولاية أوهايو والتي كانت قد أنشئت قبل عامين وهكذا فإن المحكمة العليا استثنت الأفلام السينمائية من الحماية المكفولة لحرية التعبير انطلاقًا من أن عرض هذه الأفلام يعد عملًا خالصًا تم تنظيمه وإدارته بهدف تحقيق الربح وقد تم تبني النظرة نفسها في الأيام الأولى لبرامج التسلية والترفيه في الراديو، والتي كان يعتقد أنه يجب استثناؤها من ضمانات حرية التعبير.

وتأسيسًا على ما سبق أن الإنترنت تعد أهم وسائل الاتصال في الوقت الحالي، حيث يتمكن الأفراد من خلالها من الاتصال بعضهم ببعض والحصول على المعلومات، مما يضع الإنترنت تحت مظلة وسائل الاتصال الناقلة لحرية التعبير وتداول المعلومات والخصوصية المنصوص عليها في القانون الدولي والذي يكفل الحق في البحث عن المعلومات والأفكار واستقبالها بغض النظر عن

(١) لمزيد من التفاصيل ينظر: الدول الموقعة على الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية على الموقع الإلكتروني لمنظمة الأمم المتحدة **www.un.org**.

الحدود الجغرافية.

حرية التعبير هي الدليل الأول والأهم على وجود الديمقراطية وهي الضامن لاستمرارها، وحرية وسائل الإعلام هي التي تقدم لنا الدليل على وجود حرية التعبير في أي مجتمع من المجتمعات.

ولا يمكن اعتبار أن المجتمع – أي مجتمع – يتمتع بحرية التعبير ما لم تكن هناك حرية لتملك وسائل الإعلام من ناحية، وحرية لوسائل الإعلام في أن تعبر ما شاء لها التعبير في حدود أخلاقيات المهنة ومراعاة ما نصت عليه المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية حول ضوابط حرية التعبير ووفقا لتفسيرات لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة لتلك الضوابط.

على أن العلاقة بين الديمقراطية وحرية التعبير هي علاقة جدلية فلا يمكن ضمان حرية التعبير بالشكل المناسب إلا في إطار نظام سياسي تتوازن فيه العلاقات بين أطرافه، فلا تسيطر السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية وتتحكم في قراراتهما، ولا تتعسف فيه سلطة التشريع نتيجة تحكم أغلبيات برلمانية معينة في قراراتها فتصدر قوانين منافية للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وغيره من الاتفاقات الدولية ذات الصلة، ويظل القضاء فيه بمنأى عن السيطرة على أي من السلطتين فهو قائم وحده بالتزاماته كحكم بين السلطات وحارس على القانون وضامن للحريات العامة(١).

(١) نجاد البرعي: مقدمة تقرير (أصوات مخنوقة)، مرجع سابق، ص ٧.

# الفصل السابع

## الرقابة الصحفية.. ضبط الحريات

يعد مفهوم الرقابة **CENSORSHIP** من أكثر المفاهيم إيجابية وسلبية في الوقت نفسه وذلك إذا وعينا تدرج مستويات وقيمة كل مستوى وخطورته سلبًا وإيجابًا وذلك في حدود العمل الصحفي فإن الرقابة بشكل عام تعني أن هناك عملًا ما وأن هناك فاعلًا أو ممارسًا للعمل وهناك المراقب للفعل وفاعله.

وتعتبر الرقابة الصحفية هي جزء من الرقابة الإعلامية، ويعنى بها أي إجراء ضد الحرية الإعلامية والاتصالية .. وقد استقرت في المفاهيم التقليدية صورة أساسها أن كل نظام سياسي يقف من الرقابة الإعلامية موقف التأييد هو ديكتاتوري فمظهر الديمقراطية هو اختفاء الرقابة الإعلامية والرقابة بهذا المعنى هي أداة من أدوات ضبط الحرية الإعلامية تستخدمها السلطة ضد المواطن، وتأخذ صورة منظمة تتم عادة ضد منبع أو مصدر السلوك التعبيري.

وتعبر الرقابة عن مفهوم آخر، حيث تصير أداة ضد السلطة ووسيلة لضبط من يمارس السلطة وكلمة رقابة مرادفة للاصطلاحين: الأول **censorship** والثاني **control** الأول يمكن ترجمته بالرقابة الإعلامية والثاني يجب أن يفهم على أنه رقابة سياسية أو بعبارة أدق رقابة على السلطة الحاكمة.. وتفترض عملية الضبط كعملية متكاملة ست طبقات متتابعة من الضبط المتتالي للسلوك الفردي:

أ – ضبط ذاتي يدور في المنطق الفردي ويتحكم في تصور الموقف وتحديد رد

الفعل وبالتالي صورة السلوك وأبعاده.

ب – الرقابة الحضارية التي تمثل إطارا يقود الفرد في تفكيره إلى أن يتحكم في سلوكه فيقيده بإطار التقنيات الأخلاقية المتعارف عليها.

ج – الرقابة غير المنظمة للجماعات الفرعية التي لها أسلوب معين في فهم القيم وتطبيقها.

د – المناخ الاجتماعي العام المرتبط بالآراء والأفكار السائدة في الأغلبية الجماهيرية.

هـ – الرقابة القانونية المنظمة حيث توجد الأداة التي تتولى وضع القواعد واستخدام السلطات في توقيع الجزاء إزاء السلوك المخالف لهذه القواعد.

ولا شك أن التقدم الرهيب في وسائل الاتصال جعل الرقابة في أغلب الأحيان بمدلولها التقليدي نظامًا لا فاعلية له، والمفهوم التقليدي يقوم على أن الرقابة ذات طبيعة نظامية، أي هيئة مستقلة عن الجهاز الإعلامي تتبع السلطة الحكومية وتتولى فحص موضوع الرسالة وتقييمها، أو تحديد ما يشاهده الناس ويسمعونه ويقرأونه وهذا النظام صار غير مجد بسبب تقدم أدوات الاتصال مما جعل إمكان الضبط بهذا المعنى التقليدي عملية تكاد تكون مستحيلة في كثير من الأحيان ومرهقة وخالقة للتعقيدات أحيانًا أخرى، وهي مستحيلة للإعلام المسموع وسيأتي يوم تستحيل للإعلام المرئي أيضًا.

إزاء ذلك تظهر مفاهيم جديدة لظاهرة الرقابة تبدو حذرة ولكنها تثور بثبات وصلابة ومحور فكرة الرقابة الآن الرقابة الذاتية، بمعنى الرقابة المهنية ورغم عدم وضوح الأصول الأيديولوجية لها فإنها تدور حول ترك الرقابة للمهنة التي ينتمي إليها رجل الاتصال، وتمكين الرأي العام ليمارس سلطة ودورًا وتأثيرًا قويًا

في المقابل على السياسة الإعلامية وأطرها العامة[1].

ومن هنا يمكن أن نرى فكرة المراقبة تمر بعدة مستويات:

١- **الرقابة الذاتية:** وتعني أن الشخص يراقب ذاته في ظل أخلاقيات عمله وما يمليه عليه ضميره وتوجهه العام. وهذه الدرجة هي أعلى درجات الرقابة صرامة وحرية على حد سواء دون تعارض يذكر.

٢ - **رقابة رئيس التحرير أو المؤسسة الصحفية:** والتي تعني أن هناك توجها عامًا تندرج في ركبه الصحيفة سواء كانت مطبوعة أم إلكترونية، وأن هناك خطوطًا تسير عليها، تبعًا لاهتماماتها وتوجهها بما أن البشر مختلفون ولهم توجهات وتشيعات وأحزاب.

٣ - **رقابة الدولة أو النظام الحاكم:** والتي تعني متابعة ما ينشر من أجل تكييف المادة الصحفية المنشورة لخدمة النظام وشرعية وقوانين الدولة، وهناك في بعض المجتمعات مثل دول العالم الإسلامي نوع رابع من الرقابة.

٤ - **الرقابة الدينية:** والتي تعني قيام المؤسسات الدينية المسئولة كالأزهر في مصر والمؤسسات الدينية الشبيهة بمتابعة ما ينشر داخل الدولة وملاحظة هل يتوافق مع المبادئ العامة لحرية الكلمة أم فيه نوع من الفتنة أو الإثارة أو الردة أو تأليب الناس على الدين أو تعد على الذات الإلهية أو تطاول على المعتقدات ورموز الدين أو هدم لأسس عقائدية دون وجه حق؟ إلى آخر ذلك من القضايا التي تثار بين الفينة والفينة ومن

---

(١) د. حامد عبد الماجد قويسي: نظرية الرأي العام .. عقل الجماهير بين التشوية السياسي وانتفاضة الوعي – منشور بتاريخ ١٣ / ٦ /٢٠٠٤ على الربط التالي:

http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/06/article02.shtml

ثم نصبح أمام نوع آخر من الرقابة وهو الرقابة الدينية وبالإضافة إلى هذا أو ذاك هناك نوع أعلى من الرقابة قلما يذكر يمكن أن نسميه الرقابة الصامتة، مع أنه قد يؤدي إلى الثوراث ولكننا لا نكاد نسمع به إلا في الحوارات الحميمة ولحظات التبسط الاجتماعي بين الطبقات المختلفة وهو:

٥ - **الرقابة الاجتماعية:** والتي تعني أن المجتمع القارئ ككل هو أيضًا رقيب على كل ما يقرأ وينشر وله سلطان غير مرئي على كل صحفي وكاتب، فعلم الاجتماع يرشدنا إلى أن المجتمع نظام متكامل من العادات والتقاليد والثقافات المتقاربة والامتداد الحضاري الواحد، ومن ثم يشكل سلطانًا أو قوة أو سلطة خفية في وجه الكاتب تحاسبه حسابًا يسيرًا أو عسيرًا.

وبهذا يتضح مما سبق من أن مفهوم الرقابة يعد من أكثر المفاهيم إيجابية وسلبية في الوقت نفسه إذا وعينا تدرج مستوياته فإنه قد يخنق الصحفي ويؤدي به إلى الاعتقال والسجن وقد يرفع من شأنه ويعطيه مكانته الاجتماعية والتاريخية اللائقة به.

وعلى هذا فالرقابة سلاح ذو حدين، ومن آثارها المتباينة وفقًا للمعطيات السابقة ما يأتي:

- قيام الصحفي بواجبه ودوره على أكمل وجه إذا أخذ بمفهوم الرقيب الذاتي ومن ثم إحساسه بالسعادة والرضا عن نفسه.
- اكتساب الخبرة التي تؤهله لمزيد من التجويد في عمله الصحفي، إذا كانت الرقابة من رئيس التحرير وعلى الوجه المراد.

- ضبط المجتمع وتحقيق نوع من الأمن والاستقرار والنهضة والتقدم، إذا كانت الرقابة هي رقابة الدولة أو النظام الحاكم ولكن في أعلى صورها تحررًا وديمقراطية وتحضرًا، من ثم فهي تخلق جوا تنافسيا شريفا، وتصهر الجميع في بوتقة واحدة هي مصلحة الوطن، عبر مشروع حضاري عام، وعكس ذلك صحيح، فمحاربة الصحفيين وإزهاق الأرواح وتكميم الأفواه والتعرض للتعذيب والاعتقال ومصادرة الحريات تؤدي إلى القهر والكبت ومصادرة الآراء.
- توفير احترام الدين أو الأديان وتوقيرها وعدم المساس بها، ومن ثم احترام مشاعر الناس أيا كانت دياناتهم وتوفير المناخ الآمن والهادئ للعبادة إذا كانت الرقابة من نوع الرقابة الدينية وعلى وجهها الصحيح.
- تحقيق التشجيع الاجتماعي ورفع الكفاءة أو الكره والنفور الاجتماعي للصحفي إذا كانت الرقابة من نوع الرقابة الاجتماعية. وعلى كل لما كان مفهوم الرقابة ينصرف عادة إلى رقابة الدولة أو النظام الحاكم وينتهي بالرقابة الذاتية وجب التخصيص وتفريع القول في كليهما لمدى خطورتهما على العمل الصحفي، دون أن نغفل باقي أنواع الرقابة وتفاعلاتها، ولكن قبل ذلك علينا أن نحدد قاعدة كبرى تنطلق منها آلية العمل الصحفي، فلا شك أن مفهوم الرقابة لأول وهلة قد يتعارض مع مفهوم الحرية، ولكن العمل الصحفي في الحقيقة– شئنًا أم أبينا – يجمع هذا المزيج، ومن ثم فآلية العمل الصحفي كعمل تنطلق من المبدأين التاليين:

**المبدأ الأول:** يرى أن المؤسسة في المجتمع ما هي إلا نظام فرعي Subsystem في النظام الكلي حيث إنها لا تستطيع أن تخرج عن الخطوط العريضة والهيكل العام لهذا النظام وهي تعمل

وتنشط وتتفاعل لتتكامل مع الأنظمة الفرعية الأخرى لتشكل النظام في نهاية المطاف.

**المبدأ الثاني:** يتمثل في مستلزمات وشروط الصحافة الحرة حيث إنه دون توافرها ووجودها فإنه من المتعذر ومن الصعب الكلام عن مؤسسة إعلامية فاعلة وقوية في المجتمع.

وتتمثل هذه المستلزمات في حرية إصدار الصحف، حرية الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول على المعلومات والأخبار في وقتها، انعدام الرقابة القبلية على المنتج الإعلامي، حرية التعبير عن الرأي والتعليق على الأحداث والوقائع من قبل الصحفيين والجمهور، الفصل التام بين الصحافة والإعلان، مفهوم ورؤية دور الصحفي في المجتمع، الفصل بين السلطات، قوانين تحمي الصحافة والصحفيين من الاستغلال والابتزاز، قوانين تحدد بوضوح علاقة السلطة بالمؤسسة الإعلامية، مواثيق الشرف، نقابات وجمعيات واتحادات صحفية قوية وفاعلة، مجتمع مدني قوي، قوى مضادة في المجتمع، مؤسسات قوية للتكوين االإعلامي ومراكز بحوث ودراسات في مجال الإعلام والاتصال، الصحافة الحرة والقوية والفاعلة تحتاج كذلك إلى جمهور مثقف وواع ومتعلم.

بالإضافة إلى ارتباط آلية العمل الصحفي بمفهوم حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان والتي تقوم على المعايير والممارسات التالية:

- حق الحصول على المعلومات وجمعها من مصادر حكومية.
- حماية الحريات الأكاديمية والعلمية والتعليمية والتعبير الفني والأدبي.
- حق معارضي الحكومة في التعبير عن آرائهم ونشرها في وسائل الاتصال الجماهيري التي تملكها الحكومة بما في ذلك الراديو والتليفزيون بالتساوي مع

الآخرين.

- إلتزام التعبير بحماية المصالح العامة.

- الحصول على دعم حكومي لحق التعبير على أسس غير سياسية وبهدف ضمان التعددية.

- حماية حق التوزيع.

- الحق في إنشاء الإذاعات والمحطات التليفزيوينة(١).

وبهذا يتضح أن العمل الصحفي في أعلى صوره انتظامًا وفاعلية هو الذي يتحقق فيه مفهوم الرقابة واللارقابة معًا، دون أن يؤثر هذا على آليته الفاعلة:

الرقابة: بمعني المتابعة البعيدة من أجل الحفاظ على كيان الدولة بالمفهوم الديمقراطي والسلطوي لها

واللا رقابة: بمعني إتاحة الحرية للأقلام ما دامت الحرية والأقلام معًا تحققان المفهوم الديمقراطي الحر والفعال للدولة.

ولعل هذه الجدلية تطرح سؤالًا فلسفيًا لدى أغلب الدارسين: من يراقب من؟ الدولة تراقب الفرد، أم الفرد يراقب الدولة؟

ومكمن الخطورة هو أنه إذا لم تكن الدولة ملاكًا، فكذلك العمل الصحفي فالفعل الصحفي والإعلامي "هو جزء عضوي من الفعل الديمقراطي يؤثر فيه ويتأثر به ممارسة وفعلًا .. وكذلك سياقًا ومضمونًا فالصحافة بإمكانها أن تكرس الديمقراطية وتجسدها في أرض الواقع وتعمل على نشرها والذود عنها أو قد يكون العكس حيث إنها تعمل ضد الفعل الديمقراطي وبذلك تكرس الفعل

(١) د. مُحَمّد قيراط: المعوقات المهنية والتنظيمية للصحافة العربية ص ٤، ٥ على الرابط التالي:
www.arabmediastudies. net/images/stories/pdf/presse 20% arabe.pdf

الاستبدادي الدكتاتوري"[٢].

وتعد كلمة الرقابة **CENSORSHIP** واحدة من أقبح الكلمات في كل اللغات ورغم أن الحرية يجب ألا تكون مطلقة فإن الرقابة لا ينبغي أن تكون موجودة في المجتمعات الحديثة[١].

فإذا كانت الرقابة الذاتية والرقابة الحكومية من أهم أنواع الرقابة، فإن هناك من الباحثين من يعقد صلة بينهما ففي بعض صور الرقابة الذاتية المتطرفة يحدث تقاطع بينها وبين الرقابة الحكومية بمعنى أن الذات المراقبة هنا قد تكون داخلية أوخارجية مسلطة على الفرد تعمل لخدمة النظام في ضوء ثنائية (النفاق – المصلحة) فهناك رقابة ذاتية بدافع النفاق تخضع لفلسفة النظام وهذه يمكن أن تسمى بـ "الرقابة الذاتية المتطرفة".

انطلاقًا من١ هذا نجد هناك موافقة قوية لدى بعض الباحثين والصحفيين (على تقسيم مفهوم الرقابة الذاتية إلى قسمين: رقابة ذاتية سلبية تخضع للظروف الخارجية المباشرة وغير المباشرة، ورقابة ذاتية إيجابية لقناعات الصحفي أو الكاتب والتزامه بضميره)[٢].

وتعتبر الرقابة الذاتية صورة من صور الحرية الصحفية ولكنها حين تعد رقابة ذاتية – خارجية فقط، وليست رقابة ذاتية – ذاتية في ضوء التقسيم السابق فإنها تتحول إلى ظاهرة سيئة وضارة، ولذا هناك من يعد الرقابة الذاتية بشكل عام رقابة خطيرة وسلبية وذلك لأن الاستسلام الكامل للرقابة الذاتية

---

(٢) المرجع السابق: ص ٤

(١) د.حسن عماد مكاوي: أخلاقيات العمل الإعلامي، مرجع سابق، ص ١٠٦.

(٢) سليمان جازع الشمري: مفهوم الرقابة الذاتية لدى أربع صحف مصرية، مجلة الملك سعود، م٣١، الآداب ٣ من ص ٩٨٢ إلى ٠١٣ ، ٢٠٠١ على الرابط التالي:

**digital.library.ksu.edu.sa/v13m15r76.doc**

الخارجية يحول الصحفيين والكتاب إلى مسوخ مشوهة تجعلهم يفسرون كل صغيرة وكبيرة ذات بعد سياسي بأنها تمس الأمن القومي، أي أن مصطلح الأمن القومي مصطلح (مطاط) فالصحفي مطالب بأن يمارس أقصى درجات الحذر وضبط النفس والعيش تحت الرقابة الذاتية في المسائل التي يمنع الخوض فيها كالخوض المتعمق في المسائل الاقتصادية والسياسية للبلد، ومناقشة الشئون الدولية بحرية كاملة وعلى النقيض من ذلك فإن بعض المسئولين في البلاد العربية ربما ينظرون إلى هامش الحرية الإعلامية على أنه واسع جدًا لعدم وجود رقابة مباشرة وأن الصحفي يخضع لرقابة ذاتية خاصة[١].

هذا التكون الذي يحيط بالرقابة الذاتية يجعل الدارسين يقدمون تصنيفات عديدة للرقابة الذاتية هي:

**أولًا: رقابة الضمير أي المعنى الإيجابي:**

- هي رقابة الضمير الحي المحاط بإطار من القيم والمثل العليا التي يعتنقها الصحفي للوصول إلى غاية سامية في جو من الحرية في التعبير.
- تنبع أساسا من إرضاء الصحفي لضميره وذاته وأن يتحمل جيدا شرف رسالته الصحفية مع مراعاة الاعتبارات والتوجهات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلى حد ما في أدائه لعمله.
- وتختلف باختلاف المستوى الثقافي للشخصية التي تمارسها فكلما ارتفع المستوى الثقافي والعلماني قلت القيود التي تكبل سقف الرقابة الذاتية .

**ثانيًا: رقابة ذاتية ذات بعد ديني:**

- إن الرقابة الذاتية تنبع من داخل كل منا كاتبا أو محررا أو مسئولًا بل لا مغالاة

---

(١) المرجع السابق: ص ٥.

في القول إذا كان الأمل هو أن تمتد لكل أفراد الأمة وأن يكون على كل واحد منا جميعًا أن يتقي الله سبحانه وتعالى في كل ما يقول وما يفعل وأن تكون هناك اعتبارات مهمة نصب أعين الجميع متمثلة في مصلحة الأمة ورعايتها والحفاظ عليها، وأن نتحلى جميعًا بالأمانة والصدق في السلوك والحياة الخاصة والعامة.

**ثالثًا: الرقابة الذاتية السلبية وعدم خدمة الحقيقة:**

- الرقابة الذاتية هي مصطلح يعني في باطنه تدجين الصحفيين ويهدف إلى تربية جيل من الصحفيين مقلمي الأظافر والأقلام يخدمون الواقع القائم أكثر مما يخدمون الحقيقة، أما في ظاهره فهو يحتمل الكثير من المعاني مثل الحفاظ على القيم الدينية أو العادات الاجتماعية أو حماية توجهات الدولة الخارجية.. إلخ.
- هي التوجهات والسياسات التي تحد من انطلاقة الصحفي سواء كانت من قبل الحكومات أم رؤساء التحرير، وفي الغالب لا تنفصل توجهات رؤساء التحرير عن السياسات العامة للدولة.
- إن الحرب ضد الرقابة بشكل عام واضحة المعالم، بينما تبقي المعركة ضد الرقابة الذاتية غير معلنة حيث يشعر الصحفي بخزي ومذلة قد تقوده إلى مرحلة خطيرة وهي مرحلة الانفصام.

**رابعًا: الرقابة الذاتية والتعايش مع الواقع:**

- هي مجموعة من القيود والأفكار والآراء غير المحسومة التي تحكم عمل الصحفي وهي المرجع الأساس له في تقويم أي عمل وهي نتاج الأيديولوجية الفكرية التي يعتنقها الصحفي والخط الذي يسير عليه.

– هي تلك العملية التي تحقق للإنسان التوازن بين قيمه ومبادئه والظروف التي يعيش فيها والضغوط الواقعة عليه بحيث لا يفعل ولا يقول إلا ما تكون نفسه راضية عنه.

– هي عين الصحفي التي ترصد ما ينشره، ولا تسمح بنشر ما لا يتفق مع الخط العام للصحيفة أو المجلة[١].

## الرقابة الحكومية في المجتمعات الأوروبية والأمريكية

ظهرت الرقابة أول ما ظهرت في الغرب كقضية ذات مشكلات عدة، وذلك لسبب بسيط، وهو ظهور المطبعة في الغرب قبل انتقالها إلى الشرق، فقد كان ظهور تلك الآلة العجيبة يعني انتشار المعلومات والأخبار بين المجتمع بصورة سريعة وبكمية وفيرة الأمر الذي يقرب المسافة بين الشعب والحكومة أو الحكومة والشعب، ويقدم مرآة فورية لما يحدث خاصة مع ظهور الصحافة.. ومن هنا نشأت أزمة بين السلطات وأصحاب المطابع وبدأت تظهر قضية الرقابة وسن القوانين والتشريعات وبدأت مفاهيم كالحرية والمسئولية وتدافع المعلومات تتضخم وتفرض نفسها على المجتمع بصورة جديدة لم تحدث من قبل، وقد ظهرت المعارك الأولى لحرية تدفق المعلومات في المملكة المتحدة: ففي عام **١٥٣٤** فرض "هنري الثامن" **Henry VIII** على المطابع ضرورة الحصول على ترخيص بالعمل، وظل هذا القيد مفروضا على المطابع البريطانية حتى ألغاه البرلمان البريطاني في عام **١٦٩٤**.

ويزعم الفلاسفة السلطويون – في تبرير الرقابة الحكومية – أن الاهتمام بالدولة يجب أن تكون له مكانة أسمى وسلطة أعلى من مكانة الفرد[١].

---

(١) المرجع السابق: ٦، ٧.

(١) د. حسن عماد مكاوي: أخلاقيات العمل، مرجع سابق، ص ١٠٦، ١٠٨.

وتلتزم المجتمعات الغربية بعدم فرض الرقابة على المطبوعات وتترك للصحفيين الحرية الكاملة في ممارسة عملهم على قدر إحساسهم بمسئولياتهم الاجتماعية وتقديرهم لظروف المجتمع.

ولا يختلف الحال في المجتمع الأمريكي عنه كثيرًا في المجتمع الإنجليزي، إلا من حيث كثرة التشريعات والتعديلات والمناخ النشط والارتباط الدائم بالحروب العالمية بقيام الثورة في روسيا وهول المد الشيوعي وحرب فيتنام، وظهور وسائل الإعلام المختلفة من راديو وتليفزيون وسينما.. بالإضافة إلى الارتباط بالأحوال الداخلية كل هذا أثر على مفهوم الرقابة وسن قوانينها وتشريعاتها في درجات من التطور لكن بشكل عام يعتمد المفهوم الأمريكي لحرية التعبير والصحافة على معارضة التسلط ويتبنى الفكر الأمريكي الفلسفة التحررية ويكفل الدستور الأمريكي حرية وسائل الاتصال الجماهيرية، وتتمتع المطبوعات بهذه الحرية إلى حد بعيد، فيما تخضع وسائل الاتصال الإلكترونية في المجتمع الأمريكي لسيطرة بعض الوكالات الحكومية مثل لجنة الاتصالات الفيدرالية **FCC** على المستوى الوطني واتحاد الاتصالات الدولي **ITU** على المستوى العالمي.

وتعمل الصحافة الأمريكية في ظل حماية التعديل الأول الذي ينص على أن الكونجرس لن يضع أية قوانين تحول دون حرية التعبير أو حرية الصحافة، وبالتالي يكون نطاق عمل الصحافة خارج القيود التشريعية التي يضعها الكونجرس.. كذلك ينص التعديل الرابع عشر على عدم تدخل الولايات المتحدة في امتيازات المواطنين الخاصة بحرية التعبير والصحافة.

كذلك قرر الدستور الأمريكي الذي صدر في عام ١٨٦٨ أنه ليس من حق أية ولاية أن تفرض أي قانون من شأنه أن يحرم من امتيازات أو حصانات المواطنين في الولايات المتحدة. ويكون اتخاذ أي قرار بشأن حرية الصحافة من

حق المحكمة الدستورية العليا. ونادرًا ما تقوم الحكومة الأمريكية بفرض الرقابة على وسائل الإعلام حتى في أوقات الحرب، فخلال الحرب الأهلية راقب الجيش نظام التليغراف ليمنع الصحف من استقبال الأخبار التي تصف هزائم الاتحاد، وكان يتم استخدام هذه الإجراءات لتأخير نشر الأخبار السيئة الضارة بالوحدة، وخلال الحرب العالمية الأولى تم فرض الرقابة على النظام البريدي وكان هذا الخطر موجهًا أساسًا ضد صحف الحزب الاشتراكي.

وخلال معظم القرن التاسع عشر كان من المفترض أن التعديل الأول من الدستور الأمريكي يحمي بدرجات متفاوته حقوق المواطن، وأصحاب المطبعة والناشر في حرية التعبير والطباعة دون قيود سابقة **Prior Restraint** من جانب الحكومة، وقد حافظت المحكمة الدستورية العليا على هذه الحقوق ما عدا بعض الأوضاع الاستثنائية التي تمثلت في وضع امتيازات خاصة لرئيس الجمهورية والرموز الوطنية والحفاظ على وحدة الأمة أثناء فترات الحروب، ومقاومة التجسس وحماية الأمن القومي وحماية أسرار وزارة الدفاع وجميع الأحوال التي تتعرض فيها الدولة لخطر حالٍ وواضح[1].

## الرقابة في المجتمعات العربية

طبيعة الصحافة وحريتها في الوطن العربي طبيعة معقدة يصعب الحديث عنها من زاوية واحدة في ارتباطها بمسألة الرقابة وتحولها إلى مراحل رئيسة:

١ – المفهوم المبكر للرقابة: والذي عاصر نمو الصحف وتصادم مع مفهوم الثورة وأدى إلى انفجارات سريعة، قبل أن تتنفس هذه الصحف الصعداء " نظرًا لطغيان الاستعمار ورقابتة الشديدة على الأقلام الثورية والكتاب

(١) المرجع السابق: ص ١٠٨،١٠٩. (وما بهما من مراجع)

الذين كانوا يستخدمون الصحافة منبرًا للتعبير عن هموم الجماهير بحثها عن الحرية والاستقلال واسترداد السيادة الوطنية "[1].

والرقابة هنا هي رقابة خارجية استعمارية صارمة، وهي نوع من الرقابة ربما أفرخ مفهوم الاستبداد لدى الأنظمة العربية الحاكمة فيما بعد كسلبية خطيرة من سلبيات الاستعمار التي تركها، ومضى مدعيًا التحضر في بلاده، مصدرا لنا أبلغ حالات التخلف، وقد عقد هذا من مفهوم الرقابة والحرية الصحفية في مرحلة مبكرة من ميلاد الصحافة العربية.

٢ – تطور الحركات الوطنية: فقد أدى هذا إلى ربط الصحافة بتطور الحركات الوطنية في الوطن العربي في مطلع القرن العشرين حيث " استطاعت الصحافة أن تواكب الأفكار السياسية والحركات الوطنية وأن تجند الرأي العام للثورة عن المستعمر ونيل الاستقلال"[2].

وهذا يعني أن الصحافة العربية رفضت فكرة الرقابة وتمردت عليها، لأن الرقابة هنا مرادف للدخول في النفق المظلم للاحتلال، لذا كانت هذه الفترة هي الفترة الذهبية للصحافة العربية في مواجهتها للرقابة، وكما يرى مؤرخو الصحافة " تعتبر الصحافة العربية الثورية أو النضالية من أحسن أنواع الصحافة التي عرفها الوطن العربي حتى يومنا حيث جندت الصحافة العربية النضالية الشعوب العربية ولعبت دورًا تاريخيًا في التخلص من الاستعمار واسترجاع السيادة الوطنية ويمكننا القول: إن الصحافة العربية عرفت عصرها الذهبي إبان مكافحة الاستعمار الأوروبي ونضالها من أجل الحرية والاستقلال فكانت رافدًا

(١) د. محمد قيراط: المعوقات المهنية، مرجع سابق، ص ٥.

(٢) السابق: ص ٥، ٦.

محوريًا واستراتيجيًا للحركات الوطنية التحررية"[1].

٣ – ولكن مع تطور الوقت سرعان ما أصيبت الصحافة العربية بانتكاسة لتحول الرقابة من رقابة الأنظمة الخارجية (الاستعمار) إلى رقابة الأنظمة الداخلية (الحكومات) وسرعان ما طوعت الرقابة العمل الإعلامي والصحفي لأغراضها حيث إن الصحافة العربية لم تخرج من جناح السلطة وبقيت خادمتها منذ أن عرفت مختلف الدول العربية حريتها واستقلالها وبذلك أصبحت الناطق الرسمي للحاكم سواء كانت عامة أم خاصة وأداة للضبط الاجتماعي ولتكريس الوضع الراهن وجهازًا للتحكم لتبرير سلوك السلطة وتكريس شرعيتها وبقائها في الحكم.

فالصحافة العربية ما هي إلا جزء أو نظام فرعي من النظام الكلي، حيث تكون في الأخير من أحد إفرازاته، فالفعل الإعلامي جزء عضوي من الفعل الديمقراطي يؤثر فيه ويتأثر به ممارسة وفعلا وكذلك سياقا ومضمونا فالصحافة بإمكانها أن تكرس الديمقراطية وتجسدها في أرض الواقع، وتعمل على نشرها والذود عنها أو قد يكون العكس حيث إنها تعمل ضد الفعل الديمقراطي وبذلك تكرس الفعل الاستبدادي الدكتاتوري خاصة أن البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية التي تتفاعل معها الصحافة العربية كنظام كلي توجه إلى حد بعيد اتجاهات هذه الصحافة والقيم الخيرية والمهنية التي تلتزمها وتتبناها فالصحافة ما هي – في نهاية المطاف – إلا انعكاس للبيئة التي تعيش فيها وتتعامل معها فلا نستطيع أن نطالب بصحافة حرة في غياب مجتمع ديمقراطي ولا صحافة كسلطة رابعة. ومؤسسة فاعلة في غياب الفصل بين

---

(١) السابق: ص ٥.

السلطات[٢].

٤ – نتيجة لما سبق ولسيطرة غول الرقابة على الوضع الصحفي وسمت الرقابة الواقع الصحفي والإعلامي بعدة سمات فرضت نفسها هي:

- سيطرة الطابع الرسمي على الرسالة الإعلامية، حيث التركيز المكثف على كل ما هو حكومي وقطاع عام رسمي فصفحات الجرائد تركز في مجملها على النشاطات الرسمية للرئيس والوزارات ومختلف الإدارات الحكومية والرسمية.
- سيطرة الأداء الإعلامي الروتيني حيث تغطية نفس المناسبات ونفس القطاعات وإهمال اهتمامات الجماهير وانشغالاتها.
- تتميز الصحافة العربية بأحادية الاتجاه من الأعلى إلى الأسفل من السلطة إلى الجماهير، دون مشاركة المستقبل في العملية الإعلامية والتدفق الأحادي يؤدي إلى التكرار والروتين واعتماد وجهة نظر واحدة، ورأي واحد وفلسفة واحدة وهذا على حساب التعدد والاختلاف الموجود في المجتمع.
- ضعف الاحترافية والمهنية في الصحافة العربية نتيجة للتركيز على الرسميات دون الارتقاء بالمهارات الفنية والإبداعية وهذا نظرًا للرقابة والرقابة الذاتية وهاجس الخوف وتنفيذ الأوامر دون مناقشة وإبداء الرأي.
- الرقابة والحذف الذاتي حيث إن التحكم الرسمي في وسائل الإعلام بطريقة أو بأخرى أدى إلى نمو وانتشار الرقابة الذاتية عند الصحفي في الوطن العربي ما قتل روح الإبداع والابتكار عنده، الأمر الذي أدى إلى ضعف

(٢) المرجع السابق: ص ٤.

الأداء وتبني الشعارات الجوفاء والخطابات الرنانة على حساب الحقائق والواقع.

- اتساع الهوة بين الجماهير والإعلام نظرًا إلى عدم قدرة الخطاب الإعلامي على طرح ومناقشة هموم ومشاكل الشارع العربي.
- انعدام المصداقية وعدم إشراك الجماهير في العملية الإعلامية مما يؤدي إلى هجرة وسائل الإعلام الوطنية والمحلية والتوجه إلى الإعلام الخارجي حيث يتعاطى المستهلك مع طريقة مختلفة للطرح والتقديم والتحليل.
- ضعف إدارة المؤسسات الإعلامية في الوطن العربي، حيث التركيز والاهتمام بالدرجة الأولى على كسب رضا السلطة ثم تحقيق الربح أو ضمان المعونة الحكومية بغض النظر عن اهتمامات ومشاغل وهموم الشرائح الاجتماعية العريضة في المجتمع.
- ضعف الإنتاج كمًا وكيفًا والاعتماد على القيم الإعلامية والخبرية الغربية واستيراد المادة الإعلامية والثقافية المعلبة التي قد تكون في معظم الأحيان غريبة وبعيدة كل البعد عن هموم ومشاكل الجماهير.
- ضعف الأبحاث والدراسات الإعلامية في الوطن العربي حيث إن القائم بالاتصال والمؤسسة الإعلامية لا يملكان في معظم الأحيان البيانات والإحصاءات والمعطيات الضرورية لتطويع الرسالة والمادة الإعلامية بما يلائم اهتمامات الجمهور المستهلك.
- انعدام الرؤية المستقبلية والسياسات الإعلامية الواضحة والثابتة حيث نلاحظ على سبيل المثال أن الدول العربية قاطبة اهتمت بموضوع تكنولوجيا الاتصال الحديثة ولم تتأخر عن مواكبة آخر التطورات في هذا

المجال في العالم، لكن المضمون والمحتوى بقي على حاله لم يتغير ولم يتطور.

- مناخ قانوني وتشريعي وتنظيمي غير مناسب وغير صحي، حيث وجود قوانين وإجراءات تنظيمية وتشريعية جائرة تجاوزها الزمن حيث إنها لا تتلاءم مع طبيعة العمل الإعلامي ومع التطورات التي تحدث في مجال الثورة الاتصالية والمعرفية.

هل وظفت الدول العربية جهازها الإعلامي أحسن توظيف؟ وهل استفادت – حقيقة – من هذه الوسائل الاستراتيجية والهامة التي تنفق عليها سنويًا مئات الملايين من الدولارات؟ إن نظرة الحكومات العربية لإعلامها نظرة خاطئة وسلبية تقوم على البعد المصلحي النفعي دون مراعاة إمكان استغلال الجهاز الإعلامي بطريقة أرشد وأحسن يستفيد منها المجتمع ككل: السلطة والشعب بشرائحه المختلفة. والنظرة الضيقة هذه للإعلام من قبل الأنظمة العربية ليست نتيجة الصدفة ولكنها نتيجة حتمية لانعدام مستلزمات وشروط الإعلام الحر المستقبل المسئول والملتزم الذي يراقب وينتقد ويشارك في صناعة القرار ويشرك الجماهير الشعبية في العملية التنموية وفي البناء والتشييد[(١)].

٥ – مما يزيد في تعقيد مهمة الصحافة العربية ومشاكلها اليومية القوانين وتشريعات الطباعة والنشر حيث نجدها بالية غير لائقة لعصر انحسرت فيه الحدود والحواجز الجغرافية. فالصحفي العربي يعاني من قوانين عقوبات أكثر منها قوانين نشر فهي لا تحميه وفي أغالب الأحيان تستعمل ضده، الأمر الذي فتح المجال أمام الرقابة والرقابة الذاتية وهذا يتنافى جملة وتفصيلا مع حرية الصحافة والأداء الفعال والمتميز للعمل الإعلامي الحر

---

(١) المرجع السابق: ص ٧، ٨.

والمسئول والملتزم[٢].

وهكذا تطورت فكرة الرقابة والحرية معًا على هذا النحو المعقد في المجتمعات العربية وسيزداد هذا الأمر تعقيدًا حينما يرتبط بفكرتي السلطة والتشريعات، حتى نصل إلى قبضة من حديد تسيطر على العمل الصحفي (والإعلامي) العربي برمته، إن حرية التعبير ليست دائما نتيجة منطقية للتدفق الحر للمعلومات في غيبة التنمية والبناء السياسي والتنظيم الاقتصادي والوعي السياسي القائم. وفي عصر التدفق الإلكتروني للمعلومات يظهر مفهوم جديد للرقابة، حيث يمكن باستخدام تكنولوجيا متطورة تعديل مسار المعلومات أو حجبها أو التلاعب بها دون تعرف مصادر هذه العمليات .. إن الرقباء لن يرحلوا، في عالم الإنترنت الذي سقطت فيه الحدود بين الدول[٣].

حين نتتبع مسألة الرقابة عند بعض الدراسين نجد المصطلح يمكن أن يندرج تحت فلسفة أعلى يطلق عليها مصطلح "مفاهيم الضبط الاجتماعي والسيطرة" وهو يفرق بينهما فيقول: ونقصد بالضبط مجموع المفاهيم والإجراءات التي تتخذها الدول لحماية المجتمع ذاته في مواجهة أية مفاهيم أو فلسفات أو إجراءات تهدده داخليًا أو خارجيًا. وبالتالي فإن هذا الضبط هو ضبط سياسي واجتماعي وثقافي وأخلاقي في آن وتتولاه إلى جانب السلطة السياسية المؤسسات التربوية والقانونية والدينية والثقافية. أما السيطرة فنقصد بها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة أوالسلطة لإحكام سيطرتها على نظم الاتصال الوطنية داخليًا، والتحكم في مدخلات تشغيلها وفي تفاعلات نظمها الفرعية وفي مخرجاتها وبالتالي تحقيق الأهداف ومصالح الدولة، أو مصالح الصفوة

(٢) المرجع السابق: ص ٢.

(٣) د.شريف اللبان: تكنولوجيا الاتصال، مرجع سابق، ص ١٨٥.

الحاكمة، وقد تكون السيطرة هي أدوات الضبط ومع ذلك ينبغي التفرقة بين المفهومين(١).

وجدير بالذكر أن للمسألة (السيطرة – الرقابة) بعدًا دوليًا في صورة اتفاقيات دولية بصرف النظر عن تفعيل كل دولة لهذه الاتفاقيات في ضوء المناخ الداخلي والوضع الحاكم، حيث يعتبر مفهوم السيطرة امتدادًا لمفهوم السيادة السياسية للدولة، ويمتد إلى السيادة الثقافية أيضًا وقد أثيرت هذه القضية في اجتماعات دولية شتى وركزت على:

١ – إن من حق الدولة السيطرة والرقابة على المعلومات التي يرى قادة الدول أنها تدمر أو تضر بالنظم السياسية والأخلاقية لدولهم.

٢. إن من حق الدولة أن تفرض رقابة على المعلومات التي تنشر في دول أخرى ويمكن أن تؤثر على إدراك الأجانب لاستقرارها السياسي، والتزاماتها التنموية، واستجاباتها للكوارث والأوبئة.

٣ – إن من حق الدول أن تفرض رقابة على المعلومات التي تشوه تاريخها وثقافتها أو قيمها.

وقد أثيرت هذه القضايا من قبل أولئك الذين يناقشون موضوع الإمبريالية الثقافية والذين يرون أن من حق الدولة السيطرة على المعلومات ضمانًا لاستمرار سيادتها، على أساس أن شرعية الدولة تعتمد على السيطرة والتحكم في تدفق المعلومات ولا شك أن بعض الدول تتعسف في إجراءات السيطرة وفي ممارستها الفعلية خدمة لأهداف غير الأهداف الثلاثة السابقة، فالإقرار بحق الدولة في فرض السيطرة يقترن برفض أية ممارسات تعسفية لا تخدم الصالح

(١) د.راسم محمد الجمال: الاتصال والإعلام، مرجع سابق، ص ٧٢، ٧٣.

العام، ولا تخدم سوى مصالح محددة لصفوة محددة، ومن هنا يأتي الصدام بين الدولة كنظام والمجتمع كأفراد، لذا لا بد من أن نعترف بأننا أمام مفهومين مهمين متناقضين لا نستطيع التوفيق بينهما ولو نظريًا وهما حق الدولة في الضبط والسيطرة وحق الفرد والمجتمع في الاتصال.

وفي ضوء ما سبق يمكن القول بأن من حق كل الدول العربية أن تضع قواعد وأسسًا لعمليات الضبط والسيطرة في ظل أوضاعها وظروفها الخاصة.

**ونعتقد أن ثمة عوامل أساسية تحكم مفاهيم وممارسات الضبط والسيطرة في الدول العربية، هي:**

١ – عمر الدولة كدولة ذات سيادة.

٢ – الاستقرار والتطور السياسي.

٣ – التركيب السكاني، ومدى التجانس الاجتماعي والثقافي والديني، وكم ونوعية الجاليات المقيمة.

٤ – المخاطر الإقليمية والدولية.

وتوثر كل هذه العوامل أو بعضها في الدول العربية القديمة كمصر، مثلًا، ذات الاستقرار السياسي، والتجانس في التركيبة السكانية وندرة الجاليات الأجنبية المقيمة وعدم فعاليتها في الحياة العامة وتطورها السياسي، كل هذا جعلها تقلل من التشدد في فرض ممارسة الضبط والسيطرة، وتجاوز ضوابط الضبط والسيطرة لا تمارسه في الغالب السلطة السياسية، وإنما تمارسه النظم الإعلامية والقضائية ومع ذلك فقد تتجه الدول القديمة إلى توجيه نظمها الفرعية الإعلامية والتربوية والثقافية وجهة معينة لا تستلزمها عمليات الضبط والسيطرة بالضرورة ولا تتناسب مع القواعد التي بني عليها النظام الوطني وتربى

عليها تاريخيًا لفترة طويلة، وهنا يثور التساؤل عن مدى شرعية أو حق قادة النظم الوطنية في تحويل نظمهم وجهة تختلف عن تطورها التاريخي والاجتماعي والثقافي والأخلاقي وسوف نعود إلى معالجة هذه الجزئية عند تناول مضمون الاتصال.

أما الدول العربية الجديدة التي م ازالت في طور البناء الداخلي، وتسعى في المقام الأول لتحقيق الأمن والاستقرار الداخليين وحيث التركيبة السكانية غير المتجانسة التي يشوبها جاليات أجنبية كبيرة وغير متجانسة اجتماعيًا وثقافيًا ودينيًا والتي تهددها بعض الأخطار الخارجية (مثل بعض دول الخليج العربي). فإنها تتشدد في ممارسة الضبط والسيطرة.

ولا ينبغي أن تتضمن مناقشة مفاهيم وإجراءات الضبط والسيطرة افتراض أن السلطة شريرة، أو أنها خاطئة أو أنها لا تراعي الصالح العام، أو أنها ضد التطور السياسي والاجتماعي والثقافي ولكن مناقشتها ينبغي أن تتضمن مناقشة تأثيراتها السلبية التي تتركها على حرية الصحافة والصحفيين، وعلى حق الفرد والمجتمع في الاتصال وحق الفرد في المعرفة وحقه في مناقشة إجراءات الضبط والسيطرة التي تمارسها السلطة السياسية وحقه في ضمانات في مواجهة تجاوزات السلطة في الضبط والسيطرة خاصة تلك الإجراءات غير المنصوص عليها في قوانين الصحافة " أو الإعلام" والتي تلعب فيها الأجهزة الإدارية والأمنية دورًا مهمًا[١].

وعلى هذا تبدو الرقابة مفردة من مفردات النظام الذي يشمل مفردات أخرى مثل الضبط والسيطرة داخل بلد ما لا تنفك عنهما ولا ينفصلان عنها داخل فلسفة النظام الحاكم في بلد ما خاصة البلاد العربية التي تحشد طاقات

---

(١) المرجع السابق: ص ٧٥ – ٧٧.

عليا لمثل هذه الأمور. وإذا تعمقنا في هذه الفلسفة (الرقابة – الضبط – السيطرة) مزيدًا لتفهم الوضع بما يؤدي إلى تقييم تجربة حرية الصحافة في الوطن العربي، فعلينا أن نسأل سؤالًا هزليًا جديًا في الوقت نفسه وهو: من يحرس البوابات؟ نعني بوابات (الرقابة – الضبط – السيطرة).

يجيب أحد الدراسين بقوله: تحرص كل نظم الإعلام العربية على تحديد مواصفات واختيار حراس البوابات، الذين يتولون إدارة وتنفيذ توجهات النظم السياسية فيما يخص نوع وكم المعلومات والأفكار والآراء التي يسمح بانسيابها وتداولها داخل كل دولة عربية، أو المنسابة منها إلى الخارج أو إنه أمر بديهي أن الدولة هي التي تتولى تعيين رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الإعلامية ورؤساء تحرير الصحف ومديري الأجهزة الإعلامية الأخرى، في المؤسسات الإعلامية التابعة للدولة مباشرة.

وعلى هذا يعتبر رئيس التحرير هو المسئول عن تنفيذ توجهات النظام السياسي، ويعتبر تفهمه وقدرته على الاضطلاع بذلك هو المعيار الأول في اختياره وبالطبع لا يفترض أن ينص القانون على ذلك. ومع ذلك ينص القانون الليبي على أن من شروط رئيس التحرير أن يكون مؤمنًا بالثورة العربية، وملتزمًا بأهدافها ومبادئ العمل في الاتحاد الاشتراكي العربي، وعضوًا به، ويشترط فيه طبقًا للقانون الجزائري ألا يكون قد سبق له سلوك مضاد للوطن، وبالطبع فإن النظام الحاكم هو الذي يحدد هذا السلوك طبقًا لرؤيته ويشترط القانون اليمني موافقة وزير الإعلام على تعيين رئيس التحرير، إذ على من يرغب أن يرشح لتولي لرئاسة التحرير أن يقدم طلبًا لوزارة الإعلام يتعهد فيه بمسئوليته الكاملة عن الصحيفة وعما ينشر فيها، وإشرافه الفعلى على كل محتوياتها، وينص القانون على أن تصدر وزارة الإعلام موافقتها على مزاولة عمل رئيس التحرير

خلال عشرين يومًا من تسلمها الطلب، ويجوز لمن رفض طلبه التظلم إلى وزير الإعلام أو القضاء.

تتشابه الشروط التي تحددها البيئة التشريعية العربية في رئيس التحرير، أولها أن يكون من رعايا دولته، وتستثني الإمارات من هذا الشرط رؤساء تحرير الصحف التي تصدر بغير اللغة العربية، وأن يكون متمتعًا بحقوقه المدنية والسياسية وألا يكون قد صدر ضده حكم على عمل مخل بالشرف والنزاهة، وأن يكون صحفيًا لا يقل عمره عن ٢٥ عامًا، وأن يكون مقيمًا إقامة دائمة وفعلية في دولته (ويستثني التشريع الفلسطيني رؤساء التحرير الذين يقيمون خارج فلسطين لأسباب ضرورية أو يكونون ممن خدموا في منظمة التحرير الفلسطينية لمن لا يحملون الجنسية الفلسطينية) وأن يكون كامل الأهلية ومتفرغًا وأن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي، وتشترط تونس أن يكون حاصلا على مؤهل علمي متخصص في الإعلام أو الصحافة. وتحرم بعض النظم القطرية على رئيس التحرير الجمع بين رئاسة أكثر من صحيفة وألا يمارس وظيفة أخرى إلى جانب الصحافة وبعضها يشترط فيه ألا يكون متمتعًا بالحصانة البرلمانية أو القضائية (تونس وفلسطين) وبعضها يشترط أن يكون مقيدًا في نقابة الصحفيين (مصر)[1].

## أنماط الرقابة

وجدير بالذكر أنه يوجد نمطان رئيسان لممارسة الرقابة في المجتمعات النامية:

### أولًا: الرقابة المباشرة أو المتطورة: وتتخذ الأشكال التالية:

١ – الرقابة السابقة على النشر، بمعنى وجود رقيب مقيم في المنشأة الإعلامية

(١) المرجع السابق: ص ٨٤، ٨٥.

يمارس عمله ويتبع وزارة الداخلية أو الدفاع أو الثقافة أو الإعلام فيقرأ كل مادة صحفية قبل أن تنشر ويجيز أو لا يجيز النشر وقد يحذف بعض الفقرات أو الأجزاء من هذه المادة حتى يسمح بنشرها.

٢ – الرقابة بعد النشر وقبل التوزيع، بحيث يمنع توزيع عدد يحتوي على مادة صحفية غير مطلوب وصولها إلى القراء، من خلال ضبط أعداد الصحيفة المعدة للتوزيع من المطبعة ومنعها من التداول.

٣ – الرقابة بعد التوزيع حيث يتم جمع أعداد الصحيفة من السوق ومصادرتها وهذا قد يتم إداريًا أو قضائيا.

**ثانيًا : الرقابة غير المباشرة ويمكن أن تتخذ الأشكال التالية:**

١ – إصدار قائمة بالتعليمات أو التوجهات الحكومية حول بعض الخطوات الخاصة بالنشر والتي يقال – عادة –: إن المصلحة القومية تقتضيها.

٢ – التدخل في أسلوب المعالجة الصحفية المتصلة بأحداث أو قضايا معينة.

٣ – تعرض الإعلاميين لبعض أشكال الضغط المادي (السجن – الطرد من الخدمة – التعذيب) أوالضغط المعنوي (الإغراء – الترهيب – المنع من الكتابة – النقل إلى عمل آخر).

٤ – فرض الرقابة باستخدام مسميات وتعبيرات – قد يرى البعض أنها غامضة أو مطاطة – كالصالح العام، والمصلحة القومية، والحفاظ على الوحدة الوطنية، والأمن القومي، والمقومات الأساسية للمجتمع أو حماية النظام العام، وهذه كلها قد تمتد لتصبح ستارًا تحمي به السلطة العامة نفسها، والأشخاص العاملين، من النقد.

٥ – الرقابة التي قد يمارسها رئيس التحرير أو المحرر المسئول.

٦ – وضع قيود على حرية استقاء الأنباء من مصادرها وحرية الرجوع إلى مصادر الأخبار.

**ويطرح البعض مبررات عديدة لفرض الرقابة في المجتمعات النامية مثل:**

١ – إن الأفكار التي تطرحها وسائل الإعلام زائفة وباطلة أو خطيرة، من وجهة نظر بعض المسئولين.

٢ – ادعاء فئة من المجتمع – مثل الصفوة – لنفسها الوصاية على بقية فئات المجتمع بدعوى أنها تفهم أكثر من الآخرين ومن ثم تفرض الرقابة على أفكار معينة ويكون الهدف الحقيقي من ذلك هو الحفاظ على الأوضاع القائمة، التي تخدم مصالح هذه الفئة وتبقي على سيطرتها على السلطة.

٣ – فرض الرقابة على الأفكار التي تنتهك حرمة الآداب العامة، أو تخدش الحياء أو الأخلاق العامة.

٤ – فرض الرقابة على الأخبار والصور والبيانات التي ترى السلطة أنها سرية، وأن إفشاءها يضر بالأمن القومي، أو الصالح العام والنظام الاجتماعي دون تحديد – من وجهة نظر البعض – للمقصود بهذه التغييرات أو حدودها.

أما في الدول المتقدمة – خاصة في أوروبا والولايات المتحدة – فثمة نوع آخر من الرقابة المعنوية لأداء وسائل الإعلام في إطار فلسفة المسئولية الاجتماعية تتضمن بعض المؤسسات التي تراقب أداء وسائل الإعلام في المجتمع بقدر من الحرية المسئولة مثل مجالس الصحافة ومواثيق الشرف الإعلامية وجمعيات واتحادات الصحف التي تضم جماعات المباشرين والمحررين، ونقاد الصحف، والمحكمين والجمهور وجماعات الضغط.

وهناك نوع آخر من الرقابة سبق أن مررنا عليه ويرى بعض الباحثين أنه آخر أشكال الرقابة الحالية لوسائل الإعلام العربية، وهو الرقابة الذاتية التي يمارسها رؤساء التحرير، والصحفيون والكتاب من تلقاء أنفسهم دون الحاجة إلى رقيب رسمي. ويقسمها د.سليمان جازع الشمري[١] إلى قسمين يترتب عليهما اختلاف في تعريف معنى هذه الرقابة ومصادرها: القسم الأول: الرقابة الذاتية السلبية التي تخضع للظروف الخارجية، كالضغوط الحكومية المباشرة وغير المباشرة. القسم الثاني: الرقابة الذاتية الإيجابية التي تخضع لصياغات والتزام وضمير الصحفي أو الكاتب.

---

(١) ينظر د.سليمان جازع الشمري، مرجع سابق .

# المصادر والمراجع

## مراجع عربية

### أولًا: الكتب:


- السيد بخيت (الدكتور): الصحافة والإنترنت، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأوى ٢٠٠٠.
- السيد يس (الدكتور): المواطنة في زمن العولمة، المركز القبطي للدراسات الاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٢.
- حسن عماد مكاوي (الدكتور): أخلاقيات العمل الإعلامي، "دراسة مقارنة"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٦.
- حسني مُحَمَّد نصر (الدكتور): الإنترنت والإعلام، الصحافة الإلكترونية، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، العين، الإمارات العربية، ٢٠٠٣.

–حورية يونس الخطيب: الإسلام ومفهوم الحرية، دار الملتقي للطباعة والنشر، قبرص، الطبعة الأولى ١٩٩٣– ص٦١.

- حسين شفيق (الدكتور): الإعلام الإليكتروني، رحمة برس للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠٠٤.
- خالد مُحَمَّد غازي(الدكتور):: الطوفان، العولمة فك الثوابت وتحطيم الهويات، وكالة الصحافة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٢.

–راسم مُحَمَّد الجمال (الدكتور): الاتصال والإعلام في العالم العربي في عصر العولمة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٦.

- سعيد الغريب النجار (الدكتور): تكنولوجيا الصحافة في عصر التقنية الرقمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- شريف درويش اللبان (الدكتور): الصحافة الإلكترونية "دراسات في التفاعلية وتصميم المواقع"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة،٢٠٠٥.
- عباس مصطفى صادق (الدكتور): الصحافة والكمبيوتر مدخل للاستقصاء الصحافي بمساعدة الكمبيوتر، الدار العربية للعلوم، بيروت، ٢٠٠٥.
-عبد الحليم موسى يعقوب: حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، دار مجدولاي للنشر التوزيع، عمان، ٢٠٠٣.
- على عبد الواحد وافي (الدكتور): الحرية في الإسلام، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٨.
- فاروق أبو زيد (الدكتور): الإعلام والسلطة، إعلام السلطة وسلطة الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٧.
-فيكونت فيليب دي طرزي: تاريخ الصحافة العربية منذ تأسيسها حتى عام ١٩٣٠، نسخة مصورة بدار الكتب المصرية، د. ت.
- مُحَمَّد حسام الدين (الدكتور): المسئولية الاجتماعية للصحافة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- مُحَمَّد سيد مُحَمَّد (الدكتور): الصحافة سلطة رابعة كيف؟ مطابع دار الشعب، القاهرة، ١٩٧٩.
- مُحَمَّد عبد الحميد: الاتصال والإعلام على شبكة الإنترنيت، دار الكتب، القاهرة، ٢٠٠٧.
- محمود علم الدين (الدكتور): أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشرين، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.

## ثانيا: أبحاث ومقالات:

- حامد عبد الماجد قويسي (الدكتور): نظرية الرأي العام .. عقل الجماهير بين التشويه السياسي وانتفاضة الوعي منشور بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٣ في:

**http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/06/article02.shtml**

- خلدون طبازة وأسامة الشريف: العربي والوسط الرقمي، تحديات الإعلام الإلكتروني والإنترنيت العربية:

**http://www.alarabimag.com/common/book/afaq009-l.htm**

- شريهان توفيق، شيرين كدواني: المدونات السياسية وحرية التعبير كحق من حقوق المواطنة. ورقة بحثية – مؤتمر الإعلام والبناء الثقافي لحقوق الإنسان، كلية الآداب قسم الإعلام – جامعة أسيوط – من ١٩ – ٢٠ فبراير ٢٠٠٨.

- عادل الأنصاري: الصحافة الإلكترونية .. المعايير والضوابط، ورقة نوقشت في ندوة بنقابة الصحفيين بالقاهرة، في ٢٠٠٤/٨/٩.

- مُحَمَّد أمين الميداني (الدكتور): حرية التعبير والرأي في الاتفاقية الأوروبية والأمريكية لحقوق الإنسان – المجلة العربية لحقوق الإنسان.

- مجموعة باحثين: أصوات مخنوقة، دراسة في التشريعات الإعلامية العربية، مركز حماية الصحفيين، عمان، الأردن، ٢٠٠٥.

## ثالثا :كتب أجنبية


-Genovesc, Margaret AIDs: Reporting the Traged in Hiebert, R. E and Reuss, C. Impact of Mass media (N.Y.: long man lnc. 2nd Ed. 1988).

-Harless,James D. Mass Communication An Introductory Survey (USA: wm. C, Brown publishers, 1985) .

- Merrill, john Calhoun the Imperative of freedom (N.Y.: Hastings house, 1974).

-Barber, Benjamin the Second American Revolution in hiebert, R. E, and Reuss, C. Impact of mass media (N. Y.: longman, Inc 2nd Ed 1988).

-Barden, Robert and Hacker, Micheal communication technology (N. Y.: Delmar publishers, Inc., 1990).

- Williams, frederick the new communications (Belmont, california: wadsworth, 1984).

# الفهرس